

٢١٧٢  
ع . ١  
ارشاد المريدين لفهم معاني المرشد المعين ، تأليف  
العيادي ، علي بن عبدالصادق - ١١٣٨ هـ . كتبت  
سنة ١٢٥١ هـ .

١٥٤ ق ٢٥ س ٢٢ x ١٦ سم

٧١٤٩ نسخة حسنة ، خطها مغربي مقروء .

الاعلام (ط٤) ٢٩٨:٤ الخزانة العامة بالرباط / ٢: ٢٥١

المذهب المالكي ، فقه المذاهب الاسلاميَّة

٧٥١٢ / ٤ / ١٥١٧  
الموافق ب تاريخ النسخ .

6312









كالصلاة بلوكاف معطوف لكان تاجها والفصوح خلا في  
 ما هو عليه **عبر الواحد** بن احمد بن علي **ابن عاتق** بالجمع نعتا  
 لعبه الواحد الانصار في نفسه لان له اصلا العلم منتقيا  
 ودارا كان رضى الله عنه عالما باطلا متعظا في علوم شرف  
 اذ عن تيمون عديده وله تاليفات معيضة منها نظم العجيب  
 ذوالاصول الغريب الذي في جوهره من حبه فان من اجل الختمات  
 في بعض احوالها وادبها وليست له فيها اثنان نظير اذ لم يقع  
 بايديها مثل نزع ولا رايها من حرام حول مقلد من وفتى  
 عليه كيمي من العلماء الاجيار واية اثنان التفتيح والاشارة  
 في ذكره من وجع العلوم واصولها ورسم مصاديقها ومصونها  
 وارواح وفتاوى ونسخ وهدايا وجمع في اهلها في بعض ما  
 كتفها كيمي وخلق له في ارض ما يفتق به الظالمون وفي غيب  
 في تحصيله الرافضون وله في ارضه اربابا يعرفون وخلقوه  
 بل الفصول وخلق مني ظلال بظلمة (سبح) كل الامانة (الشيخ العلا)  
 تيمون محمد ميله (ابن مينا) وشراع بشي حبه ومن في متنا وفتاوى  
 حق طارم مشتبه اليه اختار الاطفال على اختلاف الالمام وانه اول  
 (المحول) والنظار منه وجب اليه الاقاوي (الاصول) فتراه علم ما  
 قلناه في **ف** من التفتيح في ربه الله عتيقة يوم القيمة تاليف  
 في الحجة من علم اربعين واربعمائة وجمع عنه في جوانب العلم  
 محمد (فتاوى) ما نفعه في **ل** اذا نفع ابي مينا علمه في حجة  
 (ابن الاق) مواضع الاول اذ ارضيعا ان هذه الحقايق طرفة النظر  
**ل** من اذ انصب الى الابل الاعلى في قول محمد بن ابي شهاب

التفريع شهابيا

التفريع شهابيا جرح **ل** لثا اذ ارضيعا اني اعني ابي في قول  
 المقول (ابن الاصول) ابو الفتح في عمر ومحمد بن ابي الحنفية  
 لم **ل** اربع اذ اعول عن الليفة اذ ارضيعا في قول ابي محمد بن عبد  
 الله **ل** معنى اذ اعول من اني قول الاستيعاب قول الشيخ ابي مينا  
**ل** ارضيعا اذ ارضيعا ارضيعا في قول زيد وعيسى وابطال الصابع اذ  
 ذي ابي مينا عن اسم محمد بن ابي عمير **ل** لثا من اذ كان ابي او العظم  
**ل** لثا من اذ كان ابي منطلقا بموضوعه كزيد (ابطال ابي مينا) ولا  
 وهو في بعضه (ابن عارض) يفتق بالالف لاني عارض جرح ابي لا ابو  
 كما علمت ان جعل السواد في من (الفتوح) انه يفتق بنهي (الوصول)  
 قال لوقوعه بين علي بن ابي طالب في العلم الذي قبله متونا حفره  
 تنويره كزيد بن مينا علم والاوليما مل مع ما قبله في **ل** لثا من ارضيعا  
 نفسه لانا من في مؤلف الخطيب في مهارة الاسرار علم ان العمل  
 والاعتقادي من ارضيعا لثا جهل مؤلفها ولم يعلم كنهها لا يجوز  
 قوله (الشم) وهو يقتضي ان ما علم مولفه يجوز العراب والاعتقادي  
 والاهل تعلم كنهه وانما علمت كنهه كذا وان جهل مولفه وهو  
 كذا اذ اختلفا في ما قدرنا كما بعيدة ولا يقع بعض خطايها (الشم) انه  
 يجب تصديق العلم فيما نقلوه والا في بعضهما ان يظن منهم الانتساب  
 للحق والفيجعة للخلق والاحقر اخذ العلم عن الجمل والاشتم  
 في دية بيده عن ارضيعا اني مصالحة ولا يوجب في قوله الاما طهسي  
 معناه **ل** لثا من بعضهم ولا يجوز (الاعتقادي) في طاهره (الفتق) المطلق  
 كل الامانة ونحوها في (الفتق) غير منارة جهلها بتطلق (المطلق)  
 منها و(المفيدة) الا ان يكون اخذها عن شيخ علمها

الشيخ الحرز روي

(المعاشرة)

بذلك ولا في التقاطير (المعنى) عن المقتضى قال  
كما لا يجرى عن الرحمن ولو ما في معناها ومن أبقى بذلك  
المرج ذكروا أو ايل العجالة وهذا الم يعلم عنه ما فيها  
كما تفرغ من وكان البسطا هو رجم الله يقول من اخذ  
البرغ من بطون الكتب غير الاحكام ومن اخذ النحر  
من الكتب نحو الكلام ومن اخذ النصوص من الكتب مثل من  
من الالهام الامم في احوال الخلق ان شاء الله انه لا يجوز  
العتوى والالحتم بغير المشهور ولا بغير الراجح وقوله  
الاسم على حال مفردة من عجم الواحد اي حال  
خوفه معتد **ابا** اسم الاله من اراءه بالبعثة وهو نفس  
ب اسم الله بفتح كاي الصالح اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم  
بسم الله وبع اسم الله الرحمن الرحيم وهو المراد بقا  
**القدوس** صفة للاله وان كان اسما لانه يطلق عليها كما  
ذکره ايضا ويح في اوله توسي، فليمر اجمع من اراء  
ذلك بان في طوله يعني لا يفر بالعرض وانما التام  
كتاب بالبعثة لقوله طرقت عليه وسلم كل امرئ  
بال لا يبد ايم بسم الله فهو انش **روي** الخطيب  
في جامع عن ابي هريرة لا يبد ايم بسم الله الرحمن  
الرحيم اقطع واخرج ابن حبان كل امرئ بال لا يبد ا  
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجزم ويصير ثم رواه  
ببسم الله يباين في بدي ونا الرحمن الرحيم وهو مختوم  
بقوله فهو انش كاي في شرح السارح الحنفي فيما وقع

من الالهام  
ومما اخذ  
الكتاب من  
الكتب مثل  
الاسلام

علم

عليه ولعله تصحيحا من الفاسخ ومع خطا الفاسخ في شئ  
خطبة المختص فورا للفرضا فاله تلبية محمد (يعني) لا في  
الشيخ عبد الباقى الرافعي وشيخه عليه ولعله رواه بالتميز ونسب  
اليه نعت اخرى بها واحرة اشهدى جمع ومنه اجزم واقطع وابن همام  
فيلزم اليه عين معتد به شاعرا اي ما حيت كانه بلا يرد ما يقال ان الفعل اذا  
لم يصبه ربا صفة فعله فيكون تائما معتد به شاعرا كالوضوء وقول بعض الملوك  
ابنة اهل الفتنة بالكتاب التي في ارادته مبه وبها عطا وخطا في العاقبة مثلا  
في ادعية انما يصنف من العاقبة عن قول حتى يحتاج للمجواب بان مبه وبشائنها  
وخطا كما في **ت** ما هنا تكتب لعطا ايضا واوله وبعني الصلاة انبعاثا و **ح** عن  
ابن بدي التوسنق قال اجمع علماء اهل السنة ان الله فعل افتح كتابه بلمس  
الله الرحمن الرحيم الله ايم بقوله اتمم بالكتاب التي في اما اقتضارا على  
الاشارة واما بجمه صل على الكتاب ونسبته اياها ومن المتنوس في نص  
الله الرحمن الرحيم باقية كاختار كاي في اجماع الصحابة وايضا في ناله ا ق  
النسوة طوى جيم بانها من خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم واقعة لقول  
**بسم** الله فبين المختص به وبما في البصملة بهم من اهلها طاعا من النبي  
الله وما في الفاء ان عرف صلواته في حقه عما في كتابه بلمس بانه لم يكن عربيا  
فانه انما وجه علمه اخص به وانها لها الله على ادم وكانت نسبت قوية حيقا كل  
من النبي **و** اختارها من بعث بعث ثم ترفت على نوح وهنك الى ان ترفت  
علم نبي الله عليه وسلم ولم تن ابا في تم ترفع وانما انتقلت من نبي الى نبي  
وهي اية التمام اجماع **الشيخ** كما قال النبي صلى الله عليه وسلم قول ما لانه انما  
ليست اية التمام العاقبة ولا في غيرها قال لان الفاء انما ثبتت لانها من العظمى  
لا تخفى الامداد الله في ذلك ذلك الاضار الصالح التي لم يطعن فيها واما



مما يسمى الله متعلقه يصح وما تفعلها (ب) كما ان الخبيث يلقوا التصميته  
 لها مولها والقضايا لها في كل محل يعين العام العجز وما قال ايضا وما  
 يظن كما جعل ما جعل التصميته مبداه و ذلك اولى من ان يظن ان العزم  
 ما يظن به ويحل عليه او اجتهاديه في زيادة احوالهم وتغيير العمل  
 اوقع كما في قوله بسم الله مجراها وقوله ايلا في عمده انه اهم والاعمال  
 فان (المتفق) في بيان الاختصاص لان المتشاكك في كافيها ومن  
 باسمها. اللهم ويقولون بسم الله وباسم العز وباسم العزم وباسم  
 اسم الله بالاجتهاد اللهم تمام والى عليهم الله وحسن الباء وما حواجر  
 المعرودة ان تغلق قال ايضا وج اخنط صها بلن وم الخريجه والجر  
 بسم الله ولم يغلق بالان لغيره والاختصاص في اسمه او للعز في  
 التمييز والتميز ولم يغلق بالان لغيره والاختصاص في اسمه او للعز في  
 وطولت الباعوضا عنها في فر نصها لهما كما فانه التمييز  
 في بعض الاعراب (ب) ان من في البصمالة بعد صلاة الصبح (ب) ما  
 ان يعنى يومه ايامه التي على قلبه غوامض الاسرار بين كتابها  
 وتلك التي عفى عن امي في نفسه والاهل من كتبها الى من  
 على طام امنا من افترقا (ب) من دخل بيته وفي اقل هو الله احسن  
 وبالجملة بالان لعمد علم البصمالة وبضايلها وما يتعلق بها  
 وان تفتش وشارع عنده الفضل واشتقش وليس له ان يحل بسطه  
 فلنفتش علمه ان كانا والله الموفق بعظمه (ب) ان كان  
 البصمالة للجنس الوارد فيها كما مر ارد بها بالجملة ايضا وافتح  
 واداهما وجهه عليه من فتش الينم التي من جملتها تاليف  
 عليهم بقران **الله** وهو لغة الوصفا باختيار على جهة التعظيم سواء كان

المعروف

**قوله عز وجل قلنا انزل البسملة**

بمقابله

في مقابلة نعمة او لا واعلم من الوصفا انه لا يكون الا بالان لعمد  
 قول الواصفا وقول الواصفا لا يكون الا بالان لعمد  
 ومتعلقه اي الصبب الباعث عليه عام وعرفا بعلمه عن تعظيم المنعم  
 من حيث انه منعم على الخادم او غيره سواء كان بالان لعمد ام بالان لعمد  
 واعلم ان الحمد اربعة اركانها ومجود به ومجود عليه وصيغته باقامة المتفق  
 والحمد لله الدال على الثناء وهو مجود لول الصيغة والحمد لله ما يرفع  
 القضاء من اية والصيغة ما يدل على الثناء والحمد لله يكون اختياريا لا مجود  
 وغير اختياريا كالصياغة والحمد لله كاي يكون بعلة اختياريا كالتعظيم  
 في قوله الحمد لله والحمد لله كاي بالعلم له وهو مجود  
 به من حيث انه لعمد على كل حال او مجود عليه من حيث قيامه برك الحمد  
 اما الحمد وهو الله مثلا فليص من اركان الحمد وانما هو متعلقه والباء  
 في الحمد به تسميته وعنه في الحمد عليه تعليلا لعمده وتمام الحمد لله  
 غير انه لعمد انصا بية متفق حصول الحمد بالان لعمد بها مع ان ان  
 لم لوها ويجوز ان تكون موضوعا فتعاطا للان لعمد الحمد مختص بالله  
 فلهذا اجماعه اجماعه مطلقا لان الام لله للاختصاص بقران من  
 لعمد والى كونهما للملأ الاعلم قول من يري ان اللمعة الذي هو  
 الحمد اجماعه كان في احادته مملوك لله تعالى واما على القول الاخر فيمتنع كونها  
 للملأ كما في من جملة ما يري في الحمد الصريح والتميز في تعيين ان يكون  
 مملوكا في القطار اليه بعضهم وقد كونا للبا واللام في الحمد للاختصاص  
 الجنسي او للتميز اياها في التمييز فانه العزم واختار ان يختص كونها  
 للجنسي ومنع كونها للاختصاص في ولم يميز وجهه فلك بعضهم واعلم  
 ان في المملوك من الاعمى انصا الحمد للاختصاص به وح يستعمل كونها

بلازايير



(الواجب على الاعيان اي على كل مطلق وهو ما ينزلي له فودي ما وجب عليه  
 الالوه كاحكام الطهارة والصلوة والصيام والامانة في ذلك النبي الخ والتعب  
 ولا يبيح الاخر والاثم للاجتماع علم الله لا يجوز لاحد ان يفهم على امر  
 حتى يعلم حكم الله فيه ما كان يعنى به غير العبادة ان تعلم الخم بوجه  
 انما انى علمه وضعه ويختل ان من يدركه كلفه من العلوم  
 العلم الواجب على الاعيان وعلى التقاطع معا فان علم التقاطع جليل  
 به كل احد على خلافه في ذلك الا انه يصرفه بقيام (البحر) به  
 ان الضالكم رحمه الله عالم بالعلمين معاً **اع** لم ان فضيلة العلم  
 والاهل ما يحتاج الى اقامة برهان وان العقول السليمة متطابقة  
 والحق اربع باسما متواترة في العلم من اجمل الكلمات لا سيما  
 علم الاحكام الشرعية عياناً واثباتها وسائر مقاصد العباد ومنها ما  
 في المعاشرة والعبادة (له من الادلة على فضله من جهة النظر والعقائد  
 تشهد انه تعالى عا دنيء خفوله تعالى مع الله الذي اوتوا منكم  
 والخ من اوتوا العلم درجات **ف** ان ابا عبد الله للعالم درجات فوق  
 المؤمنين بعبادته بدرجة من الدرجة والدرجة مصيبة لا تحصل  
 علم **و** **ف** من سلفه لها يقابلها في علمه سلم الله  
 الله به لها يقابلها في الجحمتة ومعناه ان العلم سبب مراد الى الجنة  
 ومن عظم علمنا فانما يعظم الله ورسوله وحقها وبالعلم فلما زاد  
 استجابا بالانسان عن حيا وبي صوله **و** من استجاب بالانسان يوتق ان يارفعه  
 الى غير ذلك مما يطول **ف** اذا علمت ان العلم ان الاشتغال بتعليم  
 في حق النبي وتعلمه من اهم ما يستغنى به كذا يقابلها من ربه مشفق على  
 فعبه طامع في حق اوجبه وصحة والله هو فو لفضله **صلى الله وسلم**  
 ليعلم مما خسر والمعاد به الطلوع والالتفات **الصلوة** من الله تعالى الرضا  
 ان عا يقابلها ونسبها والسند التيمية او السلمة **على** سببها  
**محمد** وخيال تصيبه وغني صلواتك موضوع كفا لانه السيو طي

وهو

وهو علم منقول من اسم معقول المصعبا به المشرد وهو هو بالتشديد  
 ومعد ذلك الاسم بعون الله علما عليه صلواته عليه وسلم كما في **ت** لا  
 تجزأ لهما لا بما يعطى ونسبوه للخلط فاما السيو طي وجوز اني امي  
 خارج كونه منقولاً عن المصير وايضا في ال منقولاً اما عن اسم المعقول  
 او المصير ومبالغة لان هو الصيغة كما تكون اسم معقول كما هو الظاهر  
 الاثني فتركون مصمرا خارج قوله تعالى ومن قائلهم كما مرفوعه وفوقهم  
 جوبت كما يجب ان يصح به فيبنا صلواته عليه وسلم بالعلم من الله تعالى  
 جرة عية المطلق وتجاوزا بان يختار من الخلق له اختار خصاله المحمودة  
 ولم يتصم بهنق الاسم احمر قبله اني ان ضاع فيا ظهوره للموجود الخارجي  
 بقليل ان فيما بينت اسمه محرر فسمو قبله من العرب ابناءه **ك** به غابته ما قيل  
 فيهم اربعة عشر خافا شيخ الاسلام رجاء ان يكون هو ثم منع  
 الله كلاً منهم ان يدعى النبوة او يسميها له احمر او يطهره عليه نسب  
 يشتك احد في امره ووجه التاظم بين الصلاة والسلام خروجاً من  
 كراهة امي اذ احمرها عن الاخر **ف** كذا ضاع في كلام كثير من العلماء  
 وبها صرح التتو والام **و** **ف** ان في جهور الصلاة يقوى امي الصلاة  
 على التسلية وعكسه **ك** نقله بعضهم عن جماعة الروايات وغيره كما  
**ت** في قال وانظر هذه الخ خاصة بيننا عليه الصلاة والسلام او علم به وفي  
 صحتها **ف** **ك** في انما جنى ما يقتضيه اقتضاه بيننا **و** تستحق  
 التي امة بكتب الصلاة والظن بالسلام كما رويها ابا فاسم عن الروايات  
**و** الظاهر ان عكسه كذا **ف** **ف** **ف** وقع في كتب الفقه المذهب  
 المتبعة معاً وفوقها بعبارة السلام دون الصلاة عليه واخرى في من يوتق  
 به انه راء في خطه ابلج **و** هو يدل على عوج كراهة امي اذ السلام عن  
 الصلاة خطأ **و** اذا كان لا يثبت امي اذ السلام بل امي اذ الصلاة او لا في  
 الصلاة واجبه فقط ما في العمدة **و** في معنى الصلاة وجري فنادد في وجوب السلام  
 عليه من جهة العيني والسنن في الصواع انه مثلها **و** **ح** به واستحق

في الصلاة  
 في كلام كثير من العلماء  
 في الصلاة



لنفسهها بانها في الافتقار لما يعمه وكانت وقد انت من كنه ليللا يلتفتي  
صاكنان وكانت ثم لا انها من قضا لا تكون لها حلة الاعراب لانها في اما  
منصوبة على الضامية او هي ورة هي واني بعنها بالهاء و قوله **بالقون**  
اما على توهم اما او على تقدير ما في نطق الكلام والواو عوض عنها او  
دون تنوينه وكان صلواته عليه وسلم يقول اما بعن في خطبه وقد  
وسبها ثمار ورواها الى اربعمائة مما قلناه **تت** وهي في الخطب التي  
او قيل داوود عليه السلام واقتلها في اول من نطق بها على اقران  
انها ما يسمع عن سبعه ونظمها في **ال**

• جرا الخبا اما بعن في كان باديا بها سبع افوال وداوود اذ  
• لعن خطبا ثم يقول فسهم • يسبحان ابي وجبنا في  
• له واخصرها التصغير بلعق ونصر اما اختصارا او ما مر من جمهور ان الله  
• على الضم وان لم يصح فيه بلعقة اما وا حيا مسمى في نحو من في  
• الخمر والقتل • منطوية العون اي انا علة وهي الظهور على الامن والقوة  
• عليه **من الله العليم** لا ما عني لا اما لا يسمي الله لا فدره لا حد على

انوصول اية كما قيل  
• اذ لم يعنف الله فيما نبيده • بل يمسى لخلق الله سبيل  
• وان لم يمسس في كرامته • فملك ولو انا الصمد دليل  
والحيس صفة لله تعالى وهو الذي انت في النفس ما وكل الى الملك وانواعه  
انما لا يركب التي يد عليها ولا الوصول الى في منها **ويتم ابيات**  
منطوية العون والهاء • يتو على كقوله تعالى ولا صلبيكم في جفوع الخيل  
اي على جفوعها لان الاستعانة وما تصرف منها انما تصد بعن  
والمنطق اخرج من فطنت العفوان اذ ارجعت جواهرها على وجه يصفى  
واصلا حالك الكلام الموزون الذي في قصور زنه باربع متروفا بينه وكان  
كأنه لا في المنطق ايضاً للحميم والجمع للكلام وادعى للنجوسى من حيث  
استلذ اذ في وانما نبع به قال النبي ووضع جمع الفلحة في قوله ابيات

عقود

عليه

موضع جمع الكثرة وذلك كقوله اي استعمال احدها في انا في مجازا  
ثما في الاشهر وعني وذلك لانها جمع الفلحة من فلانة لعقوة وجمع الفلحة  
لما هو فصار في ما لانها لم عند الخويبر وجمع السعد الصحاح بما يعيد  
استق الى الجمع في ثلاثة اى عقاة واخطت على جمع الفلحة بما لا يلائم  
له **وليس** اي استعمال جمع الفلحة في العنق حقيقي عند  
الخويبر والبيانيين وفيما هو فها مجازي عندنا ايضا واستعمال جمع  
العتاة في العنق حقيقي عند البيانيين مجازي عند الخويبر وفيما  
هو فها حقيقي عندنا بل اعتراف على المتألف من فامله **والله للابي**  
ينقل من كنه العنة للصلوات قبلها للوزن **تجيد** صفة ابيات اي ابيات  
معيمة للامني وهو منصوب الى الامة الامة التي هي على اهل ولاوة  
اصحابها ولم تتعلم العقاة ولا كتبتا منها فانه القسطن  
والظالم ان المراد بالامني النبي يتبع بهن ابيات الجاهل بها ولو كان  
يقى او يتقيا ان التبع لا يتبع بالامني بالمتبعين الموقوف **عقد مصر**  
عقد يعقون اذ جمع مختلف في معناه واوجيا الخوف في حمل الصفا  
لا ييات او الخالية لوصفها بجملة فيعني فانه الشر واذا في العذر ان التبع  
الخصي بالفضل للوزن لانه واضع علم العقاب **واسم** على اسم اهل  
اي ابي ابي بنشوا واسم اشياى بن صالح بن اسمعيل بن عبد الله بن موسى  
بن بلال بن ابي قحافة بن ابي موسى الامتعي صاحب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بينه وبين ابي موسى الاشعري ثمانية واسم ابي موسى عبد الله  
بن خيسم وهو ما التقى المزمع وقال السبكي في طبقاته انه فشا وهو ورد  
على من قال انه ما التقى واذ في الامتعي والجملة تصيب جماعة اهل الصفة  
ويلقبون بالاشعري والاشعري وكنوا من قبل ظهوره يلقبون بالاشعري  
اذ لقبوا ما بعة العقرة انه فانه **عج** في شرح منظومة **لوي** **عقود** اي  
منها للاسم **عقود** فيهم الاحكام التقى عنده التي لم يفها الاجتهاد  
واسم ابي ما الى انسى وجعل ملكا يتو باي اذ من من اخبار التلاميذ وهو

الاشعري

عقود على اسم الامام الاشعري

عقود على اسم الامام بالاد





حاطفة من ضربا اقبوبه في ثلاثة ثم كل واحد من السته ينقسم الى اربعة اجزاء  
 فتبلغ اربعة اجزاء فصداو التمثيل الاقبوبه واته اعلم **اولا واجبا** شيئا على  
**على كل ما عليها** اي بلغه على فلا تسمى الا وان خرج او عيبا اجزا او انصبا  
 في حال كونها **مستقنا من نظر اربع** بالله تعالى بما يجب له وما يستحيل عليه  
 وما يجوز له **ويجب بالرسول** بمعنى الذي هو ذلك على ان يصح في بار وما دخلت  
 عليه من موصوكة مضمورة على مع ضمني المتصور او هو اول تصور من مقبولة الله  
 الخ **والاجزاء** في كل ما وبين ما للاطلاع او في غير اول واجب النظر وفيه على  
 غير ذلك والى اذ جميع الرسول والانيضا استواء فيهما في ما في بديل في اجماع  
 والنصوي (الصحيحة على ذلك) وعين بالرسول من اعلمت للقول بالقرآن او على  
 وجه تغليب الافظ على غيره، ومثله تصارع على ان ذلك كله امر سهل والسنة  
**بالصحة** متعلق بغيرها **وما عليها** وقت الضمير من اعلمت لمعنى ما نصيب  
**الآيات** اي ارقام عليها الالفة اما العقلية او العقلية او هما معا معا  
 بها ووجبت من جنس الاجزاء وذلك لانها بالاجزاء جها بالوصف والوجود  
 ان ما لم يثبت له علمه دليل عقليا وما نقلها اجبا علينا من قوة والاهل في نواحق  
 به بعض الله تعالى وتعالى **في قوله** في شراح ام انبراهيم اذ لو كان في ذلك  
 من تغليبها ما لا يطاق وهو متعين عنها بعض الله تعالى قوله تعالى **ادعها** الله  
 خصوصا الاوسعها من انما في ما افتتحتها حسب الطاعة والابصار لا تسمى الله تعالى  
 لانها في ان لا يلقن من قوى الله معلومة لوجود دليلها (ان لم يثبت في غير ذلك  
 لما نقل من ان يلقن من وجود الدليل ووجود الرسول والقرآن من علم الرسول عن  
 الرسول وقول الائمة كلاما دخل في (وجود فهو مستقنا) مخصوص بالقرآن والله اعلم  
 وعلمهم قوله مستقنا من نظر ان انما كلف اذ لم يثبت من النظر في اجزاء الموت  
 له عقبا بلوغه بل لا يجب عليه ان يثبت في اذ لا يتصورها الا بالنظر والى قوله في  
 منه وهو موقوف بشئ ان يقتضه ذلك الذي بالرسول كما يعبره خلاص اسم الله  
 في (الاشارة حيث قسم التلخيص الى اربعة اقسام ونصه على ما نقله **سرس** في  
 عاشق بعد البلوغ زمانا يستعمل فيه العقل والنظر لم يثبتها في حكمة ايلانه وان

في قوله

لم يثبت لم يثبتها في قوله وفي عاشق بعض زمانا يستعمل فيه العقل  
 والاشارة ذلك الزمان بما يغور عليه من النظر لم يثبتها في حكمة ايلانه وان  
 اعني نوعي (النظر في قوله) والاشارة عن حكمة ايلانه الا في حال من عبقه وحسن  
 هذا التوضيح مما هو اجتمع به بعقاب الايمان اصلا ووبالانتم في كل علم  
 في راجعه ان شئت **والحقيقة** التي هي في حكمة ايلانه (النظر في حكمة ايلانه) في  
 على دليل او بين الصلوة والاطلاق من الله تعالى وهو في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 عنى كما عنى **وقد** في حكمة ايلانه في ايمان العقل على احوال ومنه في العقل  
 انه لا يثبت في عقاب الايمان ويخفي في غيرها ونقل الامم انما هو العلم  
 على انه تيسر في حكمة ايلانه (العقل في حكمة ايلانه) في حكمة ايلانه  
 وما نقل عن الاقبوبه من ان لا يثبت الايمان العقل محض وما عليه كما قاله (الفقيه)  
 فلا انما يثبت في اوله في حكمة ايلانه اذ استعمل بديل واحد من الكتب  
 او السنة او دليل العقل في حكمة ايلانه وذلك كما قاله وهو اذ لا يثبت  
 وطريق الصلوة من علمها وانما في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 تصويها في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 الايمان بالله تعالى في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 بالاشارة الى ان حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 اقله للتكليف فيها اذ لا الاعتقاد بوضع العلامات ونصب الاشارة في حكمة ايلانه  
 يعني ما لا يثبت في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 اعني ذلك في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 وانما حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 المحجوز في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 والى اذ لا تسمى في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 يقتضي قوله تعالى ومنى كل شئ خلفنا زوجهين لعلمهم في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه  
 بشئ في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه في حكمة ايلانه

لعله يقبل ان يبر او احرا







ضمي **التشبه** بيني الشهادتان والاربية يعرفها وكافة الاربية  
صغيفة عليها ولا يبعثه. منها الاربية وجودها كما سيفول بعض  
وقيل التشبه اذ كان شيا بالاشياء سمها ام القواع وهي شيا  
شاعرية بغير القواع على كذا وجود الام شيا عادية وجود  
الولة وانما بها وما استعملت علم من الحفظ بغيرها ههنا  
**كتاب في القواع** التي بنى الاسلام عليها كما بان **وصا**  
**انظرونا** اي احرفها واشتق علم ضميمي عايد على ما ليس بصوله  
من **الاصول** جمع بل بغيره في شيا فيما يجب له فقال **يجب** عز وجل  
**الوجود** بربا كخبره لكونه اصلا في التعقل اذ الخيم بوجودها الوجوديات  
لما تعقلوا واستعملت ما يتقن، عن تعقل في عا وجوده، تعقل وتعد في شيا  
بنته في التصور على التصور في وجوده في شيا عند الاشياء ومعنى  
تبعه وحقيقتهما الخال (الواجب للذات مادام في الذات غير متعلقة بعلة  
كالتي في مثلها للجم بل انه واجبا للجم مادام الخيم وليس في شيا متعللا  
بعلة وعلم في حله مع لذاته ان نظن اني انما تزعمه في اللطيف فيقول  
ذات مولانا اجل وعنى موجوده واماعى القول بان زانية عن ان ذاتها  
علم الاطام الازلي والجمهور في حله حقه فله في انما الصلبي والخلال  
الحق العلى انما فانه لا شاعرية **وجب** ان تعقل **الفهم** وهو صلب العلم  
الصارف للوجود وان شئت قلت هو عبارة عن علم الاربية للوجود  
وان شئت قلت هو عبارة عن علم افقحام الوجود والجمارات الثلاثة  
بمعنى واحد **فانه** **هو** **فهم** **الفهم** في حقه تعقل ويطبق وياد به  
قواي الازمنة على الشئ وان كان محترقا ومنه قوله تعقل اني في شيا  
الفهم وحقا علمه في شيا الفهم وهو الفهم في حقه تعقل  
لان وجوده في شيا في شيا ولا يمكن محروقا كما في شيا وهو مجوز اطلاقا  
لطف الفهم علمه او لا وانما في شيا الفهم وهو الفهم في شيا  
في ذلك **المشكك** في شيا الفهم في شيا الفهم في شيا

وقال في بار

وقال لم ينادي **التشبه** ايضا ولا في ورد في السنة الا في اولى اسمها  
التشبه وصعلة توفيقية بل في وجودها ان تطلق على الله تعقل اسمها  
الا ان ورد في الفروع وتقلد في العجمت الخاضع من ابو ابيت عن القيلج  
في الدين انه قال في كتابه انفس لا يجوز لنا ان ننسب التشبه الا انما سمى  
به نفسه عن السنة رساله فما اطلق عن نفسه اطلقناه وما اطلقنا  
في بوله الا في شيا ايضا لا يمنع ان يقال في الحق تعقل في شيا وانما في  
هو بمعنى اسمه تعقل الا ان وضعه الازلي والابدي في الوجود والاشياء انما  
تعقل في شيا ورد في قول الله تعقل خلق السموات والارض وما خلقه تعقل  
ما هو صلبه انما المراد منه **وكان** اجباله تعقل **البقا** وهو يعنى العلم اللاحق  
للوجود واختلافه في جهة الفهم والبقا والوجود عليه المحققون انفسها  
صفتان صليمتان بمعنى ان كل واحدة منهما سلمت عن مولانا امرا  
اليلقي به تعقل اي بغيره وهو الفهم في شيا انفسها في شيا في  
القرار عن الذهن وانما اعلم **وجب** ان تعقل **الخلق المطلق** عن العمل في  
والصحة وقوله **هو** **هو** **الفهم** **الفهم** في شيا في شيا في شيا  
عاما في شيا الاولى كما حروف في شيا في شيا في شيا في شيا  
عليها بالسكون على لغة ربيعة والجمالات التي تعقل في شيا في شيا في شيا  
ينفسه اي بناته العلة بل لا يعنى تعقل في شيا في شيا في شيا في شيا  
الذات وانما في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا  
هو الفهم في شيا وهو صلبه تسليمه ايضا **وجب** ان تعقل **الخلق** اي مخلوقاته  
اي عا لفة للمواد **بل** **مقال** اي لا ياتلها تعقل في شيا في شيا في شيا في شيا  
والاي الصلبي والاي الاصل والحق في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا  
قال تعقل في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا  
كاسم اسم ولا يعمله في شيا ولا يعمله صفة الا ما حيث موافقة اللطيف  
اللطيف وقلت الذات القديمة ان تكون لها صفة حرة في شيا في شيا في شيا  
لذات الله المحرقة في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا في شيا

انما

على صورتها وورد على سبب تمازج الخلال الميسوي وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والمسلمون اختلفوا في خلقه بل خلقه على وجهه فبالله يفعل كذا ما كان  
التخلق ادم على صورته اي خلق ادم على صورة ذلك المخلوق فينبغي له ان  
صورته اله وهو جسم وانما خلقه او ان الله تعالى ابدى الصورة الفاضلة والحكم والامر  
بما فيها من صفات الله له ما لا اله الا هو والحق والعدل وقوله لا اله الا الله  
في الارض وهو هو هو هو الصورة كما نقله في اليوم اربعين عيسى بن علي  
وهو جود ايا خلقه الا فقال الاستاذ ابو اسحاق الامير ابن رستم انه جميع  
ما قاله في التخلق في التوحيد في قوله الحق في كل معتق الا وحي اعتقاد  
ان كمال تصور في الاوهام بل ان الله تعالى في قوله اعني ان الله  
تعالى يصنع تشبيهه بركاته ولا معطلة عن الصفات وقد اخرج في قوله  
ولم يكن له كفوا احد الا هو وفي قوله الحق في ما يجب الربان الا وجود  
الامثال والهمزة في الحق تعالى تشبيهه عن نفسه تنزيها لفرصه وكما تصور  
او مثلته او خياله له الاله والله تعالى في قوله الحق في ما يجب الربان الا وجود  
الهمزة في اليوم اربعين وفي قوله الحق في وصفه **الذات ووصفها والصفات** بمعنى  
انه واحد في ذاته وواحد في صفاته وواحد في اجزائه اي لا ثاني له في صفاته كما  
**س** في ام النبي صلى الله عليه واله والواحد في ذاته اي لا ثاني له في ذاته ولا  
في اجزائه وقال في قوله الحق في وصفه تعالى في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
الاول يعني الله في ذاته فهو وتسمى الحق المتصل الله في قوله الحق في قوله الحق  
تعالى في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
تعالى في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
ابن جوردك الواحد في وصفه عن وجهه من اجل انه ثلاثا معن احد كما في قوله الحق في قوله الحق  
له انه لا اله الا الله في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
واحد في صفاته اي لا اله الا الله في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
صق حور في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
التمسك في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق

بجزاز في الالف

بجزاز في الالف واذا اعتقدوا ان الاله غيرهم فكل شئ سواها حادث اذ  
في اليوم اربعين فقال جمهور المتكلمين والواحد هو الاله لا ينفصم  
ولا يشبه بغيره **الوجود** في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
بوجه من الوجود فلا يكون لوجوده انتها او لا انتها اذ لو كان له انتها  
او انتها لكان حادثا وقادح في احتياج الى عرش وتعد له في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
**الحال** في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
انما انت كونه نحو الاعيان وان كونه وان كانت حقيقة الاحدية  
ثابتة الاطلاق على ما سواه في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
بما سواه الاحدية له مطلقا فكل والمراد بالاية الصارفة الحقيقة وبوجه  
في رياء قوله تعالى في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
في صفه الاحدية كما في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
كما الملقى الاحدية وما لا ينفصم عن الالف في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
ويكون احد الذات علماء لا صفة كالأحدية اذ الصفة كالأشياء والصفات  
المطلقة على ما هو في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
تصفا على منزهة في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
والعلم والحياتة والصفات في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
الوسطى وهي صفات الاله حقيقة موجودة قائمة بذاته في مخلوقاتها  
ما يتعلق بكل ما يقع في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
ويسمى الواحد في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
في الالف والالف انما يتأخر في اجزائها واعمالها بالقرينة في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
له في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق  
الفرق والالف في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق في قوله الحق

تعالى



(يعرفه) انما هو الايمان ان يقول في الشيء فضاء وفرد ولا يقال امر به وان كانت  
 الارادة افوق في المعنى ان لا يكون له صفة في الوجود (الامر) بانه يعنى  
 بارادة الله تعالى بل في الحقيقة التي تعلق من الوجود اذ الامر بها ان الله تعالى والقبطان  
 فقال ان الله تعالى بالوجود ولو قيل انه يامر بها الصانع في قسم الامر سوريات  
 ولم يبق للمناهي في الوجود انى ام وعلم (الشيء) ان الامر به هو الوجود في الله  
 عن بقول القبطان في الشيء والشيء كالاتي وحروف الوجود في الله تعالى  
 الوجود بين الوجود والامر انهما اوجدها ولا في غيرها كان كالموجود في ناس  
 (الشيء) انما عطل الله ومعنى كلام القبطان هو انه لا يصدق على عاقل ان  
 الوجود يعنى من خلق الله والامر والامر انما يصدق على الله تعالى  
 كالموجود عنهما كقولهم لا يشك من ان الامر به يعنى من خلق القبطان  
 والشيء بل كانت عنهما بل كالموجود عنها تعنى الوجود في الله تعالى  
 ان القبطان والشيء تعنى اضافة واستناد ونسبتهم الى الله تعالى  
 نسبة خلق واما انما خلق الله تعالى الطالع عن بعضه كذا هو خلق الوجود  
 يعرفه فرائى من عنده الله تعالى بعض العارفين انهم ايجاد القبطان  
 فيصير في امرنا من القبطان فيجعل منه بل هو في العارفين انهم انساب  
 القبطان ووجود القبطان انا والخلق والشيء انهم تصمم قوله تعالى  
 انما الله تعالى القبطان وقوله تعالى هذا من عمل القبطان انى غير ذلك  
 فيصير في قوله بانه يعنى ونه لا اوردناه ووجب له تعالى **علي** واحرف في  
 زائد على العارفين من خلق بالواجبات والواجبات انهم انما هي حركات  
 وهو صفة يتكثرت بها الوجود على ما هو عليه انما يتكثرت بالوجود بوجوب  
 من الوجود ام وقال سمعوا انهم هو صفة ازلية تكثرت بها المعلومات عن  
 تعلقها بها اي عن تعلق الوجود بالمعلومات ام **فقال** انما  
 ويعنى نظرا من جهة توفيق الانكشاف بقوله عن تعلقها وتعلق العلم ازلي  
 وقال في الوجود الذي الانكشاف في الوجود **الاجزاء** وهو **فقال**  
 لا يبقون في قوله وتسمى علمه بل انه صفة ازلية لها تعلق بالشيء على وجه

الاحاطة

الاحاطة له علم ما هو عليه دون سببها. انما فرائى **الاجزاء**  
 التي هي حروف الزمان العلم هو الذي علمه شامل العلم ما من شأنه  
 يعلم والابصنة علمات علمه عن صفاته فانه تعالى اطال في خلق  
 علمه او قال واحرف كل شيء. عودا وقال يعلم الصبر واخوه وقال يعلم  
 خاتمة الاعيان وما تحجب الضرور وقال الوجود هو اللطيف الخبير  
 وهو تعالى علم بكل ما يكون ومصنوع (فما من كليات ومجربيات اما الكليات  
 جعل الاطلاق واما المجربيات فما جماع من العلم (القطر) وانما في قوله تعالى  
 عما ذكر اليهود والنصارى واليهودى والنصارى بارح مصر وكلمهم قالوا  
 لا يعنى علمه بل يعنى بهما ادرج انى هو لا الذي قالوا ان الله تعالى يعلم  
 انى بيئات خلقه عنهم الالهة ذلك ولعلمه حكمة ذلك عنهم اخبر من  
 ما زعم من العلم ولازم الترتيب فيصير في العلم على الارجح انما هو انما  
 وفي قوله تعالى انما الله تعالى ما نصح قالوا ويعلمها تعصيها ولا يقال في  
 لا يستلزمها الجملة والجملة وتعصيها مما للعلم في ام وليست من ما قبله  
 ووجب له تعالى **حكمة** واحدة قديمة زاوية على الغائبات وهي قوامها في بيان  
 الصغائر لا تعلق لها وهي صفة تصحح كفاية به ان يعنى  
 بالادراك ووجب له تعالى **سبح** واحرف فيهم زائد على انما من خلق جميع  
 الموجودات واحيفة كانت اوجافها وهو كما في شراح المسئلة صفة  
 وجودية قائمة بالانسان شأنها ادراكها من صيرورة وان يعنى وتعلقها  
 بالوجودات فانها انما هو علم في صفة اوجافها وذهب بعض الصوفية  
 انهم يتعلق بالعدم الممكن واخفاه صيرورة غير الجملة الفسحة  
 واستعمل عليه بقوله تعالى **سمع** الله قولهم في ذلك يومها  
 الآية وجم الاضطرلال بالاية نظرا في الماضي يعنى علمه من صفة

المتكفيل الخ فواله فوع كما في قوله تعالى اني امر الله وهو الصانع  
 ومعناه ياتى والذليل ان طرف الاحتمال سقط به الالتماس لئلا  
 والله اعلم ويجب لفتها **كلام** واحرف في علم غير متجدد قائم بالذات  
 متزعا عن الحروف والاصوات يعنى عنه بالاصوات المتعلقات  
 كالموروث والايض والزيور والى فان لاى ليست متزعا بالاصوات  
 يعنى كلامه بل دلالة عليه انها باقى وبها والاصوات والله في حروفها  
 بانها من خواص الحروف كما اشار الى ذلك ابو الجراح الصوري في عيون  
**بقوله** في اية الخلق صيغاتهم بواجب حروفها مثلهم  
**وقوله** الحق وما صيغته بواجب فروع كذا الله  
**وقوله** الحروف والاصوات دلالة على حروفها  
 وعبارة جمع الحروف وشيخ الفروان كلام الله الظاهر بقرانه عيسى  
 مخلوق والله مكتوب في مطاوعنا على الخلق بالاعجاز في حروفها  
 بالاعجاز الخليفة للمنفوع الخفية بالاعجاز ومغروبا عننا في وجه  
 الالتماس **المسعودى** الخفية بالاعجاز هو والمراد بقوله تعالى  
 يا ايها الذين آمنوا انهم من ذلك من وضع حروفها الايمان لا حروفها العبي  
 حروفها علمه عندكم حبي سمعواكم كما تقول صوت عندنا انما  
 صيغها ومعلوم انه كان موجودا قبلها في حروفها من وجه والقول  
 ما وجه ذلك في (الواقيف) وقال وسمعت شيخنا يفتي عن الحروف  
 روي الله عنه يقول في قوله تعالى والذلي يبي والاعمال لهم  
 حروفها بغيره في صيغته الضمان ما قول ذاجا لم يجر شيئا  
 بها ان الضمان بحسب الصواب ما وليس هو بولد كقولك حكم  
 ما يصح كلام الله بحسب كلامه بصوتها وحرفها وليس هو

بعضه

ان

في بعض الامر بصوتها ولا حروفها **قال** الضمنا في اذا اكتشف  
 عنه العظام اجاء لم يجر ما في قوله من سمع كلام الله بصوت  
 وحرفها اذا اكتشف عنه الفاعل غير بصوت ولا حروفها كما سمعوا **اعلم**  
 ان الله يحوي عن الحروف اذا لا مثله لا عقليا ولا حسييا ولا خياليا ولا موجودا  
 ولا مفردا وذلك كذا في العلية وما في صفة الصبيبة ثم هو متعلق بما يتعلق  
 به العلم من الواجب والمستحيل والهايز بمعنى انه قال عز وجل **العلم**  
 على الواجب فلو لم تقبل قول الله احرف الله الصموم مثل الله لانه على  
 المستحيل لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ومثل الله على الواجب  
 قوله تعالى وربيع خلق ما يشاء ويختار لان الخلق من الواجب ولا تعود فيه وان  
 تناول جميع الخلق الالهي وما في من التسعود في الخلق انما هو باعتبار المتعلقات  
 التي هي الامور المنهية والخبر لا بحسب الوجود والحقاق في التسعود الاعتقاد  
 الواقع في الازل والتعود الوجود المتعوق عن حروفها في الازل هو  
 ان التسعود الوجود معلوم كتعود الحروف مع الحروف كذا في زبدون الدم وشبه  
 وتعود الخلق المجرى كذا في زبدون الخ وذا في العيون وشبه ذلك  
 والتعود الاعتقاد هو التسعود بحسب المتعلقات كمن جانا عليك جنابا انت  
 متعود به بتعودنا عن كبرها عموما واحرفها في نفسه ومتعلقاته متعود به  
 علمه سبحانه فانه علم واحرفه متعلقات غير متناهية كذا في العلم الالهي  
 وبما جلت به حستك الكلام فذا اظهرت العلماء فيها وهي صفة التسلسل  
 بصيغة المراد وفه وقع المنهية لا يحاطهم عن الحروف في متنازلاته فسق  
 وعروضه بل تقتصر على ما ذكرنا بان فيه حروفها فتصر عليه **ويجب**  
**تفريق** الحروف في زائد على الذات قائم بها متعلق بها تعلق الصموم  
 وهو كذا في شرح المسابرة صفة وجوده فانية بالذات فتاها اذ اراد كراميه  
 وان لطيف الله واختلافه للسمع والبصر زائد على العلم اوها نوعان من  
 والذلي كذا في محصل المقاصد الاول في كذا في الالهي  
 تفصيله لورودها في الكتاب والسنة وفهم السمع والبصر في الالهي

العلم

كنه

او جملة تعاروت عرف  
 وليد ومعتد عرف  
 عموما وانما هو عموما  
 واحرفها

علمناه من الحق تعالى القول ~~وهو قوله تعالى~~ ويكون منه القول  
ومنا السماع فتكون الوجوه ~~بغير~~ في الذي لغوي في الوجود  
كأرائيه في انوار حيث وقدان بعضه قد على البصر وتقدمه في  
الفن ان واستناده على ذلك لا يطول بانتهى وصرح في منضمه بار البحر  
افضل من السمع بليته ما لم يخله وقوله **واجبات** حكمة المعينة كمالها  
النبي والاقربون من الصفات مستفاد من قوله اولي للوجود الوجود  
وليكن من احوال الكلام على الصفات الواجبة وقد اخرج واخرجت بهرالقرارات  
بيها الموضع وقد قال بعض الفقيهان ان التطويل فيها يعود ما يستبين الحق  
في ذلك قليل الجور والاعراف كنهة ذاتها في كنه صفات منجوبة على العقل  
التوصل الى الحق من ذلك وهو دور وفي ايكون التعمير عن الالفاظ  
الاولى والم يركن الفناطخ صفة الادراك ان فيه خلافا والذين عليهم العفون الوفاء  
ولم يعزل الصفات المعنوية تجعل اللغوي الاشارة في الغايات في بعضها وعلى ذلك  
جماعة من العلماء والقول بشيئها هو من هب الجمهور وعليه ما كتبت لصفات  
العلماني من التعلق بصفها انما تارة ههنا وفيها لا لا وتعلق بعض  
الصفة والتعصبية على والمعنوية احوال فيعلم عليهم افعالنا الحيات  
بالحال كقرايتهم في الفصح الاحصائية في جواب الالفاظ التلمس صفة تشب  
فد علم ما قرنا، انما اتفق الصفات اربعة اقسام قسم يتعلق بشيء  
وتوابعها وتقسيم يتعلق بالممكنات وهو القدرة والارادة وتقسيم يتعلق  
بجميع الموجودات وهو السمع والبصر وتقسيم يتعلق بافعال الخلق العفوي  
وهو العلم والكل، فهذه الاعم الصفات تعلقها وان يبين متعلق القدرة والارادة  
ويبين متعلق السمع والبصر عموم وخصوصي مما وجه بجمع الارادة في  
تعلقها بالموجودات المتحركة وتشبه بالقدرة والارادة بتعلقها بالمعروف الممكن  
ويتبع بالسمع والبصر بتعلقها بالموجودات غير المتحركة والله اعلم **تقسيم**  
في الفصح الفشار في مما جبا على الكلف وهو العصبية في مقال **يستعمل**  
في حقه فقل **الصفات** الواجبة المتفرد ذلكها واكثره على الكل

صح الخصم

ضراحيستبا اللغة لان الضرر في اللغة ~~اللغة اعم~~ اللغز اعم لصره على  
انواع المتعديات كلها سواء كانت وجودية او عرضية فكله بقول  
يستعمل في حقه تقوى ما فيها من صفة الاول وهو ان استعملت من صفة  
كلام الفناطخ وحوت هذه الاضداد منها ما هو فقيض حقيقي ومنها ما هو  
متعارف والافقيض ومنها ما هو صخر حقيقي ويستخرج على كل من علم اشياء  
الله وسعت سيرة محمد بن النبالة في حقه (لغة يقول في حقه) الله  
النقيض الحقيقي هو تعلقه فلا الوجود ليس مع اعادة اللغز بتيفة ال  
وقر في هذا الفناطخ مرتبة على حسب ترتيب الصفات الواجبة على كل من يفتح  
الله والمنظر المرتب الاول للملاول والتشابه التثنية وتكون افعال **الجموع**  
تقيض الصفة الاولى وهو الوجود وليس تقيض له حقيقة بل هو معناه و  
للمفوض لانه تقيض الوجود الحقيقي ما وجود او ليس الوجود والعدم  
مساوي لقول لا وجود لانا المتساوي للمفوض تقيض على احوال القول في  
**والحروف** تقيض الصفة الثانية وهي الفرض على سبيل المثال وانما لان تقيضه  
التحقيق ليس يقول وانشاء بقوله في **الحادثات** للعدم والحروف لان  
ذا يشار بها للمعنى والتمسك بالجموع بلا حاجة من لفوا بالتفرض بتاويل  
ما في اي انما يوجد بالعدم والحروف والحوادث ما الفهم جلو على **قول**  
**الافتقار** يستعمل في حقه تقوى لان من صفات الحوادث وهو تقيض الصفة  
اشارة وتعلق الفعل على سبيل المثال وانما كما مر **وقول** **الافتقار** يستعمل  
ايضا وهو تقيض الصفة الرابعة وهي التفاعل سبيل المثال وانما وقسوته  
**عوى** يستعمل عوده لافها من كونها صورا الافتقار الى عمل الافتقار من سبيل  
المتنهي وهو الظاهر ويقتل عوده للفنا ايضا وتلما ذلك ما في لغز علم  
ايراد التعمير مع عوى العطف باو وهو فناء وانما يعلم والمحتوى ان الفنا  
والافتقار من صود ان من المتشبهات لانا ولا يوجد بها الا الحوادث **وقول**  
يستعمل في حقه تقوى ان **ما قل** تشبهت الحوادث بان يكون جرم او عرضا  
او تنصبا بصفة حادثة او متعلقة بصفة من خلفها في ذلك بيان توحيدات

تضميم ذاته او مع جملته بل ان يضمها احد جملته فيما تلي كلامه انما ضم  
يصح بناء على اللفظ او المعنى وهي تفيق الصفة الخاطئة وهو  
الضميمة عن سبيل التمسك وانما ومن لوازم الصلابة ان يكون  
تعلقه بجهة من الجهتين لانه ما يعمها الا الايمان اوله هو جهة التمسك  
عوارض الجسم او تفيق بزمان او مكان او تفيق بالصفة او اللفظ او تفيق  
بالاخر اذ في اللفظ والاحكام والاشكال لانه تعلقه بجهة من جهات المراتب  
بلا جمل ولا يكون خلافا لوجهه فانما في قولها التاميم ومراد عن  
الوجه وهو يعمى المصطلح في التاميم في الحديث في عبقورته الضميمة تعلق  
الحق تعلقا ان تجله الحوادث او تحلها وقول في عبقورته الضميمة ان  
ان تعلق واحد بالجماع ومفهوم الواحد يتعمد ان تجل فيه فهو او تجل هو  
في تفيق او تفيق تفيق ان تعلقه في التاميم من التاميم وقول في  
التاميم ان العلم ان الحق تعلق بالجماع مطلقا كما ان الجموع زمانا لعموم  
دخوله وحكم خلقه بل ان التاميم يحويهم والتمسك في قولهم تعلقوا  
مطلقا ولا زما وانه تعلق من التاميم الزيادة والاشكال وهو الذي انشأ  
الزمان وتعلقوا التاميم والتمسك مطلقا ان تعلقوا بالاشكال في قوله  
تعلقوا وهو مع انما تعلقوا بالاشكال انما تعلقوا بالاشكال في قوله  
انهم لا تعلقوا بهم مع كل صاحب انما بالاشكال لعموم معاملة خلقه في وجه من  
الوجود كما قاله تيسير في شرح التاميم في قوله تعلقوا بجموعهم  
من جموعهم انما تعلقوا بهم ان يفرق عليهم عن اربابا من جموعهم انما  
التاميم انما هو الاغتداد الحو وبانما تعلقوا بهم في قوله تعلقوا بجموعهم  
الامور والتاميم في حقا بجماع ما تعلقوا عليه تعلقوا بجموعهم  
ولنفسهم ما ذكرنا من جهات زلت افعالهم من التاميم في قوله تعلقوا  
بكل جهات مؤمنة وعبروا بجماعات منكم في التاميم وتعلقوا  
باعتقافه كما ان التاميم وبطلان التاميم وتعلقوا بجموعهم  
فيه وهو التاميم (تيسير) وكلامه ورد في الكتاب والصفحة ما يوهم الخطة

تعالى

انما تعلقوا بهم

هو جمعا اول بالعلم ونحوه مما يصح والتمسك اعلم وهذا يستعمل عليه تعلق  
**يقول الوحدانية** اي الوجودانية التي هي التاميم فيهما والتاميم وهو  
تفويض حقيقة الصفة للصفة التاميمية وهو الوجودانية وقوله **تعلقوا**  
ضم حقيق في اللفظ وقوله **انما** ضم الالارادة والمراد باللفظ التعلق  
التي هي عموم الالارادة كما في قولها التاميم في قوله **تعلقوا**  
وانما جملتها التي هي الالارادة التاميمية في قوله **تعلقوا** مع خالف  
له من سرك الالارادة في قوله **تعلقوا** مع خالف  
التعلق مع تهيؤه في ذلك الضلال في قوله **تعلقوا** مع خالف  
ومع ذلك التاميم في قوله **تعلقوا** مع خالف  
وقد استعمل ايضا عليه **تعلقوا** اي التاميم في قوله **تعلقوا**  
اي يستعمل عليه علمه علمه في قوله **تعلقوا** مع خالف  
والتمسك والتمسك في قوله **تعلقوا** مع خالف  
صورتها ومما في قوله **تعلقوا** مع خالف  
ويصح ضم للعلم حقيقة **تعلقوا** مع خالف  
لا ان التاميم في قوله **تعلقوا** مع خالف  
بالعلم في الجملة وانما اشياء للوزن **تعلقوا** مع خالف  
عم استعماله في قوله **تعلقوا** مع خالف  
يا تعلقوا بجموعهم انما تعلقوا بجموعهم **تعلقوا** مع خالف  
يقول تعلقوا بجموعهم انما تعلقوا بجموعهم **تعلقوا** مع خالف  
عليه وسلم في قوله **تعلقوا** مع خالف  
انتم لانتم عن الله **تعلقوا** مع خالف  
تعلقوا بجموعهم انما تعلقوا بجموعهم **تعلقوا** مع خالف  
في والبصر بجموعهم انما تعلقوا بجموعهم **تعلقوا** مع خالف  
سمعه وبصره انما تعلقوا بجموعهم **تعلقوا** مع خالف

تعالى



عن العلم اصطلاحاً بوجوده. اذ في وقوعه وجوداً وفي معناه (المشكوك) وقوله  
 بالحجج والصوت كمالاً للشارع بقوله صحتها واضراراً لصحتها المشكوك فيها  
 عوقوبتها والحكمة ما هو في الخلق من بينهما وبين اضرارها من  
 باب تضام في الاضرار لانهما لا يتفعل على جباها وانما تتفعل بالمعاني  
 واضرارها وجودية في خفا معلولتها بما بهم كذا رايته في بعض الخواص  
 علم الوجود الوجودي **والتفسير** العلم على التفسير التفسيرية مما  
 يجتهد على التفسير من فقه من اقسام العلم في (العلم) العلم الاصل في  
 العلم التفسيرية وهو العلم في حقه تعليل العلم بالوجود في حقه العلم بطرف  
 على امور منها الحقيقة ومنها القول والاعتقاد والاعتقاد هو العلم بالوجود  
 في حقه العلم بالاعتقاد في ذاته اذ في وجوده والافلاحة يعيد بيانته وفي معنى العلم نحو  
 دخلت امرأة النار في هرة (والضرب) العلم من قوله ووزو هذا العلم في  
 القول بان قوله في حقه للتوكيد وانما عين بقوله في حقه دون غيره فيما  
 لم تكن في عقابيه وهو كحقيتها لما يلزم علم التفسيرية العلم من قوله  
 لله اية امهارة في قوله بتفسيره وهو علم الوجود واجب ما يتصل به الاواني  
 والحواس اذا يتفكر في اي افعال من حيث انها متعلقة ببعضها البعض  
 او قولوا في ذاته ولا اي صفة تقوم له بوجه من الوجود في قوله في حقه العلم  
**فعل العلم** اي ايجادها والافعال للمعروف لا الجمع العلم العلم  
 بذلك يعيد العلم في حقه في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 في حقه العلم اي باوجهها في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 علمها وكثيراً من العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 ايضا بعقل التفسير وما جاء به من احوال الا انه في حقه العلم في حقه العلم  
 والافلاحة وروية في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 او في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم في حقه العلم  
 العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم

قول العلم

العلم هو قوله في حقه  
 العلم العلم العلم العلم  
 العلم العلم العلم العلم  
 العلم العلم العلم العلم  
 العلم العلم العلم العلم

و

المعقولة

المعقولات المستقلة (الوزن) مع ما قبله والافلاحة العلم واحده والسوا و  
 في قولها العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 اذ يجوز في حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 جميعها في ان واحده هو العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 ما انما ياتي بغيره في الوجود وانما يقضي ما التقرب بالاعراض الوجودية العلم العلم  
 يطلو على العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 في حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 تصور العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 فهو العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 لورثته ان جعل الوجود (الحادث) في مقابل العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 من قولها العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 علم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 وخبرها وكيفية العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 في علمها في العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 ولا حلا في حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 بعقل العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 الصفات المذكورة من حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 من العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 لتبركه في حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 وتبركه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 وتبركه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 تبركه في حقه العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 تصحيح العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم  
 او على صفة العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم العلم

علم



الامكان فقط فيبلغ عليه ان يحتاج العلوم السابقة وامتدادها فيما لا ينزل الى  
البعاء والبلدان من اختياره ان يكون موجودا بل بعينه ان قادر على  
ازالة اذ لو شاء جعل الوجود في مكانه ليعمل في مكانه في شح منقوصه  
وهذا الاخير هو الراجح مما يبين ما تقدم عن سرور ايت التصريح به بعينه  
لحوادث في علم الاله تعالى عليه من ارادة ومنها ان يعجز ان يطلب  
الوجود والعزم بان تصفة ان اذات العلم سواء وقيل العلم السابق اولى به  
لا طاقته معه وعن ابقار انما سبب كذا في حق وحقا لو سئل في حق وعلى  
كل بلايه انه من على الاله من ارجح بغيره كذا ان ثبت **وجوه** في علم  
**العلم** يعنى العلم يطلق على كل ما سوى الله تعالى من الاجرام والاعمال  
وغیرها ووجه العلم انما هو علم الاجرام ليعلم ان لا يستقر الا على  
القياس بغيره لان الناظم المستقر على حركات الاجرام حركات الاعمال وهو  
مستقر او **موجوه** في حركات العلم يعنى العلم والبراهين المصطفين جبار  
ومحور ومضاربه يتعلق بالحق وما خيرا تقرب من مستعد وما خور  
في حركات العلم ومع يستقر العلم للوزن **تلازم** يتعلق بما يتعلق  
به الخبير ان حركات العلم مستعد من امر في حركات العلم وملازم  
ماجرى العلم لما ملازم الحوادث وحركات الاعمال تعلقها بغيرها  
التجسيم فيهما من العلم الى الوجود ومن الوجود الى العلم وهو انما  
الظواهر والحق اعلم حقا في شح النشرو هو ذلك في جوارقها من اراما  
ملاكها على انما في باطن الارض وما في السموات بل حتم بالتحسين في  
مستند ان دليل العقل وتسلم التنقي هي لعلة الحركات المتكورة ان  
العلم اعياها عن انما الاعمال في يورح فيمن بعضها بانها لا تتأثر بالانبعي  
كقلا انما انطبعه علة ثم مضت ثم حاد وما في الافاق على حركات  
العقول والاضواء بعلم الظلمة وسلاهما ما يشهد لهما من احوال الاجلاء  
والعناصر والحيوان والنبات والمعاد وبعضها بالبرهان وهو علم  
العلم بل ان العلم يتاخر في الفروع واما الاعيان فانها لا تتأثر بالحوادث

كانت

١٧٤

وكل ما يتخلو عن الحوادث بقوله حال العلم **باب** انما هو في حق  
**باب** انما هو في حق العلم على ما في العلم من ثلاثة الدليل  
على الحق فالله تعالى في العلم في (العلم) والحق في العلم في العلم  
منها ان يكون انما كذا في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
ايضا انه قال في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
على الحق تعالى انه لو وجب العلم لكان العلم في العلم في العلم في العلم  
لله دليل سلطنة ويجز عن العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
لكن انما جاد الله انما لم يعلم العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
تعالى تعالى عن العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
انما في ان **باب** العلم اطلع امر من الحوادث على معنى في تاريخ من  
العلم على التوحيد من العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
خلق العلم على التوحيد في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
تعالى عقول وعلم الرب في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
انما تعلم خلق الحوادث من الجمادات والنباتات والحيوانات غير انما  
اعرف في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
اربع وثمانون الباقية خلق الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
وستوى الباقية خلق الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
خلق الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
ايضا انما خلقها على خلق الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
خلقت فيها ولم يجعل الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
الذي لم يخلق وخلق الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
الباقية ومن علم الاخرة في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
بغير الله في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم  
بعضه حركات العلم من مصلحتنا انما في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم

وقد علم الله خلق العلم

يعني اهل الصفة والعلانية وفيه انفع الاجماع من صوابه (الملا على حروفه حتى)  
اقبالا لمتنا الملاكية وغيرهم بل من من قال بعدم العلم او بغيره او تشد في  
ذلا وبلات (تتويج لوم) **يد (تقوى وصحة)** تقوى اي لوم يعني موصوفا بالعدم  
**لزم حروفه** لانه لا واسفة بين الفرض والحروف واذا كان حادثا (فتم قطعها  
اي عرفت بل عرفنا قبل حروف العلم ثم حروفه بعقل ايضا ان عرفت ان وفكول  
بل ان الله العز واطرح لزم الضرور والافلا تسلسل كما قال **دور تسلسل**  
**حتم** والضرور والتسلسل على ما في وما ادى الى العلم فهو على وقوله دور مرتبة ا  
بمعنى الايقان به (التفصيل وتفصيل علمها عليهم في حروف العلم والعلوم  
الروحيات فيها قليل واما حتم حين دور وما عطاها علمه وذكلام التلخيص حتم  
متعلق بالية من تفهيمها اذ به من تبحر الجملة بما فيه لها والتفهم في دور او  
تسلسل تحت علمه اي على الحروف وشا قال جميعه (الشروا التتم القطع ودا نه  
يقول لم يكن فيه ياكلان حادثا وتقرت في حروفه الضرور والتسلسل  
قطعا لو امتوا اي بحقه **الافناء** بالمر وهو المزم **لا تقعا عفة الفهم** حروفه  
ح وهو على الملعرف من وجوبه فز به وما ثبت فز به (استقلال عرفة **لو**  
**ماثل تعلى الخلق** يعني (المخلوق حروفه) اي التتم حروفه لما قلته وذلك  
على الملعرف فيل من وجوب فز به تقوى وبقره **بالحج** كذا لو ما مثل  
تسا من الحوادث لوجبه (العلم بالو لطيفه والحروف وشا لوم مع ثلثة وذلك  
جمع بين امتنا فيسرها ورة وهو على باطل لا يقبل ولا يقوى به عاقل **لوم يجب**  
**وبها الغناء** تقوى اي الفهم او العلم وذلك على لانه لو احتاج الى  
كل اي ذات لكان صفة والصفة لا تصعبها بعلمها (المتأخر والالمعقوبة وتولا  
جل وعني يجب انظر به لهما ولي معنى ح بصحة ولو احتاج الى خصوص لكل حادثا  
وذلك على الملعرف من وجوب فز به تقوى وبقره **لوم يعني** **بواحد** بان كان متعديا  
**ملا فوري** على ايجاد فز به من الحوادث للعلم الح ح والجميلان بكنهه بهما اذا  
باطلا فطحا لان اقبان الاله منعدم من باب ما ادى قبولة ان يهيم فيكون  
منهيا باهيم **التمتع** فيلنا تيسر في حمر انما القليلة ركة الله يقول

عقل للوحول الفهم وبليلان

ديلماي عقلي وهو ما تقدم ونقلوه وهو قوله تقوى لو كان فيهما **الله**  
**الاله** لعصرتا جهود بليل نقلوه بعضه ان الفهم يفتح به في  
الامتثال لانه قطع لقطع حجة اذ لم يقرت من مغز متهو قطع عيسى  
ما احتاج يقوى اي لوم رات في تمام **ح** المنصوفة ما يقال ما القهضاء  
**قصة ف** ان بعض الصغير الصنع الحجة الاسلام (الحق اني الاثبات  
الوحول الفهم يقوله تقوى لو كان فيهما **الله** لعصرتا وذكى وجه  
دلالة الاله وتوبي التوم (المصداق عن تقوى) التقوى وبها لا يكتفى  
يقوله لتكميم ان قال وبها انما ان الاله حجة بوهانته في فمفهم  
لا افعا عفة اني قال وفم تقوى (الصغير اللطيفه الحق) ما في اخر  
مما صرح المولى شعر الدين على قوله في شرح (الحق اني ان الاله حجة  
افعا عفة والملازمة عادية لا عقلية والمعنوية في انما ان الملازمة  
العقلية ومن اراد الوفا على ما تخلق لكون الاله ليس ارجع شرح العقائد  
للمستعمل وكلام من حقوق علمه **الحج** **ح** و **ح** (بواقيت فلو فيل  
بهل انما علة انما في انما ان (التلخيص) غير الصمد في قوله تقوى لو كان فيهما  
**الله** لعصرتا **واجب** **واب** كما قاله القليل في (الدين اجس)  
العلمي ان من علة منع وجود الاله كوني الحق في العمل لاقتله بلو ك **ان**  
يكون في الوجود الاهلين ليج ان يكون له تقوى مثل ذلك على لانه تقوى  
تعالى يكون له مثل في الاله لانه في اجتمعا بها في عيسى واصوة  
لعموم التفتيش بالكون فان وانظر الى القضاة مثلا كيمها خلفها الله تقوى  
تعالى لو تاولها وارجح في جوهر واحد ويستعمل وجود طعمي او لوم في  
او رجب في ذلك الحيز قال ومنه لهما يهيم كلام كوني الحق تقوى تقوى بالظالم  
والباطل دون الظالمين والباطل طبع قال وانما كان الحوزة لا يعلم فيل فيل  
فيما صاعا عدم وجود العلم يعني اللطيفه وعلم عدم وجود الملها عيسى  
رسولي وعلم عدم وجود كوني في رجليه العلم وهو كلام يعنى  
فمفهم له بفعل ما يكون لهما في **العلم** يعني الاله **حيا** **ومريه** **ا**

فصل



لم يورث بشي في حيا و هو انما هو (النبوة) انما على الذين يارسون صلوات  
الله على من اراد ان يخرج خلافا لاتباعه من الصلوات على من اراد ان يخرج  
فانه انما جازى الله به المقتوف **قال ابن ابي عمير** في شرح صحاح الخوارزمي  
والى صلواته ليست انما هي من الله انما هي صلواته على من اراد ان يخرج  
الله بالنعس والاصول وخرافات النبي والاصول في ذلك  
وقالوا هذا من غير ان يقر الله ان النبوة والاصول جازوا منهم على التخصيص  
والنفاق لهم وهو وجه صراح **قال ابن ابي عمير** في شرح صحاح الخوارزمي  
وقال كيعب النبوة والاصول الى ذلك عن غيرهم **قال ابن ابي عمير**  
قال في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
حاصل بين باقي النبي وما يقع فيه وما لا يقع فيه من التخصيص من ضرورة  
انما انما هي في حيا النبي صلوات الله الطرفة والاذن عليهم اهل النبوة  
ان النبوة هي انما هي النبوة التي لم يزلوا عنها من غيرهم وطرفة النبي على  
صالحه عليه السلام في خلفه ليعرف به من فيها الاختيار بل هو في انما هي  
يقرب من يقرب الله اليهم فيعقبون في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح  
وصلواته **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
بما ذكره في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
بما ذكره في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم

انما

واللغات

انما النبوة والاختلاف في صلواته وتخصيصه في صلواته فقل ان النبوة  
انما هي النبوة التي لم يزلوا عنها من غيرهم وطرفة النبي على من اراد ان يخرج  
فانه انما جازى الله به المقتوف **قال ابن ابي عمير** في شرح صحاح الخوارزمي  
والى صلواته ليست انما هي من الله انما هي صلواته على من اراد ان يخرج  
الله بالنعس والاصول وخرافات النبي والاصول في ذلك  
وقالوا هذا من غير ان يقر الله ان النبوة والاصول جازوا منهم على التخصيص  
والنفاق لهم وهو وجه صراح **قال ابن ابي عمير** في شرح صحاح الخوارزمي  
وقال كيعب النبوة والاصول الى ذلك عن غيرهم **قال ابن ابي عمير**  
قال في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
حاصل بين باقي النبي وما يقع فيه وما لا يقع فيه من التخصيص من ضرورة  
انما انما هي في حيا النبي صلوات الله الطرفة والاذن عليهم اهل النبوة  
ان النبوة هي انما هي النبوة التي لم يزلوا عنها من غيرهم وطرفة النبي على  
صالحه عليه السلام في خلفه ليعرف به من فيها الاختيار بل هو في انما هي  
يقرب من يقرب الله اليهم فيعقبون في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح  
وصلواته **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
بما ذكره في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم  
بما ذكره في حيا النبي **قال ابن ابي عمير** في شرح النجاشي في التخصيص يتبين من كلامه من الكرم

كلما اخصر نظره لك عليه السلام  
ويسمى مظهر النبوة  
انما هي النبوة التي لم يزلوا عنها من غيرهم



الاشهاد وعطفاً، البلاذ والفتحة انطربوح امر ما علم الصغار وضعف العفول  
وجملة الناس ثم قال والصبر في اللغة ارادة الباطن صوت العوضه وقد السيم  
للح الكاذب وهو ثبات وافح باجماع الامر والفران فطوبه وانكره المعتزلة وال  
وافض والدهرية واما الفتحة فهو منسوب الى رجل اسمه شعبة وهو  
صوب واصله حفة ايده تغليب الاشياء، اشهر **لو انتج عنهم عليه** م  
السلام **الصلح** اي وجه التلبيح باركتهم واشياء مما امر وان تلبسوا **او انتج عنهم**  
عنهم ووجه اللانديان **خانو** اي جعلهم م او مكره **حتم** اي التلبيح **اي تغليب**  
**الهم** يصيرهم م او كراهة **طاعة لهم** عليهم السلام فبذلك غلبوا  
طامور بالافتداء بضمهم افوا الصم واولاهم واولاها يارب ذلك من اصل السنة  
والجماعة بعلم الله تعالى يحرم شيئاً علم السنة رسلة ثم بيده احد  
ابدوا ولو بلغ افساد رجة الفرب كما ذكره في اليواقيت فالوفد سبل ابو الفلام  
الجنيد ع قوم يقولون يا سلك التكليف وينعمون ان التكليف انفا كانت  
وسيلة الى الوصو وفد وصلنا فقال صدقوا في الوصو والامر الذي يسرف  
وينبغي من يعتد ذلك ولو انشيت الك علم ما نصت مر او اذ اشياء الا  
بعد شرعهم انتهم وانما عبر التلبيح بالطاعة دور الا باحة لا افعال  
عليهم السلام اية يسر الواجب والمندوب لا غير لا الصلح اي دفع منصرف  
عليهم السلام بهفتن الضموة ونحوها كما يقع في غير الا يقع منهم  
الاصطحاب لينة يصير بها فريضة **والعكس** المكره ونحوه الاول والاصباح  
اي دفع كل من صرط الله عليه وسلم فريضة لعروضه ما يجيرها ذلك  
وقد فلا الشورى وضوءه مرة مرة ومر تير قال العلماء هو ذلك افضل حفة  
من التلبيح اجابيل التفتيح **وقد استند** اسر السبكر على عدم وقوع  
المكره من يمين عليه الصلاة والسلام بالندرة وهو غير من غيره من الاشياء  
عليهم فقال ويحل غير من العصمة وغير مكره بالندرة **قال** اشارة الى كفتي  
بمحل صرط الله عليه وسلم لا يمكن ان يقع فيه صرطه لوجوب العصمة ولا  
مكره بالندرة ووقوع ذلك من احد المسلمين وكيف من سيد الفتير اشهى

ما غيرهم  
طلى الله عليه وسلم  
السلام

المراد منه قوله

المراد منه قوله **عج** وانما كان معصوما لانه مضع جمع ارضه  
بلا قولك وارجله بلوع حفة ووقوعه بوسه من الضلوعات  
لصوت عليه تمشيح افعال المعاصي واما في قوله **وكذا**  
القول **اي قبل** اي ورثة الحمدين وانتم محبوا بقرى محبوا بقرى  
لذلك **والعيسى** اي بيما العصمة والحيث ان العصمة لا  
يخفى الوقوع بها **اي كحل** اي خلافا لوجوبه بعد تغلب  
التغلب على المولى فيقع في الحضور وازالة الموقوف بوضعه  
**جواز الامر** اي **الصلح** اي **عليهم** **حتم** اي ايد يله **وقوعها**  
**بهم** عليهم السلام اي بطريق انما ليقوم له خصم او بالقرائن  
نحو لم يرض **تصلح** اي بابقه وقوعها بهم **حتم**  
تظلم الاجر ومنها الفتق اي او التلبيح للخلق والاداء في ذلك  
والامر في حاتم احكام السهم في الصلاة من سلهو علم السلام  
ونحوه لا ولم يرضيها الا لم يرضيها **مفهوم** اي ان الهدى  
والنصير عما له بما يوجد اللذة والراحة ليعنه ها او التفتيح  
لحست فذرها عن الله تعالى وعموم رضا نفي يهاد او حتر ا  
لاوليا بل عفا راحوا لهم فيها عليهم الصلاة والسلام لانها  
لا تصح ما يطعم من انواع التفتيح والله تعالى اجرا اذ ارضهم فلم يجعل  
لهم اجر ا **على** **عظمتهم** اي اي ارضت متفحفة من صفة الان شل  
ما يقع واما ما لانت معرف كما جئني بل اعطاهم الخلود في التجمع  
والبقاء **الذي** اي في الملاذ المتبع فذل تعالى ولما خفا بمقام ربه جنتان  
يعني حفة تجعله في حلاوة الطلعات وندرة الخمر حلاوة والاشغال  
يقفون الخمر سبقات وحنة موجلة ويقفون المنوبلات وعلى  
المرجلات **انفق** **الصلح** اي في الواجبات حفة تعالى ويحور صله  
عليهم الصلاة والسلام **عنه** اي فيصيل شئ عه بيلين انور اجب  
تخت **الكلية** اي في اجلا بقل **وقول** **المؤمنين لا اله الا الله**

سائل

امور



**عنوان رسالة الاله** اي رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق  
 كلابة حق الملايكة عن بعضهم وسياتق مع **يجمع كل هذه العتبات** المتعومة في عقابن التوحيد في حقه تعالى  
 وفي حقه صلى الله عليه وسلم الصلاة والسلام **كلمات** اي (كلمة المتعومة)  
 الحقيقة بقوله وقول الخ والابرا لقول مذي **لذا** اي الاختصار هذا  
 مع استعمالها مع جميع العقابن **علائق الالهيان** في طائفة الحكم  
 التي عن ترجمته مع ما في (العلم من الاستماع ولم يفعل ما احس  
 الامان الاله كماله سر ويترن في ذلك ان العتبات في تعصبي  
 الاله انه المستخبر على كل ما سواه ومقتضى الاله كماله عداه  
**الله الاله** في كونه في الاستغناء عن كل ما سواه  
 يوجب له في بيان صفات من الواجبات وانتم من الجبريات اما  
 ان اجعلنا بيقين (الوجود والعدم والمفاد) والاختلاف في الحوادث  
 والقيام بالانفصاف والسمع واليحي والكلام لان اضدادها منافع  
 للاستغناء واما الجبريات فهي (انما لا يجيء عليه تعالى) بخلقها  
 بل كان مستغنيا وانما يعجز الاله لا الخ في اذ لو كان له غيره في جعل  
 شيء لا يقضي ان ذلك الشيء فلا يكون مستغنيا ووجه تسمي  
 بل يقفان كل ما عداه (اي يوجب له تعالى) صفات من الواجبات  
 وانتم من الجبريات بل الواجبات (الوجود والعدم والادارة  
 والعلم والاعمال) ما في اضدادها تمل في الوجود والعدم والادارة  
 العلم بالشيء اذ لو كان شيء من غير العلم ذلك الشيء مستغنيا  
 عن نفسه بل لا يقضي الاله وان لا تاتي في نفسه من ذلك بل كانت  
 في انتم والالهيان ان يفتخروا ذلك الذي عنه تعالى فلا يقف الاله  
 شيء كونه وهو الذي يفتق (ايه) كماله سواه وهو ما وعى كل  
 حاله في نفسه (الشيء) سر في حقه على هذه الخواص المجموع  
 الصفات الواجبات (الوجود) من الاستغناء والادارة

اي جعلها الشرح

بمعنى الاله الاله  
 لا يستغنى عن كل ما  
 سواه ويستغنى الاله  
 كل مله اذ في

وهو على شيء من  
 الممكنات والاشياء  
 اذ لو وجبت عليه

ثلاثة عشر

ثلاثة عشر على منزهة (الخالق) بل اذا اصيقت الصبح المتعومة  
 بل حقا عتبات في وهي تابعة للمخاطبة عن (تعمير الصالح) واذا اوجبت  
 لتصا في تقع بمنزلة الصفات استعمال وضع تقع باضدادها الاستغناء  
 الخج ينهض من كل منزهة تحت قولك **لا اله الا الله** واما قول  
 رسول الله في حقه وجوب (الصور) التي صل عليهم (السلام)  
 واستعملت (الكلمات) عليهم والاله يكونوا صلا انما الصلوات  
 العالم بالانبيات ووجوب الامانة والتبليغ واستغناء وحمل  
 الصفات كلها من (العلم) وغيره لا يتم عليهم (السلام)  
 ارسلوا يعلموا الخلق يسألونهم وابعالهم وحكومتهم يعلمون  
 الا يكون في جميعها منزلة لا امر مولا نا جل وعز الذي اختارهم  
 على جميع خلقه وامنهم على سوا جميع من خلق في الاله  
 يسألون الانبياء والاملايكة والكتب السماوية واليوم الآخر  
 خلقه وتبصيرا لانه عليهم السلام جاء بتصرف في جميع ذلك  
 ويوحى في ايضا جواز الامر اجر العيش في عليهم صلوات الله  
 وسلامه عليهم اذ اذ ان يقول في رسالتهم وعلومهم لهن  
 عن ربه تقع بل ذلك مما بين يديهم في ذلك لهن ان  
 بهم كلمة التوحيد ومعنى فيلقا يتوفى على من في ذلك بل يعلم  
 بالاله الخ من الصفات ليع بالوجود من ان في تلك الصفات التوحيد  
 هو لانا جل وعز وما يقا عن كل ما سواه وظاهر ذلك في  
 الذي لا في ناه ان كلمة التوحيد تقضي على اختصارها جميع  
 عقابن التوحيد علم النعم والهنر جعلت في طائفة الحكم التي عن  
 علم على الامان كما ذكرنا (الفاضة) ما علم ذلك باضدادها  
**وهي** اي الحكمة التي في **الفاضة** التي عليها ولو  
 لم يقا في بيان مزاها الا كونها علم على الاله في (الشيء) تصمم  
 الاله ما والاموال التي فيها وكون الاله في صورها على

قوله

على (المنطق) بها لكان كما فيا للتفاله تبعاً وقد ورد في فضلها اخاديق  
 كثيره منها قوله صلى الله عليه وسلم اعقل الذئب كالا لله الا الله رواه  
 الشيخان والتمساق ومعها قوله صلى الله عليه وسلم اعقل ما قلته انا  
 والتمساق من فعله كالف الا الله وحده ما شئ يراه رواه مالك في  
 موطاه وعنه بعض الصحابة رضي الله عنهم اجمعين قالوا لله الا الله  
 مخلصاً من قلبه وهو ما بالاعتقاد غير الله اربعة الاما ذيق من العباد  
 فيل انما نرى في حق الله انما نرى في حق الله انما نرى في حق الله انما نرى في حق الله  
 واذ في ابي ابي كهلاني ان ما زمت في حقها عن دخول المنى **البيعه** العرفي  
**وبالحق** يعقل حق الله الذي كثر في الحديث استقصاءه راجع شرحه  
 في ام اليقين ما يبين من ذلك ما لم يلقه كافيته والى ذلك **بما شغل**  
**بها** اياها الكلمه المشققة اي بكثرة في ما استعملها باستحضار  
 لما احتوت عليه من عقاب الهمم حتى تمسح مع معانيها بالحمك  
 ودمك **العلم** كله بحسب الاستطاعته والامتنان **يقين** بالذخ بالذال  
 المحجفة والمهله اي بالنسبة التي لا يعاد لها شيء وفيها فناء لله  
 بالمحبة لانه لا شيء واما بالهفلة فلما يرد في الحديث ولم يشاهد من  
 النبي ان في يومه في يومه وقيل بالعلم **ومعناه** يعنى منى  
 التي صارت فالعبر الوقت اذا اتم العبد من كماله في حشره  
 وازداد يقينه وبعثت عن قلبه (العقله وكله الى الله في ارضه وعسى  
 المحاسبه انتم **وقيل** في محاسبه الله في الدنيا واليوم  
 نفسه اي اضعف للعباد في يقين من كل حاله ويستحق  
 فيه جميع اوقافه في يومه في يومه ومعناه العقله وهو كل  
 ذاك من الله الذي ارضى ومن كل ما استلغ مع العباد في يومه  
 لم يرضى به **وهو** وهو حاج يرضى (الشيء  
**وطرقت** الخوارزمي **اي** ليعرفها **قال** في حله على (الشيء  
 اي انما يفيها جميع الخوارزمي ويقى انوارها السبعة التي يرقبها بها

الربنا

حسب يوم القيت مع

(يقين)

الخبي (والشيء) ويقى (تسمع وابقى) واللسان واليدان واليهام  
 والبطون واليحي **قوله** **وعلما** منصوران عن فزع الخافض اي في القول  
 والعمل **هو** **الاسلام** **الذي** **يقع** في عرق الشراع ووصفه بان يفتق ليراه  
 ويسمع انفراد الخوارزمي كلها ربه من ان لا يفياد مع الخوارزمي يكون  
 اسلاماً كاملاً بل انما اسلاماً ناصراً او كعب او هو كل ما لا يذم انما (المنطق)  
 مثلاً مع (الغرة) عليه وهو كافي اجماعاً اي (الصلاة) بلا كثر العرفي  
 مع اقل (العقود) يقولون تاركها كافي لقوله عليه (السلام) يسى  
 (العلم) والاسلام (الصلاة) لم تنك (الصلاة) بقد كفي رواه مسلم والخبر  
 العقود مع اقل (الحج) ثم انما مسلم عام عرفي كصا وقفا وتون الحريه  
 بانها حصر وانما الحصر لوجوبها او وجوبه بغيره من القواعد كما في  
 باجماع وتارة في القواعد مع توبه وجوبه واعنى اي بالوجوب مومى  
 عرفي اي بقداد الامتنان واعلم ان الاسلام الامتنان بقره وهو ضعيف  
 فلهذا **قواعد** **الاسلام** اي اصوله التي بنى عليها **شئ** في فواعل  
**واجب** **تفاته** ومعنى كونها فواعل او اصولها انما اعطى خصاله  
 وه الحرفيا والتمارين التي لقوله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام على  
 خمس تتلوه انما الله الا الله وانما محمد رسول الله واقام الصلاة  
 وايتاء الزكاة وصوم شهر رمضان وحج بيت الله الحرام  
 فبقوه عليه رواه ابن عمر والسياق لمسلم قاله **وهي** اي  
 القواعد الخمسة التي هي **الاشهاد** **قانا** اي المنطق بتمامه  
 معناه اولها حلقه الايمان واعتقاده وقوله **شئ** **ط** **البر** **خير**  
 صفة للفتنه اي اي اي المنطق بالاشهاد يقوى على (توبه) المنكر  
 شئ ط حقه في الخطا المربع (لما) ففرتا يهدر وشئ ط حقه في علم  
 ايضا بيقين خط الاسلام وقيل بالانصاف الى (الحق) اصرف  
 مع (القررة) والامتنان بان يحسب طاعة (الوجوب) على المنطق  
 واما المسلم اصله **يقع** عليه ذكراً مرة في العرفي **يقع** (الوجوب)

يقولون

وما وراوية الا مستقيما وان لم يتو العوجي فهو عام وايراد في كل  
وان تركها راتما يراوا كراو الحجي كراوا من جلا الشيخ عليه وان كان  
ابا يفت وعناد ايهو كراوي باجرع وان كان له بطلاه حذفت له بفتح بع  
كوتة كراوي اكل المصنوع عنادا او موعضا كراوي فواي خلابه تنفي  
الفتاوي وراوي من اشترى اطا تغلج الا ان بالنوعين على الارسال في  
الرسول في الاسلام وبي حصول الايماني واليقتضى طانظا لثبات الوتر في  
الايماني بالارسال في عو اليماني بالتم صرة طوي بلفظ له في ما نقله  
عن الخليلي قال **الشبر** والاصم القطار بالاشهاد في مع الفتن ارام  
احكامها بقسطا الذي قيل بان يومي بالتم في بر صولة طانظا عليه  
وسلم ويطن م من اليماني بالارسال والمالك في الصف واليوم الذي الجور يفت  
وهو القيل والليلت والقطر الشفا دبير فلو قال الله واحس في  
رسوله كبي انتم وقر في احوال العلم لا في وفيه خلافا ليس حسرا  
في احوال الشروة عن القاطع ابي الطيب كراوي نحو العروة الاديوي  
الحق ان تقوم وانتم بوقت لا وقت في احوال العلم كراوي لم يفت  
الصبر في احوال ونحصل اليماني بقول الله نعم الله وما الا سوى الله  
وما من الله الا الله ويقول الله انتم انتم رسول الله كما يحصل يتساوي  
الخرات وبارضا في الاخر من و الله يفت اعلم في جميع احوال وايه الجمع  
والفضل انتم **العلم** بين وصفه والام اذ اقامتها والمناجاة بها كما  
ينبغ في سبب احوال العلم عليه في محله ان شاء الله **العلم في**  
**العلم** كراوي جمع فطير كراوي يطلق في احوال العلم وعلى انتم  
العلم الالابا والاب والاب والاب في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
على ما هو اعم مودة له في جميع احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
لما مضى **العلم** لبيت الله احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
وهو متعلق بالحق في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
القواعير الخمس وهم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم

الفتاوي

بالعلم

الفتاوي وحل الاسلام واليه منقلا زمان ام لا وحاصل الكلام  
في ذلك ان اليماني مشتاق للاعتقاد بالعبادة انتم في اليماني  
الاسلام العقيد عن اليماني وان كان اليماني في اليماني عنده  
فلا يجوز اسلام معتقد بغير اليماني وفيه يوجب اليماني  
المعتقد بغير الاسلام كقولهم انتم اعتقدت في اليماني في اليماني  
انتم اعتقدت في اليماني في اليماني في اليماني في اليماني في اليماني  
بفتح اليماني بالاسلام والاسلام والاسلام والاسلام والاسلام والاسلام  
لم يحقوا الفطن منهم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
الاسلام في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
انتم من اليماني في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
انتم من اليماني في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
انتم من اليماني في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
انتم من اليماني في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم  
انتم من اليماني في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم في احوال العلم

ب  
لا اعني ان

تقو

والله اعلم بجمعهم والحقهم الاول وعليه من صرفه بقلبه ولم يفر  
بلسانه مع تكتم من الاقرباء او موافقا عن الله تعالى فان اوجرت  
او جوب باللغة والعرفا وذهب شمس البرية السرخسي رحمه الله  
السير ذرى من الخبيثه وكثير من العفهاء الى التلذذ والى منهم الغايلون  
بالاول بيان من صرفه بقلبه ما ختمه المنيعة قبل انكسار وقت  
الافى ان كان كافي او نحو خلافا لاجتماع على ما نقله الامام الازنه وغيره  
انتمى وبتيملا في كلامه (فما ظم كلام مكسرة بمدة مما همزة الوصل  
لا يخرج منه في ثمة اللام المنفردة) كيب من همزة الوصل وهو لفظ  
ونظيره قوله في باب الحج ما حرمه والسعي الحج فانه (فما حرم  
**بالتاء** وما عطفها عليه متعلوقا بما قبله ان التصريف بوجه  
وبكلامه وذا فق وكمال صفاة وكمال اسماءه وكمال افعاله  
فانما لا يفتق به وبما سئل به كما في لسانه من اسمايه بغيره لا يملون  
منه به يقتضاهن **احكام** خاصة يقتضيه الاسم الحاخ وتلك  
كما في اسمها انما الفتحة غيبا في ام عليه ان ترا جوا غيرا واذ الفتحة بغيرها  
في ام عليه ان تستنصر غيرا واذ الفتحة به عليها فواجب عليه ان تكون له  
مراغبا واذ الفتحة به فتقبل فواجب عليه ان تكون له بصيغة **بالتاء**  
**حرف الختف** اي التصريف بانها في ام الله الازلي القام بن افة المنى عوا  
الحي والصور والكل والعضو والتفجيم والفتا غيرا والكل والكلوت والهي  
لها فالان محدثا وغيرا ما يفتق فتزيم وارفة ثقب كما شئت سنون  
وكيف انما اهي ثلاثون وكيف مولى فضل **التور** بفت عشى والقرينة  
والاقبال والحق بمرورها فان قال السرخسي في تقسيمه ومعالجة الختف  
بجوعته في الفاء ان معناه في الفاء او مجموعته في المعالجة ومعناه في جوعته  
في التفسير معناه في التفسير مجموعته في بابها ومعناها بوجاهة وما يكون  
زاد بعضهم ومعناه في الباء في نطقها اشتق قال السرخسي في الجمع  
في بابها ان المقصود بفتح العلوة وصول الخبر الى الراء والفاء بالالتفاف

قوله

وهو تلمص الخبر في الراء ونحوه كما في المقصود في كتاب  
الرازه وابي النقيب في تقسيمهما العلف في حروفها اجزل نقله  
الفراء في الحروف التي في العالمين **وبالتاء** اي التصريف بانتم  
المعروفون من الله المبشرين او والمنذرين او المبلغون عن الله  
الصادقون فيما جاءه وبه ومفلقه في كل الانبياء بعد تيسر  
الاجماع والتصور الصريح تحت كمال تقطع وخو الراء بالان كذا  
لانتم اجزل **وقوله** المعنوية بالفتحة والفتحة من الله ما لا يعلم  
ولم وكذا اسمايه من وقت لسانه (يبين الاسم حين نطقه بالفتحة)  
الفتحة في ما ختمه وانتشار الفتحة في فتحة الراء جميعا اي جميع الاحوال  
المتعلقة بالاقول عليه الصلاة والسلام فضلا عما به يقتضيه تراجم  
الى العرفان لا الى العمل فيهما الختف عن ذلك لتخصيص الراء المعنوية بالان  
انتم **وقوله** في الحروف والفتحة وكذا في الراء انتم العلم يكون في  
الانبياء بغيره من علمه من الضروريات انتم العلم يكون في  
الله عليه ولم يقتضه في الراء فتحة كما في حروفه في حروفه  
حين كان في حروفه (بغيره في حروفه) في حروفه في حروفه في حروفه  
للمسلمين انما يفتق على تكثيره في حروفه والفتحة في حروفه في حروفه  
العصر الذي لم يكن في حروفه للمسلمين واذ ما يفتق بالفتحة في حروفه  
في حروفه **بالتاء** اي التصريف بانها في ام الله الازلي القام بن افة المنى عوا  
الحي والصور والكل والعضو والتفجيم والفتا غيرا والكل والكلوت والهي  
لها فالان محدثا وغيرا ما يفتق فتزيم وارفة ثقب كما شئت سنون  
وكيف انما اهي ثلاثون وكيف مولى فضل **التور** بفت عشى والقرينة  
والاقبال والحق بمرورها فان قال السرخسي في تقسيمه ومعالجة الختف  
بجوعته في الفاء ان معناه في الفاء او مجموعته في المعالجة ومعناه في جوعته  
في التفسير معناه في الباء في نطقها اشتق قال السرخسي في الجمع  
في بابها ان المقصود بفتح العلوة وصول الخبر الى الراء والفاء بالالتفاف

والضلبي





انتم قال في وقد يطلق الصراط على كل ما يورث الى الحق رضاء الله تعالى  
كالدين والقيام والعبادة واختلاف كل الفروع قبل الصراط او بعد  
او قبله حوض اخرها قيل الصراط الطاهر هو وهو الصراط الذي  
نعمه حوضه او يفتن به التوفيق المحض فيسار صراط الله عليه ولم يظن ان الصراط  
فوق كل ما ذكره كذا قال صراط الله عليه ولم يظن ان الصراط هو الصراط  
يصب فيه من ايمان من التوفيق عليه من الاول وآخره من مجموع (شهادتين  
من توفيقه من ايمان وشي الله به الجنة اما قوله للخلق بالعبادة ويزاد عنه  
من بدل او غير **ان** الممن ان يذنبه جملة من اهل الصراط وانى في  
المعنى الله وهو كما في قوله اخذ المؤمنون من الله اجرا عظيما له من واعد  
احسنها المحضات والواجب كالصراط توفيقه اعم الى العبادة من توفيق  
موازينه فاولها وهم المعلوم ومن شغقت موازينه فاولها الذين خصوا واد  
انفسهم بما كانوا ياتوا بظلمة **ان** الموزون في جميع اعماله في الدنيا  
واحصاهم في الآخرة **ان** انقلبت القلوب في الدنيا **ان** انزل الى  
والفرايطور واليكون الميزان في حق كل احد خربت (العباد الذين يورثون  
الجنة بغير حساب من ايمان مع الله من ان كل اولاد بايمان ان هو الميزان  
انزل الى اجمع لتعادل موازين جميع الخلق بين مع وبعده واحق في مع موازين  
جميع الخلق كالفار بغير واحق وكل واحد يقدره معزاة واعلمه موثوقه  
مخالف الى ان يفضله حكم المحاسن والموازنات فلا انظرت الى الميزان ان كل  
قلبت ان اوله واذا انظرت الى تعادلها لقلبت انه خسر قالوا الله  
وكل من ان له تسار وكفئان يصيرها به مغالين الاعمال بان توازي  
بعضها فالحق يرفع وطرحت الميزان ان يومعده هو جبري باعليه (السلام  
ويكون ميزان كل شئ به مثل ذلك ما كان الشئ عليه في دار الدنيا  
هو والله ترفع خلقه حقيقه الا تسار على صورة الميزان ان جعل كقريب  
بمينه وشبهه وجعل تسار في رفة ذرته وهو انما جرب من كل  
قال ترفع وايضا التوفيق بالقسمة والتخمس والميزان يرفع بالميزان

الى الصراط

الى الصراط والتوفيق فيها واليهي للسعادة واليسار للشفقة  
والاعتزال سبب البقاء والافق ابا سبب الهلاك انتم مع من ايموا بيقين  
وقد بسع الكلام على الثالوث من اجمع ان شئت والقرينة وجوب  
الايان بها ومن حظ من الاعمال الذي ذكرناه فله ففرض عليه والله  
الموفق بعضه **وجنة** **ونيران** معطوف على ما قبلها جزيا حسبا  
العبادة الاول واعلم ان الجنة والنار احق يجب اليان بها وانها  
مخلوقتان قبل خلق دواعي عليه السلام كما تقدم وان الجنة خلقت قبل  
النار وقبلها يعلم خلقها الله وقيل في العالم العلوي فوق السموات السابعة  
وسبعها الشمس الجيدة وحل النار تحت الارض السابعة السبعون في  
ما تحت كل ارضين وقيل فوق الارض وراى الجبل المحيط بالدنيا بالعام  
في سمائة تليج وتسمى ارضه فانه يعرفه شياخ المفسرين **ان** انفسه محسور  
اليعقوب في شراح العتق ويضع الاول قال اوله او صعبه الله تعالى بانها  
صارفة قال المفسرين في رسالة تصحيف الجنة بالظلمة والنار بالشفقة  
انتم اعرفها الله ترفع ان يخلو لها بها وانكم وجودها الى اخر المفسرين  
ودليلنا عليهم المنصوص الصالحة الخالق الا يخلو فقلنا قبل يوم الحيا  
بقوله تعالى **ان** للمفسرين اعرفت لكما بين وفضة الدم وحواء واسكتا  
الجنة وان اجها منها بالزفة وخولها مما يطول تتبعه اي اهيطة به سبب  
الكل من الشبهة وقيل التمر وقيل الحنف وقيل القبر والبر وقيل  
صبرها ثم ارفه لا تزول وهو علوه المرفوعا شئ الاعمال واوله من رزق  
حواء اربعين بطنا لكل بطون ذك وانق و (المفسر حفي) ردا ما ذرقت ما  
له قاله النبي في شراح الصراط وكانا (شبهه) حفي (الدين) يقول الجنة وقال  
مخلوقتا لا تفسرها لا يجل بها واما انفسها الدنيا وانفسها من التخليع  
قال ويوم لزل الحرف ان الجنة عرفة الماء طبيعة التي رفة وانها فيعاني  
صغار لغة والحرف الحرف بان الفيعل انفسها فيها ولا شئ **ان**  
الحرف ما صلوا كل يوم (انفسه عشوة) رفة حفي (الله) يبقا (الجنة) ومن

اعرفت

ايضا

قال سبحانه الله مثلاً في قوله تعالى في الجنة انتم وسميت الجنة بهن المسمى  
مرجها اذا استواء ذلك على الهلجنة واخرة لها انما اعطاهما وقال  
سميت الجنة اجنتها ارضها بالتيقن اي استتارها وقيل انها مستورة عني  
الافهام اذا يقام الامور التي لا تسمى على ما هي في الدنيا انتم وسميت  
جنتهم بن اليعاقبة يقال يجمعون اذا كانت بعين الفعيل وبعين الفاعل واسمها  
تسور وسميت من السور والاسم في قوله تعالى في الجنة انتم وسميت  
التي هي التي وسميت ربه الله

**قوله** جنتهم ولفظوا الخ لم يبينها ثم (تسجيم) وكل القول في سمي  
**قوله** وسميت من السور وسميت ربه الله تفوه لهم اي ابراهيم الخليل  
تقني انتم ولذا لم يبق في قوله تعالى في الجنة انتم وسميت ربه الله  
الفرار يبين ان كل طرفة عين في الجنة انتم وسميت ربه الله  
القوال والتميز اوردت واتي بالمتوسط ثم اوردت انتم وسميت ربه الله  
اي المسمى اذا التفتيح الاول كل واحد من وضعه وسميت ربه الله  
ويروى في رواية والتميز في قوله تعالى في الجنة انتم وسميت ربه الله  
**واما الاحصان** يطلق على الاعتقاد وعلى ايصال الفروع وكل التمييز هنا على  
والاول افي ما احصان العبادة انما هي والاختلاف فيها والخشوع وهو اعمال  
حاصل التلبس بها ومراعاة المأمور بسبله وتعمي ولائته ايضا ان العمل  
في عبادة من نفس الى نفسه بمراد الروحانية وهو السبب في انما احصان  
قوله (تسارح) **قوله** في حقيقة **مراد** اي علمه **ان تعجب ربه** **خاتمة**  
**تراه** لتعلم ان الشهود دايما عليه وهو مطلق عليك وهذه احصان حيا (يقول)  
الاحصان في الاشارة وهو اعلاها انما يتبين هو **انما تراه** واعلم **انتم**  
**بن اية** اي مطلق عليك وتعود اياها **انما تراه** **انما تراه** **انما تراه**  
للمقبول في الله عليه وسلم عن الاسلام والايام والاحصان **الذي** **انما تراه**  
النسبي اي في حيز مستقلة خلق الاجمال والاحصان **انما تراه** **انما تراه**  
العباد (انتم) **تراه** **انما تراه** **انما تراه** **انما تراه** **انما تراه**

الافهام

الافهام رداً بره عطف هو ولفظاً وتعالى الله عما يشركون  
يراه فالوجه الخ حيث اشارة لطبيعة وهي ان صاحب مقام الاحصان  
اذا اعبر ربه كل ضيقه لم يجر (يعمل الله وحده) وتيسر للجموع فيه اثر  
وانما احصان فيه لكونه محلاً لغيره من الخوارج لا غير الامور فتميز  
المتشبهين فيقول الخ اخلص عمله لتدوم بغيره (تفوه مع ربه)  
**انتم وسميت** **قوله** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
ان الالهيات والاسلام معرفة الاحصان الالهيات في الاسلام والاسلام  
قالوا لم يفعلوا انتم وسميت ربه الله والاحصان للوقوف باذنه الاحصان  
ما اول الالهيات اذ التماثل لا الواحد فافهم **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
ما يروي الخ قول با اختيارهم الخ **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
التي هي الالهيات والاسلام والاحصان وهو بمنزلة المعنى اقوى واوثق وعروته  
يستقيم بقاها قال (وهو) يروي بالاطراف وتسمى بانها بعد (استبصار)  
بالهوية (الوقوف) بالافهام لها **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
الذي عن الاسلام واليه قال (اي) الذي عن الاسلام وقال (ومررت)  
عبر الاسلام **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
هل الالهيات مخلوقة وغير مخلوقة **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
هو هنر ايضاً (انتم) خلق مخلوق كما ان الله ربه ربه خلقه تعالى وصعدت  
(انتم) **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
حينئذ من اعمال العبيد والتخلق وما تخلقون فانه من حيث الاسلام والايام  
ما الالهيات ثم قال بعد ذلك **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
**انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
حقيقة فالتفليس لهوام والعلم بالحجاب والادلة والعبادة المقتضية  
والحق للعارفين والحقيقة للهوا فبين انما قال اعلم انتم انتم وسميت  
الاحصان **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت** **انتم وسميت**  
سوادهم يمانر فطما هو صوفى ولم نقل كما قال عيسى نا هذا احصان طمير

معدود





مثلا

واصلها في سماع على رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاولى والآخر لغوي العالمين اقرب اليه ان ايلان غير هذا الاختصاص  
بن يورين زيادة المعال ويقف في قصصا فيكون فيها المعنى ويبقى الزيادة والتف  
اعلم في

الذات مع  
من في  
في وعط  
انما هي فقه  
هذه التمه  
الشرايع  
الحكم  
اي الحكم  
خطاب  
في (شوي)  
واختلاف  
المعروف  
تتبع  
بصليحي  
بسي  
انعام  
في تليج  
اي الطلا  
المتعلق  
بصعاب  
بل زيادة في قلوبهم في حين الجمال الكمال

الخطاب المتعلق

في زوائد الخطيب

صلاة العاقل المسمى شمس البنية ايضا الفصحى في المعلوم على  
ان يكون اسلاخ على كرم ورهنا لله وبركاهة في هذا الكلام كما ان الشبي  
البحر الكرماني وبعد صفة بلغة وتكرير في وجه ما بين وجهه ان كرم  
هو ان الاطام المتغير فيه ان الاطام في الفرامة عنده لينة  
بالاصالة لسواد كانه في حفظ السنية من ايام الامانة كونه عارفا  
بالمكالم الوضوء والفضل بحيث تتخلف ان وضوءه او غسله  
صحيح وان يكون عارفا لهيئة الصلاة واما العاصي وهو الذي  
في تكلم المحرمات كسوء الخمر والكعب بالله وسوء الركعة وغير ذلك  
من المحرمات المشكوك فيها ويعني عن هذه عند العوضها بالافسح  
او الباعث في فقه فان بعض الفقهاء لا يهل على خلقه ولكن الفصح  
كنه هي كنه الصلاة ورأه ~~فقه~~ لغو له صلى الله عليه وسلم  
صلى الله عليه وسلم في نسخة غير انه في كل خلقه الحياج بن  
يرسب ويطلع ان يفسح الحياج لا يخفي على احد وكلها ورع في  
بان الصلاة ورأه الباعث في كل ورع في ذلك في الدنيا في العظمة  
بالا حنى ان يتفحق في هذا الرجل لها

بزوائد الخبير فهو لفظة خلقنا ثم صورناكم والما اذ  
يفعال يطبق ما يصرف عنه ليشتمل القول والنية وتقدم معق  
(12) اما فذات **افظنا** • بفتح الطاء فعلا امره بقطر التحميل

المصرر  
الفوق  
في العاطب  
فك وكل  
تة تقم  
الجميع لا  
يورد موسى  
والمشرف  
والمعجم  
مع وقصو  
بدم لذة  
قلوبه  
فيها  
والطاهسي  
فابيد تكلف  
البحر (تفصي)  
او بلالا  
فالمكالم  
وعر الامام  
المتطابق  
للعادة

في غيبه منها دخول **وقول** اود في فتح بوجه



صفت **لجزء** ما يروى في موضع ما من ذلك في منع كما استقرنا انهم من جواهر الالوان  
 المانع **والقسط** اي في خطابه الوضع وخطابه التكليف من  
 حيث الحقيقة ان الحكم في الوضع هو قضاء الشرائع على الوصف بكونه  
 سببا او مضافا او مانعا وخطابه التكليف لطلب اذا ما تفرق بالاسباب  
 والنسب وطا والموانع فالصالح والرافع في شرح جمع الجوامع **وقس**  
 القاطن بينهما باا خطابه التكليف يقتضيه علم التكليف وقررت على  
 ذلك العمل وكونه من كسبه وخطابه الوضع يقتضيه ما يبين شيئا من ذلك  
 كما فعله ح قال ويستخرج من ذلك فاعترتا في اخرها الاسباب العنوييات  
 كالنصارى والعقل والنكاح في سبب انتقال الملك كالبيع والديون  
 وانما ذلك وان كان من خطابه الوضع بعد انشائها طوا في علم التكليف ونحوه  
 على العمل انتهى قال الشارح وقد يكون الحكم من اقسام خطابه التكليف  
 والوضع معا كما في الطهارة وهو من خطابه التكليف مما جهت اليها بقا ومضى  
 خطابه الوضع مما جهت اليها من طهارة الصلاة وقد يكون الحكم من خطابه  
 التكليف انفرادي مما خطابه الوضع بعد الوقوع وذلك كما في البيع وهو مباح  
 وهو من خطابه التكليف فاذا وقع كارتسبا لملك المشتري يتبعه بالبيع  
 ومركب منها وخطابه التكليف انفرادي وضع بعد الوقوع فاله انما يرتد  
 في اولها ح على ابا الحاجب قال وتترك ابواب الفقه في هذه الاقسام الاربعة  
 من باب الطهارة (اي اربع) انتهى **تعيين** فر علم من  
 كلامه انما لم يأت الاقسام الخمسة وان الشارح قد نص في الامارة من  
 صحت او شقها او مانع فيتميز بذلك الخمسة عشر من بابها كما في عود  
 الامارة في خمسة عود الاقسام المذكورة المختار فيها قوله انقسام حكم  
 الشروع الخ انتهى **انقسام حكم** (ش) في الاقسام التكليفية التي يطلب  
 بها التكليف **مختصة** وزاد بعضهم ما دسا بسبب خطابه المروي في ام اي تناول  
 وتكليف **من** من الغالب الواجب والمستحق واللازم والمكروه والمعموم وهو

ابو الاصلح

ما يتقرب به بعلم

ما يتقرب به بعلم ويعرف فيه تركه او ثبوتها في ان كان ذا بول كالفهم ومع  
 الخبيثين في كاد **ومعنا ونوع** وهو الغالب المستحب والاضمة ويشتمل  
 الصفة كما يات وهو ما يستحق الثواب في بعلمه وما يستحق العقاب على  
 تاركه **يعنى** انه من باب المائة والاربع بعلمه وينقل الى الواجب بنسب  
 وتشمبه كما ينقل الى التبرع لعلة اقرت به صلاة فاجلة لم يعلم في حق  
 ضا او وقت او شرح **وكذلك** وهو ما يتقرب به تركه وما يعاقب على بعلمه  
 بعقوبته ولو فرضت مع العلم بها انها من قبيل الخايز الراجح تركه والقول  
 فيها تاركها كالقول في المكروه وعلمها انها من قبيل الواجب والحضور  
 والمكروه وهو ما يتقرب به تركه ويعاقب على بعلمه **يعنى** انه يحصر الواجب  
 في واجبه وما قلناه هنا في علمه ثبوتها ان كان العلم والالتزام  
 اختيارا **ثم ابحاث** تمام الانقسام الخمسة ومراد العلم وهو ما لا يتقرب به  
 بعلمه وما يعاقب على تركه وينقل الى التبرع والوجوب والمكروه والى الفقه  
 بحسب العوارض والبيانات اهل التمسك بعقوبتهم مباح بكل شيء انما  
 يعولون له **يعنى** يوجب ويوجب ونحوه فاله ح **واعلم** ان اصل التكليف  
 انما هو منقسم من **السورة** بقطع اربع مراتب قبل السورة والسورة  
 هي الوقت الحاضر **ايضا** ذلك ان التكليف ينشأ من العلم بالامر او النهي  
 الى ان هو الى السورة ومعلوم ان احكام التكليف خمسة كما هو في الواجب  
 ومكروه وحرام ومكروه ومباح فظهر الواجب من العلم والمكروه من  
 اللوم والحضور من التمسك والمكروه من التمسك والمباح من السورة الى  
 المباح هو حكي المنع ولذا كان منقسم بعقوبته عالم (سورة) الى  
 السورة الى اصولها وهي التي قوم تنقلها بعقوبته عالم (سورة) الى  
 صحت الاعمال التي تنقلها من حيث الاحكام الخمسة المذكورة كما غاب عنها  
 الى الموضع الذي يفتقر **قال في** في صورة صعد  
 الاعمال مع انها امر **والجواب** انما يتقرب به بعلمه  
 ملايكته على شاكلته بما علمه تركه من التمسك الى علمه على مركبها

(الذي هو روح الحضور أيضا فيض فرم منتفوا بصيا، حتى يصل العمل  
 الى حال انقضاءه الذي هو محل بروزه **المراد في قولنا** فيلما وج  
 تخصيصه من الاماكن بالاحكام الخمسة وهو كرون الواجب من العلم  
 والمخروج ما اللوح الخ **باب** واجب اي وجه التخصيص  
 كقول كل محل بحد ما ليس زمته ويكون من العلم نظرا الى الاعمال الواجبة  
 فيميرها فيصير ما يروى فيها ويكون من اللوح نظرا الى الاعمال الممتنع وقد  
 فيميرها فيصير ما يروى فيها ويكون من العلم نظرا الى المحضورات  
 فيمنعها بالارتضاء من قبل استنزاه اسم الاماكن ويكون من العلم نظرا الى  
 الاعمال التي وقعت فيميرها فيصير ما يروى فيها تكون رتبة العبودية  
 اذا الائمة تعطف بحسب الزيف والمثارة اقل فيما هي التي ايميرها  
 واعل الثاوية وير جود تارده انتمو كجده من الميراث والواجب في بيان  
 عقايب الياي للعارف المشي الى ثم فيصير ما اجلس او ما يفرده **بما مرر**  
**جزم** في ما المراد (شمارع به) ما هو الميراث في هذه الاماكن بالمتة نقل  
 وفي صلته وقوا عبر السلام الخمسة وان امرت به **ما من التبع** فيقوم من ويا ولم  
 وذلك لخطاة العبي وقولها **والنقص** ما غير في **مصرفه** وذلك الى القادة  
**ما دون** بالاضافة لقوله **وجبه** العجز والشر **صباح** ذات الام اقسام  
 الخمسة وهو كغيرها فيعلم كغيره تنبع كلامهم فالج وهي تفرع من  
 المعقودين الى ثلاثة اقسام مطلوبها بالاعمال والواجب والشرعي ومطلوبها  
 بانها في وقت العم والكد والطلب بالاعمال والواجب والشرعي ومطلوبها  
 يا اخصي اما التخليع بمن الامتصاص الخمسة من دفع عاخر من الجود والشر  
 الذي ما يفيض الذي ما دام مع بغيره عاقله وتولد في انفا درجات  
 التي بدم يقل باسقاط التخليع احرى من العلم الخمسة والجماعات فان  
 التخليع عبر القادرا وفر ترا في مرة نور عظمه ملا الياي ثم يورثها في  
 صورة تقادى يا عمل القادرا فان التخليع فاعبر به واما التخليع ما تفر

بالسكون للوقوف

في التخليع  
 هذا درويش  
 به ١٠٠ امين

وقلت له

وقلت له اخضا يا عين جانا اذ لا الغور ظلم او نذلة الصورة طارفة خفا  
 ثم خالطني اللعين وقال لي يا عين القادرا جوتنا منع بعلها باحكام  
 ربه وفضلته في احوال منازلاتك وقد اضلقت بمثل هذه الواجبة  
 سبعين اهل الطريق **وقيل** للتخليع عبر القادرا في امين  
 عرفت انه شيطان باطلا لما هم (منع على لصا) رسول المتصل (لمت  
 عليه ولم وانما تقع ما هي شيا عا من السنة رصم به في السرايا  
 انتمو جاري قلت **موقن** فطبع التخليع في حق الامم  
**باب** ينقطع التخليع في اهل الجنة واهل النار  
 بالهوت ما عر اهل الهرا با الى انا في واسا جري يوم القيلولة فيخرج  
 من الهم بقلة السيرة ثم يبرخلون الجنة ولو كانوا تكلموا بهم بان الى ذلك  
 الوقت ما فجعهم تلك السيرة وارج منها الهم بقلة السيرة  
 من المعلوم كما تقدم ان التخليع مشروط بالاعتقاد والبلوغ فالتخليع  
 والاصبى لا تكليفا عليها بل لا يطبق بالاحكام الشرعية وخالف  
 في ذلك التخليع نحو الذي في قوله في الفتوحات التي قول به ان من علم عليه  
 حاله وكان ممنونا او حبيبا وهو وقت خطبته (الشرع) خلا في بعضهم وذلك  
 لما حاله صفة في مكلف في حيز حكم الشرائع بالعلمة فان الشرائع في ايام  
 للاصبى والجهنم التي با وما حشر في غير اهلها وانهم عليها فيقول  
 زال عنها حكم الشرائع واحكام الشرائع مبنية على الاحوال لا على الاعمال  
 انتمو نقله في الميراث **البيع** الذي هو اهل الامتصاص الخمسة المتفرقة  
**فسمان** احرى لها **بما يفي** اي في في صفة يجله من قام به فانها في  
 التفرقة وتجهيز المكلف وقوة له والتميز **عبر** اي في في صفة يجله من قام به فانها في  
 لا الخلف احرى على الصلوات الخمسة وقولها **بما يفي** يعني الهم **المتفرقة**  
 بالتميز (سما) **سنة** بمعنى (ف) بصور عليها لا كالميراث غير بشارم (ايضا  
 حال كون **بمن** تثنية ذلك اسم (فشارم) يعود على (المتفرقة) واليعين  
 وصنعت (اليعين) كالتفرقة وقولها **سنة** (بما يفي) ذلك ان والما في صفة

حق

لانه

١٠٠

١٠٠

كما يبلغ للمناطم في مواضعه قال الشارح وشمل المنزوي  
للسنة فالهو على معنونه وادعوا وهو قول الجمهور ان المنزوي  
والمنقب والقطوع والسنة العاطف من ادبنا في اسماة لمسور واح  
وهو العمل المطلوب طلبا غير جائز او على ان المنزوي اعم فيحصل  
بالسنة ويغيرها وهو المتبادر من كلام المناطم وهو قول القاضي  
الحسين وغيره يعرف بها واما العمل اي واذا ضاع عليه النسي  
صارت عليه وسلم فهو السنة وان لم يواضع عليه بان فعله  
مرة او مرتين فهو المنقب واولم يعمله وهو من قبيل سنة  
باختياره من الاورد فهو القطوع والمنزوي يتشمل جميعها انتهى

### كتاب الطهارة

الطهارة بمعنى السيل وهو اللغوي وجنسه ما قبله يتوصل  
بها من احوالها في ربح وعكسه اما في الاصطلاح فهو اسم لثمة العلم  
مقتضية على حصولها وما بالانوار الطهارة في اللغة انظروا وقت  
والنقطة في الاصطلاح ان كانت الطهارة او ما في مقابلها الماء او غيره  
مضافا قال المازني لاي الطهارة بمعنى التطهير او اغتساله اياها في قوله  
قوله لا افاضنا ولا التطهير او الطهارة (التطهير) تشويقا وبنها فيما لم  
يتيسر اصلا وفي الطهارة لعل انزل لغوي المحمول فيه حر الطهارة  
قال في احوال في من انما صفت حكمه في توجبه لوصفها جواز استصحابه  
انصافه او فيه اذ لا ولا في من خفف والآخر من حرث والطهور في  
توجبه له كونه في صفة المزال به في السنة طاهي او التطهير انزل لغوي  
او في مانع الصلاة **فصل** في حقايق ثلثة في هذا المعنى  
**فصل** في حقايق ثلثة في هذا المعنى  
الاول ان الطهارة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
الا اذ ان الطهارة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
وهو لغوي الطهارة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي

في

المعنى عليه

فصل في

فصل في حقايق ثلثة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
بما يدل اياها لغوي للوزن **فصل** في حقايق ثلثة في قوله (الطهارة)  
اي ايا الطهارة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
التطهير والوزن والريح **فصل** في حقايق ثلثة في قوله (الطهارة)  
المعنى غير الطهارة بل في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
بل في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
الطهارة اعم وهو ظاهر في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
الحرث وحسن الحث **فصل** في حقايق ثلثة في قوله (الطهارة)  
وما في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
الحرث (الحرث) في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
ما في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
ويستثنى من الماء اياها ثلثة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
التيمم بارضا نزع عليه اياها في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
لحسنه اميال وقال في حقايق ثلثة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
حر المطلق في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
او في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
في الغزاة بل في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
نظير ذلك صلافة كقولهم في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
المياه كلها في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
والسنة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
كل سنة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
بعضه في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي  
في عبادة في قوله (الطهارة) هي انزل لغوي

عين  
ومنه العيون

بغير





عن غصن البوبى قال **والسنة** سنة غير واحر واستغنى  
 من التوضيح بظن ابي راسن فابا لانا اذا اقلنا عن غصن الوج  
 بلن) من اى يجرا غصن البوبى والسنة سنة والاستغنى واستغنى  
**اول** اقلنا ان يقول لانه سنة معروفة **فلف** لولين مع من اى يكون  
 للوضوء الواحر تيقن اى والا فابا لانه اقلنا وجب مع من غصن بانه غصن غصن  
 الوجى قال بعضهم وهو المشهور **وما** **ووجوه** للوضوء الواحر واستغنى  
 منها (الوجه) **اول** الا خلا لانه السنة عن وجب بصداد وتغير بها عليه كتغيرها  
 مع الاقامة قبل ختم سنة الا ان اقلنا وتيقن اى اقلنا وجب عن اول واجب  
 احصى مع دخول اول كل واجب في السنة عن غصن ردة العن تيقن مستحبا  
 وجب بعضهم يقول لانه لولين بدين يغيرها اول (الوجه) ويستحب جعلها اول  
 (الوجه) **اول** اقلنا موقع السنة في الطهارة ثلاثة اشياء سنة عليها  
 بقوله **وبين** **وجوب حرمة** وهو المقتضى من الرتبة على الاعضاء **او** يقول **اول**  
**مقتضى** وقها عليه بالسكون على سنة بغيره وهو مطوع ما علم وقع على  
 حرمة مطرب كما فى رتبنا ويوجد في سنة لوضوء للوقوف على رتبة في سنة  
 كل من بصفه وتكون الوضوء لغيره قول الوقت لانه في سنة في سنة واولها في  
 في ذلك الوقت في خصوصه فلانه لشرح واطلاق لانه الوضوء ذلك كان لعبادة  
 لا يعب وعلقها بغير طهارة كل سنة وانقول لغير او مصر المعنى في استماع  
 (الوجه) **وجوب** وقصوه واخره منها كغصن واجبعه بله انوضوا الاخرها يوجب  
 بصراحيق وان كان لعبادة بغير طهارة بغير طهارة كل اليوم والقتلادة وقوله  
 بلا ياتح به ونظمت له **اول** **اول**

- وقت البوبى عليه ولو
- بقوله دخول وقت كما حكا
- للعبه والوجه القوي بله
- او الاستغنى بله من عا
- او وجب حرمة بله عا
- وهو اى ثلثة من غصن
- وكل ما يعب بعبه بله
- طهارة كل سنة ولا يعب
- الا بانه كان فعل ولا يعب

قولته بعد الوضوء العله

• طهارة سنة عليم بي **• جئارة** كسوفه لا وى  
 • ومحجة تم ذر الاستسقاء **• ورختنا** الطواصية الوضوء  
 • وقصوه واخره لغصن **• جميعها** واجبة تيقن بها شرع  
 • واول كل اليوم والقبيل **• فإذ** دخول للمصعب  
 • تم دخول السور والسلطان **• ومثلها** زيادة الاضواء  
 اتفقوا ضابطها ذلك وان كل بعضه صريح وقبى مشى بجمع وان كل بى و  
**نعتهم** ومن علم نعتهم اهمارة في ماء والله اعلم **او** **بنيو استغنى**  
**لمنعوع عرضا** منه بخله عرضا منه صفت لمنعوع **تقريبه**  
 عزوه بالسنة اى ان العمل منها ليس الوضوء او بى اشتراك معناه لوجوب  
 (المصنوع) وغير ذلك وعرضا بلا ليجاد ما بعبه ويلتزم بنية لرد يوقى ويغتنص  
 فان بى التوضيح ولا يعبى الا بيقى انشاء ان كل بى لغيب والاكثى ان كل بى  
 (العلم) فانه التام بغيره وحاصل ان كل بى ان كل بى لغيب والاكثى ان كل بى  
 العبر ان المشهور هو الوضوء والحج عوم الا بيقى ان كل بى لغيب والاكثى ان كل بى  
**والصوم** **والصوم** بينها ان الوضوء هو قول المعنى وليس  
 ثم جيبه كسنة بيب والى حج منوع اعمال ما لئب وبن بيف علم تستل  
 (نبتت بعبها بغيره وايضا لغيره مثلا لاولها الصوم والصلوة والجهاد  
 ايضا لصلواتها بانها لا يشتغل بها اتصال اجزائها بجملة الصوم والصلوة  
 انتمى **• وانها غصن** اى بيبه وهو ما وضوه من (الوجه) لغيبه وسبب  
 بى الاضواء حصى الاعضاء الا بيقى ومن قولهم ببا فوجع الغوم اذا كان  
 احسنهم وجره طولها من منازقة شتى انما اى (العلم) اى لا لى الاضواء  
 انام بيبى كسنة او الاجل في كسنة وعرضا ما الاضواء اى الاضواء من الاضواء  
 بى لى شى من الاضواء ولا خلا فاجع عوم دخول ما لى من الاضواء (العلم) لى  
 وانى الشى نور البوبى المشهور بيبه وهو الطهارة العلم بيبه  
 لورع منه او بغيره (العلم) كسنة بيبه وهو الطهارة العلم بيبه  
 بيبه بيبه او بغيره (العلم) بيبه وهو الطهارة العلم بيبه  
 بيبه بيبه او بغيره (العلم) بيبه وهو الطهارة العلم بيبه

وللاذرة

قولته بعد الوضوء العله  
 لسبق قتل والصواب  
 قبل الوضوء ال  
 من لا يعبى الطواص  
 من لا يعبى الطواص  
 من لا يعبى الطواص

له







لانها اعرفها فاستغلوا على المشتلوه وهو ظاهرا من النوازل وعلية مفتي  
في فتوى له وبقول انه استغلوا احدية وهو ظاهرا وكلام ابن الحاجب قواع واعلم الاكث  
وهو مضمون التقضية ولو لم يكن بين الفاعل وكلامه صراحي بل من تمام الفصح  
او يدركه مستحب او يدركه في نفسه ويجوز فتح بين خبر الملاءها اذا من  
يقول اسمه انما هو اي على القول بانها هي الالف الحقيقية وحدها **مضمون**  
بغير تنوين للوزن على المشتلوه وهي بصادى ويجوز حقيقته خضرة  
الملاء في الهم وهو كل ما في له جمل ولو ابتدعه ثم قال الاستبارة في الجهل  
هل يصح او لا يصح يقيل قولان فيبدا على ان صلا من الالف انتهى وتمامها  
**استغفار** على المشتلوه وهو او ادخل الملاء في الالف فخرج ما منه من  
الاذى ويجوز كل واحدة منها بثلاث افعال وجزا او كل واحد في بقية او ثلثات  
وتصيب الجمل انما يجوز في الالف وسادسها **استغفار** وهو حري  
الملاء من الالف بوجه التفصيل وخالف به عن الالف فلا مخالفة ولو سئلت  
مستغفرت على الفصحى لتبين حقيقتهما **سابعها ترتيب في صفا**  
في نفسه بل ان يفهم الوجه ثم اليربى ثم التاكيد واليكفرة متبدا بان يفهم  
على حده بل ان يفهم عاد المتكسر وحده ان يصح في بعض الاعطاء وان لم يصح  
اعداء ثلثا وقليل بصيرة وفه في العلم ان صور التوضيح وعرض وصوره  
مفلا صورة مرتبة وبقية من كسفت وانظر بيانها في وقت وقوله **وذا الخصال**  
بوجه للهمم الاخير وهو الترتيب كما هو المتبادر من العبارة قيل ان في حتى  
في الالف مستحب وقيل يجب مع التاكيد والضرورة ويصطلح مع العجز والتقصير  
وجملة اخرى واجه جميع ما تقدم لا اياها من غير متظورة ما ذكره القائلين  
والتعلم **وقيل** ان الالف مستغفرت مع البصايل **وقيل**  
**واخر عشى** بتسحين العبيد كسبي ورتبة مع قبلة بسيت الترتيب  
كل كلمة الواحدة **البصايل** جمع بصيلة وكو ما بين جو فضله (الوضوء  
ولا يبلغ مرتبة السفتة اذ متروية في الوضوء عن التسليم الناح وانشار  
اي تفصيل عرفها بقوله **تسمية** (وله على اقله في الوضوء واما على ما لا

مما مر

ما

فانما يعافق

فانما يعافق وصل يقول باسم اتمه وفتح او بين يدي الناح من الهم  
قوان وتنشأ مع امر كثيرية كيصرف من الالف بفتحها وفتح ج مع  
نصب وعما ان هي نية رضى رضى عن الفاعل عليه (بصايل) والاسم  
يا باله هي اذ ان اولها بقول باسم الفاعل جملها في رضى رضى اذ ان حركات  
حقوق عن واذا اعتمدت على الفاعل باسم اتمه فان حركاتها رضى رضى  
ان حركاتها حق تحتمل في الحركات فان حركاتها من فاعلها رضى رضى  
حقا للحركات بعد العمل من الالف ولو وردت افعال عن الالف في  
معنى من ويا باله هي نية رضى باسم اتمه وان حركاتها رضى رضى رضى رضى رضى  
واذا رتبنا السبعة يفتح الحركات اذ اقلها حق يخرج منها اتمها  
**وب** ابن عماد اقل وصول الالف عليه وحج سى قال عند الخراج رضى  
رضى رضى رضى ولو لم اعطوا بعد الالف رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
اي يوم الالف في صورها وراه الالف رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
رضى رضى اذ ان اولها رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
اي في موضع دلالة وجلاء في موضع فصره من الالف فاعلها رضى رضى  
خبيرة الرضا في الفاعل في رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
رضي رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
الوضوء في غير خرى على المشتلوه اذ لا يصح الالف في جمل ذلك سواء انما في  
يعلو ويرعى في الالف رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
ثم رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
وغيرها اراضى بخير في الملاء للظهارة وقوله او بغير الملاء في لفتحها  
الالف الفقه وفيه مضمون الفاعل من استعمل الفاعل او بورت الالف ويا باله  
مما روى الالف في قوله في الالف رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
قال بعضهم الوضوء بعد رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى  
الصفحة والالف رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى رضى

اذ ارتقت دابة

الفتى

ح





فما هي كلامهم من ان العسر لا يكون حكمه ذلك هو كذا في قوله تعالى  
 من و صوة عسرا من كل من في ضا و رجع اليه في بيعة مع ما يعر و يعنى نية  
 استت كما بالاولى و في قوله تعالى المشهور و يعسر ان طره من العسر و صوب  
 التواتر اما على صيغتها فيجب ما في طره كذا محورا او ان يكون مع عسرا بطول  
 و صوة لا خلا له بالتواتر عسرا اختيارا و مقوله العسر وان كان العسر و قد سفت به  
 و جعلها لما يستعمل و يعسر الصلاة في الوقت استعملها على المشهور عن ابي  
 القاسم و قيل انما و قوله هو في الورد و لا يشهد و فلهذا كلام العسر في كلام  
 و قوله لا يجرى في العسر و التيسير **الفصل** في معنى العسر في قوله  
 انما تكلموا بالاعمال على المشهور و معنى العسر الصلاة بان في قوله تعالى  
 بطلت صلاتهم حتى اجروا المشهور و الا ان ياطلاقا و لا يجوز ان الصلاة مفردة  
 و الورد و صيغة بلغة العسر و المعنى انما بطلت صلاتهم في وقت سفت  
 الورد و قوله المشهور مساحي العسر عن قوله تعالى هو انما تكلموا  
**بطلت** فلان في قوله تعالى انما تكلموا في قوله الورد و مصنوعة  
 ما غير تيسير العسر على الا ان يخرج في قوله الورد في قوله تعالى  
 اما من جعله متعذرا في صيغة العسر و لم يجرى في قوله الورد و لا يصح و لم  
 يعلم ما ينويه ان اذ كان في قوله العسر في قوله العسر في قوله تعالى صلاتهم  
 فلان و حوتها و عليه و في قوله تعالى و لا تجزى و لا يصح و لا يصح  
 في جميع ما جعله عسرا و قد سفت في قوله العسر في قوله تعالى  
 العلم في قوله تعالى و معنى قوله العسر في قوله العسر في قوله تعالى  
 في كلامه عبادته بطلت عليه اذ لم يجرى انما لم يجرى في قوله العسر في قوله  
 بل انما بطلت العمل و لا يلزم الاجابة بل انما بطلت العمل في قوله العسر  
 حال العسرات بطلت انما **ك** ان يفتن في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و جعلها عسرا انما ذلك و كانت صلاتهم في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 الرسل بل انما في الورد في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 حاجتها الى من في الاحكام و لا حكمة و حاجتها الى من في العسر في قوله العسر

الفرد عسرا

**و انما انهم الكلام على الوضوء** في قوله تعالى انما انهم الكلام على الوضوء وهو  
 في ترتيب حصى بغيره **فصل** في قوله تعالى انما انهم الكلام على الوضوء وهو  
 لم يكن و جعله في عسرا بل انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و هو العسر و عسرا في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 بل انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 على الوضوء في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 حصى منه ان يصح في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 على الوضوء في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 عندها ملكي بها بل انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 يعني ان مودبا ان في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 كل الورد و العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 مجموعها في الاحكام و لا يصح في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و لا يصح في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
**في** مطلقا في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 معتددا اما العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 والورد و لو مبتلي عسرا المشهور في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 اما اذ انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 انما في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و مثلها في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 التقية في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 و عسرا و حوتها في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله  
 الورد ان عسرا العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله العسر في قوله

في جميع



عز على الالاء او قلنا بوجوب التيقه يعلم بينه وصله تطلب  
صلاته اولا او يعين فيها قرب كل ثوب غير كمال فيستدل به في  
والمتشهور انها تحت بل تطلق كقولنا **سعر** هذا اولا وهو  
منه الاسباب والمراد به من يعين **سعر** طابعه ان يذهب عقله  
بعدم تغيره في الذرة والجيل واما النفسوان بل لا وضوء عليه فله  
يعكسهم ويشرح الحزن وتولها من الاصل لحيات مع الوضوء  
طالما ان ينشوا نوا وجوه **سعر** من الجفلة وسواد كلن فسكنه بخلار او  
جرام **سعر** يوم من الاسباب ايضا وهو من يعين العقل  
بغيره ويقل على شية **سعر** اذا حصل للمترجم كتم ختم  
اذ ذهب عقله بل لا وضوء عليه على المتشهور وقل ان الالاء بل لا يوافق  
وذكي ولو سيعا ابن عريان ما اخذوه الوجوه عن عا حصيله سدلا وضوء  
عليه لان لم يزل عقله انفق نفعه **سعر** وسواء كان في قلبه طالع او لا  
تلا سها **جنون** هو من الاسباب ايضا وسواء كان بصيا او لا والمزيف  
اذ لا غسل عليه مطلقا وقيل ان طالع مغلام **سعر** واليو من الغنق كانه  
الخلاب من تروج الحنين والنقص وتكون الحسب الا وان **سعر** على مشرها  
**ودي** بل ان الالهفة الصلابة وهو من الاحسان قل ان الالهفة سلا وهو  
ابيض خاشق يخرج جلاش البول يجب منه بل يجب من البول انفق **سعر** حلاش ثها  
**سعر** بالسيور و toplon او شعي او جلاش فيل مطلقا وهو التوهيب وقيل ان كل  
خعيها **سعر** ثلاني **سعر** انها **سعر** عوعبي **سعر** رومي ج واما عليه ان ينفق  
مطلقا من غير تعيين الالاء او **سعر** الالاء نقون لوداع او رصف  
بلا انفق ما لم غير اللون **سعر** غير العجم واما **سعر** بل لا لكونه **سعر** الالح  
الالاء يكون بل صفا واما صحتي **سعر** و **سعر** من صلا **سعر** على ما  
محتاج داود اللغلة في **سعر** و **سعر** و **سعر** و **سعر** **سعر** ان الغبلة  
على صلاح الحن كهي من **سعر** و **سعر** في **سعر** من صوا ولم **سعر**  
الاي بل تطلق واعلم ان اللغلة **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**

مطلوب الالفاء

بمطلوب الفاء الجسيمي يصلح من ان كل بل لا يسو فهو مباحة وان  
كل بل ليعم عا وجه كتحصير فهو قبله وان كل بل ليعر من لصل ان **سعر**  
يقول **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
بضم الفاء **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
ملاذون الحرام على ما ليس له بل **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
**سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
**سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
غير معتقدة و **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
اذ انقص ووجوه واما ان لم ينقص ولم يوجج بل لا وضوء عليه فبالحق في كلام منطوق  
ويعلم ما ان الاصل من اربعة ثلاث يفتحق فيها الوضوء انما انفق اوما  
عمل المنصور وواحدة انفق **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
بل لا يبلغ والقرقر حوا والالاضية **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
**سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
اللة **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
بجر من الاسباب **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
وهو جلاش الالاء **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
وهو كزل **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
مطلقا الطيفت **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
المنصور مطلقا **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
ب **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
لا **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
عشرها قول **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
الرجل **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**  
او غيرهما **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر** **سعر**

والحلبة

بلانفة اعيانها

المنصور

الوضوء

مطلوب الفاء











وهو موخر الالهة ليتم قنونا لانه وتفصل المواضع التي من خللها الالهة  
المختص وفوجي في غير يعلمه فلا تصيب من لثة وانزوت تحت ولا يقابلها من الالهة  
فلا هم صوة الظاهر في حقها في حق فلان والالهة من حق ليس اذرا في غسل قنونا  
**كذا في تدبير اعضا الوضوء** في الموضع الذي ينشئ غسلها وذلك ان كلامه كان مسلوفا  
ان يفصل ما حقه الفصل في الوضوء مثلا ان قال في غسلها (الغسل) وهو ما في  
في بعض النسخ انما كان الالهة في الوضوء وانما ينشئ ان يفصله مرة مرة بنيت مع حسن الخصال  
ان يكون في حق النسخ الالهة من الفصل والاضيق في ذلك ان لم يرد في بعض النسخ في  
القول ان الالهة في الالهة في شرح الالهة وعلو الخ لانه في الالهة في الالهة في الالهة  
كثيرا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
الضيق انما الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
بواجب الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
مع الفصل في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
غسلها في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ومرارة المصعب وهو كذا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
يحيى ذلك في الفصل اذا كان الفصل واجبا او لا بل في حق الوضوء في النسخ (الوضوء) في الالهة  
على شدة وضوء الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
وضوءه في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
**قنونا** في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
وهو في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
مع الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
يجمع في ذلك في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
الفصل في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ان في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة

قنونا  
قنونا  
قنونا  
قنونا

وهو في الالهة

وهو صهاج وما تغزم نظام ولا يقوى النظام قوة الصهاج فيكون هو الفصول  
هو ان يتصل في كل واحد من الفصول ما في قوله ان يتصل في كل واحد من الفصول  
وان النسخ في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
وجز خلاها صلح وكفر له مع غير ذلك اذا كان الفصل واجبا او لا في غسلها  
قنونا واحوالا فانما خبير غسلها في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
**قنونا** في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
المطلوب ان في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ولم يعلم في كلامه في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
وهو في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
على واليه في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
على الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ان يبر الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
والله في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
فلا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
لا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
عاشرا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
قال في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
يقول في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
عنق في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ثم الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
ببر في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة

قنونا

صواعق عليه ويدركها  
الخ وينتج بالدرج  
على ظهره في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
قنونا في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة  
نسخة الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة في الالهة

فيلتفت نظرهما الى ما في اعلى **قوله** يصرف عن غلبتي في جيب  
لعود الجماع للراي فيه تفويت ذلك مضمون العلم اللزوم وازالة الجملة وتفويت  
اعداد الموهوبة اولاً واما اذا اعدت لغيرها فلابد من جيب عليه غلبتي جيب وفضل  
في التاجل واما المرأة وفضل ينسج لها كل اجل اوله في ان يكون له من شغرها  
نسيم اياها ليجم الخوض عطية رمة كما هو مفسر عندهما ما يخلص في باء وكذا يستحب  
له الوضوء ولم يطله الا الجماع والية اعلم **قوله** تصير المتفعل باء **الفصل في وجوب**  
اي يغسله واعلته وانه تقدم له جيب متفعل في السوايت بغسل الاذي اليها فاعلم  
**قوله** تم لغو غسلة **قوله** اي امسك **قوله** الكيف **قوله** وجب الالف او  
يبطو **قوله** اصبح وان **قوله** زر اهل حصر كل تقدم او جيبها فقوله اصبح  
عطية على الالف من حصول البطو وجب ايا او بطو اصبح او جيبها  
كل انشائها لغيره من جملة كلام ان تطلب الالف والفراع لا يفتحن  
وهو قوله وكذا يطفح **قوله** البشور واما **قوله** في الاصابع بل يفتح  
عليها ان تطفح فكل **قوله** والظهار اي جيبها لغيره **قوله** والظهار  
على الظاهر بل لا يفتحن بها **قوله** شرح **قوله** ثم اذا وقع وثقل **قوله** مضيق  
اشارة للوضوء او انشاء الفصل وهو قوله **قوله** راعى الوضوء **قوله** وعلمت  
على ما يفتح **قوله** اي انما صلوات فاعلم ان الالف في حيز القرب وما انفكاك  
وعمر ذلك انما اتفق وهو قوله **قوله** الالف في حيز الفصل والالف الفصل  
قارم وفلم من كلام رفاة احصل المتفق فبذلك يتفهم ان عشاء الوضوء  
بلا اعادة عليه انهما قالان القبة الاولى من حيزت على عقليته ثم ان  
الاعادة في الصورة الثالثة وهو ما اذا حصل المنع من حيز الفصل في  
مستلزمه للوضوء انهما قالوا طمى الصورتين قبلها والالف اذا تمت  
باعتقاد الوضوء **قوله** او في الفصل يغسله ويسمع الفصل مواضع الوضوء **قوله** في حيزها  
ببطلان **قوله** جيب عليه خبر من القبة والالف الجيب **قوله** في الوضوء  
وهو من حيز الفصل فكل **قوله** وهو الفصل وهو في حيزه اية الاولى  
وهو من حيز الفصل اي اياه خرابها **قوله** في حيزه **قوله** في حيزه **قوله** في حيزه

اللفظ جيب

الشر

لانهم يغزى فيهما الفضة ولو كانت من طلا لفرقتهما واختلفا في ذلك لمعنى على  
الذات لا في ايه او ايه وامر الفضة اهل حيزه ايها الم او ايه ان الحوت هل يرتفع  
على كل عضو بل انما في طهارتها انما في كلامه منطوقاً وهو معهود  
ان الصور اربع **قوله** في حيزها **قوله** اختلفا في حيزها اي ايه  
**قوله** ينزلها على معنى من الرزق الامامي ضرورية وكذا  
المنظر اربع وقوله **قوله** في حيزها **قوله** اختلفا في حيزها اي ايه  
بلا يفرض وان اربعه **قوله** الفراع **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
وبلان **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
حرفاً مضرباً اي انقلبا على الامر اربع وهو الم خارج بقوله ولو  
فقط اية تر قبل في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
زاوية عن خمسة عشر يوماً من غير ولادة وهو اول من انقلبه حوا الاعانتها  
وامر على حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
قصة شجرة الحظيرة **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
قوله **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
لحمة في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
ان حراجه للمولادة **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
يومان من حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
كلان **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
يفضل على **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
الصفحة **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
اي حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
والان **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
حان **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها  
وكذا **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها **قوله** في حيزها











تأنيته أو لها مسعدة وجها ولو با صبح ابن شحان ولا يتبع عضوفه لأنه مبنو على التثنية  
وتأنيته مسعدة **النون للثوب** أي الثوب عبي ولما عصبه الثوب من النساء وهو من مله  
وظاهر كلام ابن شحان أن الثوب من الترهيب وهو على ما عصبه من مله أي الثوب وقيل هو حذاء ابن شحان  
عن ابن عسقلان وهو (فخصص كل ثوب من الثوب الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
وجوب التسمية أي الثوب وقيل الثوب هو الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
يعصبه الوقت أي الثوب وقاله وهو العاد في وقت من الأوقات أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
لأنها لهم في ذلك ما يأتى انتهى **التيميم** ما يصب على اليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
الوضوء والوقوع بينهما أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
تتبعه من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
من أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
والمناسبات التي فيها الأختلاف في شح الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
التيميم في صفة التيميم على اليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
ما يصب على اليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
في خلافه أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
الوضوء والغسل في التيميم المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
لظهوره وينبغي استباحة الصلاة من الوقت الذي كان فيه التيميم على اليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
الصلاة من وقتها أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
تتميمه هو التيميم أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أو الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أو عاين العاد أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
الوقت مما يليه أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
على الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
فإنه المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
**وسادسها صبيح طهر** أي صبحه من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب

ضمها الجمع في قوله لا ي  
تبعها من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
في كسبه

وع

أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب

في تيميم الصبيح

في تيميم الصبيح والطيب في أيه فيتموا صبيح طيبا فالأولى التي هي في وقتها  
الاستشفاء وهو صبح اللغز أن الصبيح وجه الأرض على أي وجه كل من مله وجهه  
أو من أو ثوبه ومنه ما مله أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أو من أو ثوبه أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
وجه الأرض في ثوبه أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
من الصبيح والى ما ذكره الحجاز المطبوقة وطلما دخلت صغف فلا تيميم عليه ولا تيميم  
على الخلاء أو التيميم في وقت الصلاة أو في وقت الحاجة أو في وقت الحاجة أو في وقت الحاجة أو في وقت الحاجة  
عليها أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
كما حقا عتق النفس بوجه سورة الحج وخطابه وظاهر كلامه جواز التيميم على  
الصبيح ولو تولى على موضع واحد وهو ركز اليد واليد الطاهرة في الصبيح  
بأنه أي التيميم على موضع واحد وهو ركز اليد واليد الطاهرة في الصبيح  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
يعني مع وجهه ثلاثه أفوال الأخر ما ذكره في التيميم على الصلاة ثلاثه أفوال الأخر  
مطلقا ما يقع مطلقا في أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
في أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
والتيميم على موضع واحد وهو ركز اليد واليد الطاهرة في الصبيح  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
التيميم أن يكون متصلا بالصلاة **وقتها** أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
علاجه التيميم قبل دخوله ولو دخل يمسح في أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
بأي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
الوقت كما يدل من أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
طهارة ضرورية لها فبها في وقت الصلاة أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
ما يصب على اليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب  
أي الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب المصنوع باليد من الثوب

وقوله **بغير** تنبيه ثم تنزه في المستحبات بصفتها التي انزلها على خلقها فقال  
**منزلة** تسمى **تسميت** اوله ومنزله ايضا **وجب** في اي الصفة المستحبة في معنى  
البرية وهو تفرق بين الظاهر على الظاهر والمفرد على الموحى فالله محتسب وتربى تسميت  
ومن مظاهره ايضا **بغير** اي الى الموحى ثم معنى (ظاهري) لا يخرج الا صاحب ثم يبصره كذا في التفرقة  
قال في الهامه لا يبلغ في معنى الظاهر النوع ويصح ظاهري لا يقام على الظاهر والكل  
بالكفا واختاروا ولا يخرج واحدا من افعالها من افعالها العرفية الشارحة فيما يعرفه قال  
في الهامه ولو معنى اليمع باليهي واليهي باليهي في الهامه وقيل يجمعها في معنى  
الشيء انما انتم في معنى في نوافضه وهو ان يصفوا لوضوءه زيادة وقال **نافضه** اي التيسر  
**مثل الوضوء** من الاجراءات والمسابات المتفرقة **ومن بين** التيسر على الوضوء بان ينفذه  
**وجود ماء قبل ان يركع** في التيسر من تيسر في جود الماء قبل ان يركع فيه استعمال  
استعمال الماء ويطلق عليه تيسر الماء ان يضيء الوقت بحيث يفتق من جود الماء انما  
تفتق اعلاه اي جلا يلمسه استعمال الماء على التيسر من التيسر ويطلق تيسره ومنه انما هو  
فيل الشروع في الصلاة او انما انما وجوه الصلاة او يعرفها جلا فيفتق تيسره ولا يركع في الصلاة  
تفصيل جلا وجوه في الصلاة فلهذا وجوه صلاة الله انما انما تيسر وتفرقه فيها  
يقطع قال في التروية وانما في الماء في حلقه وهو في الصلاة قطع ولو انما وجوه الماء  
وهو في الصلاة فلهذا وجوه انما صلاة الله انتم واليهي بينهما انما وجوه تيسر والتشكك  
في تيسر يطف مع بل دخلها وجوه جلا **وجوه** اي تيسر انما في الصلاة **بغير** اي  
**تيسر** الصلاة **وقت** اي المختار (فول تيسر انما من امرنا بالاعادة في حركه المتصل بل  
ببغيره (وقت المختار) وتفرقه على انما انما انما (وقت التروية) هو فيه **ان يركع** (وقت  
اي لم يخرج ثم مثل للمصداق انما تفرقه فيها الصلاة في (وقت) يقول **كذلك** اي التيسر  
او التيسر وقوله تيسر مع تيسر انما في تيسر عن ما خالفه وانما تيسر (وقت **وجوه**  
**فرما** الصلاة اول الوقت ثم وجوه انما الذي كان يركع وانما تيسر الصلاة في (وقت  
بل ان وجوه تيسر، والاعادة (اي فرما للاطلاق **وزمن** اي مريض مغفول بغير عي

توضيح

ن

و

بها فوي

وقوله **بغير** تنبيه ثم تنزه في المستحبات بصفتها التي انزلها على خلقها فقال  
**منزلة** تسمى **تسميت** اوله ومنزله ايضا **وجب** في اي الصفة المستحبة في معنى  
البرية وهو تفرق بين الظاهر على الظاهر والمفرد على الموحى فالله محتسب وتربى تسميت  
ومن مظاهره ايضا **بغير** اي الى الموحى ثم معنى (ظاهري) لا يخرج الا صاحب ثم يبصره كذا في التفرقة  
قال في الهامه لا يبلغ في معنى الظاهر النوع ويصح ظاهري لا يقام على الظاهر والكل  
بالكفا واختاروا ولا يخرج واحدا من افعالها من افعالها العرفية الشارحة فيما يعرفه قال  
في الهامه ولو معنى اليمع باليهي واليهي باليهي في الهامه وقيل يجمعها في معنى  
الشيء انما انتم في معنى في نوافضه وهو ان يصفوا لوضوءه زيادة وقال **نافضه** اي التيسر  
**مثل الوضوء** من الاجراءات والمسابات المتفرقة **ومن بين** التيسر على الوضوء بان ينفذه  
**وجود ماء قبل ان يركع** في التيسر من تيسر في جود الماء قبل ان يركع فيه استعمال  
استعمال الماء ويطلق عليه تيسر الماء ان يضيء الوقت بحيث يفتق من جود الماء انما  
تفتق اعلاه اي جلا يلمسه استعمال الماء على التيسر من التيسر ويطلق تيسره ومنه انما هو  
فيل الشروع في الصلاة او انما انما وجوه الصلاة او يعرفها جلا فيفتق تيسره ولا يركع في الصلاة  
تفصيل جلا وجوه في الصلاة فلهذا وجوه صلاة الله انما انما تيسر وتفرقه فيها  
يقطع قال في التروية وانما في الماء في حلقه وهو في الصلاة قطع ولو انما وجوه الماء  
وهو في الصلاة فلهذا وجوه انما صلاة الله انتم واليهي بينهما انما وجوه تيسر والتشكك  
في تيسر يطف مع بل دخلها وجوه جلا **وجوه** اي تيسر انما في الصلاة **بغير** اي  
**تيسر** الصلاة **وقت** اي المختار (فول تيسر انما من امرنا بالاعادة في حركه المتصل بل  
ببغيره (وقت المختار) وتفرقه على انما انما انما (وقت التروية) هو فيه **ان يركع** (وقت  
اي لم يخرج ثم مثل للمصداق انما تفرقه فيها الصلاة في (وقت) يقول **كذلك** اي التيسر  
او التيسر وقوله تيسر مع تيسر انما في تيسر عن ما خالفه وانما تيسر (وقت **وجوه**  
**فرما** الصلاة اول الوقت ثم وجوه انما الذي كان يركع وانما تيسر الصلاة في (وقت  
بل ان وجوه تيسر، والاعادة (اي فرما للاطلاق **وزمن** اي مريض مغفول بغير عي

نرفه

صلاة

منزلة لهما **ومنا** والمفعول **فمن عرفنا** يعنى العيب وواعلم يعود على زمن وحلقة  
عمر ما صفت له من واقع للاطلاق فيقسم ويصلح ثم يخرج من زمانا ولما جاءه فيصير في  
الوقت والامور والبيوت والخارج فيصلحها في الوقت المستقيم لها وهو وسهل  
الوقت او اوله **وهو** ما تغير ما اذا لم يتغير عليه الدخول والاطلاق في  
وما اعادته عليه ويستغنى عن المصطلح في هذه الصلاة في الوقت المذكور  
منه كلفنا وهذا المقصود على كونه والمتميم على صواب قول فيصير في الوقت  
الصواب والى وما يتم والتم العلم **فمن** لا يجوز له ان يغير على مصلح الصلاة  
التي اراد ان ياتي بغيره حتى يصير الى ان ياتي بغيره ما يستحق له الصلاة له في وقت  
او ما يبين خلافها من الحج وتوحيها الى ان يتكلم فلا يتكلم عليه وينقل التمسك الى  
خشق في نفسه ما مقرر الصلاة العارذ كذا في قوله **الذي** في نصيحة الله في نفسه  
على انفراد الزوجة **بغير** وقوع الاحتلام فيلزم له ان يورث الجنون في اوله انتم **وعبارة**  
خليل في نفسه ومنع مع عدم ما في فعله من فرض وصاح مختلف الى الطول اي في الصلاة  
انتم **قال** فيمن ان اقيم والم ادا المقع في كلامه **الذي** القصد **اخرا** لما زر من انما هو  
ارادة وطه زوجته **وانتم** جعل في الغسل انما كان في اوله **بغير** ويجب  
عليها ان يقيم وتتيسر امام خير الغسل بالجملة **الشيء** والاملا انتم **في** **الذي**  
الكل على الوضوء مشاع في الكلام على المفصود وهو الصلاة التي هي تاتي في واعر  
بالسلام وصحا وحيا كالحل في اخر وقت المتفرغ **وفصل**

### كتاب الصلاة

قال اختلاف في اشتغالها في فعله في وقتها من الصلاة لانها صلوة في العباد ورجوع  
وقيل من قولهم صلوا ليعود الى فومنا عوج وقول تقوم عوج حاجتها بالجمع  
لماض تضي والتمني على الاحتشاء والتمني في المستقبل فالاشتغال ان الصلاة تضي  
على الاحتشاء والتمني فلا يعلم السلام من تم تنقده صلواته على الاحتشاء والتمني في ذلك  
من وقت لا يعرف او قيل في ذلك **ويوم** الشهر قال ابن جرير في وقت الصلاة في ان احرام  
وسلام او يسجد فقط من صلوات الجنان وسجود التلاوة وبها اختلاف هل هي

صلاة

صلاة

ز

صلاة ام لا **انتم** في وقت الصلاة انما هو في موضع ما يطره غير تيسر **فمن** صلواته عليه  
وسلم وعبر بصلاطه وانما **ولا** غير **بغير** الصلاة في سبع وعشرا يامن في سبع الاخيرة  
قبل النهي **بصنعة** **فقال** النهي **بغير** الصلاة في سبع وعشرا يامن في سبع الاخيرة  
ابن جرير ما معناه كان في وقت الصلاة في غير وقتها او عتقها ما كان عليه  
الصلاة والسلم **بصنعة** تسع سنين في وقت الصلاة في غير وقتها او عتقها ما كان عليه  
في صلواته **وتعا** **بصنعة** تسع سنين في وقت الصلاة في غير وقتها او عتقها ما كان عليه  
كلفت زيادة ما لم يردت وقال ابو عبيد بن عمير في وقت الصلاة في غير وقتها او عتقها ما كان عليه  
انتم **وقرورد** في صلواته **واخر** في صلواته **ما لم يرد** في صلواته **ما لم يرد** في صلواته  
عنه **وان** **امور** **كم** **عنه** في الصلاة **بغير** صلواته **وكان** **عليها** **وهو** **لما** **سواها**  
احتمل في صلواته **وهو** **لما** **سواها** **اصبح** **قال** **القاضي** **ابو** **يونس** **ابو** **العبيد** **رضي** **الله** **عنه**  
عنه **وقرورد** في صلواته **وكان** **عليها** **وهو** **لما** **سواها** **اصبح** **قال** **القاضي** **ابو** **يونس** **ابو** **العبيد** **رضي** **الله** **عنه**  
انتم **وقرورد** في صلواته **وكان** **عليها** **وهو** **لما** **سواها** **اصبح** **قال** **القاضي** **ابو** **يونس** **ابو** **العبيد** **رضي** **الله** **عنه**  
مغير الصلاة **كلها** **للقلوب** **واستفتح** **للبز** **اليوم** **الصلاة** **على** **الضامات**  
ومعنى الصلاة **تتمتع** **بها** **ميا** **دي** **الاسنان** **وتشترى** **فيها** **شرا** **والا** **قوله**  
علم وجوده **بصنعة** **منه** **وقرورد** **اعرادها** **بعض** **انما** **اجعلها** **فصل** **بغير** **كانت** **بغير**  
وعلم احتياجه الى فضل **بكن** **اعرادها** **بعض** **انما** **اجعلها** **فصل** **بغير** **كانت** **بغير**  
بعض امثالها **وان** **زيرا** **خريف** **انتم** **بمعناه** **في** **ابو** **النظام** **اختلاف** **الفرق** **عنها**  
على ان اعلاها من زاد على التلاشي **وانها** **ما** **انتم** **على** **العشرا** **في** **واوسطها** **من** **اخذ**  
بالتسعة عشر **والسنة** **عشر** **ان** **العشرا** **في** **التي** **التي** **عشر** **والسنة** **عشر** **ان** **العشرا** **في** **التي** **التي** **عشر**  
اذ عردها **المتشهور** **غالب** **بما** **قلنا** **بما** **ادونها** **بما** **قلنا** **بما** **ادونها** **بما** **قلنا** **بما** **ادونها**  
والعشرا **وي** **تدعو** **الى** **تعدادها** **بمعنى** **مشهور** **ولذا** **قال** **الفاطم** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**  
**تتم** **ما** **رضه** **اقوال** **الصلاة** **كلها** **ليست** **في** **صا** **الاشارة** **تغيير** **الحج** **ام** **والعاقبة** **والسلام**  
باعتقاد في صلواتها **كلها** **في** **بعض** **الاشارة** **تغيير** **الحج** **ام** **والعاقبة** **والسلام**  
الوسط **والتي** **ما** **غير** **السلام** **انتم** **زاد** **بصنعة** **وان** **زاد** **بصنعة** **وان** **زاد** **بصنعة** **وان** **زاد** **بصنعة**  
والاعتقاد **الى** **على** **القول** **في** **المتكبر** **في** **بعض** **انتم** **اعلم** **ان** **الصلاة** **شرا** **وطا**

وهو

وهو

بغيره اذ كان تعالى عليه  
السلام امضت في صلواته  
وخلقت عن عبادته في صلواته  
وهي تسعون ما بعد القول  
لذي السنة بغيره ام لا

تصويب



وغيره يستقام ومصائبه ومثله وهاتين ويستكمل (المتكلم على كل منهما في موضع  
وإدام يستقيم بعضها وإدامه في إياها ويستقيم عشرون في عشرون في غير ذلك  
يقال **نش** و**طها** مع شق ط وهو ما يلزم من عدم النعم ولا يلزم من وجوده  
وجوده وما عزم لزانة **اربعه مقبلي** أي مقبلة في غير شق ط وإدائه المضار  
إيها فيما يأتي بقوله شق طه المنفصل الخ قوة في شق طه التوجوه ما أشار إليه بقوله  
شق طه وجودها التمام الرم الخ والكثير بزلها عما يأتي فيها لوضوح مع أن معنى  
تجمع كالم سابقا ولا حقا بالتمام والاختلاف في غير شق طه محتوم في جمعها وفي  
تلك شق طه في غير شق طه انما تنقسم ما عرفت الخلة إلى ثلاثة أقسام منها ما هو شق طه  
وجوبه وفيها ومنها ما هو شق طه كونه في غير شق طه وجوبه وكذا مع  
أن شق طه التوجوه في غير شق طه الخلة في البلوغ وعدم الخلة في غير شق طه  
الخلة في غير شق طه في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
التمام والتمام الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
دخول الوقت وبلوغ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم وجوده ما يظهر في قوله  
وصغير وانقطاع دم الحيض والنفاس والعقل وعدم العقل والنفاس في غير شق طه  
**واقب** أي شق طه التوجوه في غير شق طه التوجوه في غير شق طه التوجوه في غير شق طه  
التوجوه ما يطلب من الخلة في غير شق طه التوجوه في غير شق طه التوجوه في غير شق طه  
التوجوه ما يطلب من الخلة في غير شق طه التوجوه في غير شق طه التوجوه في غير شق طه  
يبي الشق طه في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
والنقص ما كان في الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
ولقد علم **اقب** في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
ولا يفهم سبحانه شيء من ذلك في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
يتبع صيغته في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
ولا اشتغال في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
بزلها في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
واضحة الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه

تصويب

فيها انتهى وقد في شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
واستعمل في القليل ونقل عن كذا في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
الاستعمال في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
فيها الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
أو اعلم خلافا لما بين حبيبة وأما ما ادعى من لغة وتوابعها كان العمل محل تعبد ولم يرد  
عن عليه الصلاة والسلام أنه دخل الصلاة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
فيها شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
الزجر في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
كما يكون الزجر في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
وقال وكذا في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
من لم يرد من غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
صلا ثم قال إجماعا في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
تفصيلا الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
**القيام لها** أي القيام الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
وصلا في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
را كما في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
الركعة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
ما قبلوا أما ان يثبت في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
ثلاثة صور في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
انما الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه  
يقال في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه الخلة في غير شق طه

أوهي

فمنه ما يعلم به وقد لا

حال الخطاطه لا يتلوا ايضا اما ان يتنه حال الخطاطه او بعد تمام  
 الخطاطه من غير ان يقطعوا اجزاء التعمير فيجب ان يتقوا الصور في  
 جزئها تلو الآخر بفتح ففتح او بفتح بفتح الخطاطه مع حصول الفعل  
 وبعده فينبغي ان يقال بطلان الصلاة كلها من اذ بفتح ففتح  
 وحصله وفتح المشقة فتنته لم يواهمه وانما يتوصل اليه وفتح في  
 فامر في قوله **ثالثها نية بقاء الصلاة** الصلاة المعتبرة اي تقص عن الغشول  
 فيها ولا يجوز في مطلقها ان يفسد الصلاة بل يفسد ما كان اللسان  
 يصرح بها للنية بل عليها ان يصرح بها انما هو على الاطلاق بل ان  
 يحال المولى وفتح عن المراد ان التعمير بفتح ففتح من وقت المأمور  
 وانه يستحب له ان يصرح بعمارة عرفة ان يصرح بالقول الذي  
 للموسوسه انتم وفتح في قوله **للموسوسه** بفتح ففتح وانما  
 اختلاف بطلان وعرفه العرف والتعمير والمقتضات اما ان يكون  
 عامرا فتتبعها لابل من مفاصلها لتعمير المانع وانما في غيرها  
 بل لا يذبح اتوا فامطلقا وان تفرقت فان كان يفتي بطلانها وانما  
 يبيِّن في قولها مشهور ان بطلانها وعرفه وهو انما يفرقة الخارج  
 على انها التعمير وراه كما لم يصرح بفتح ففتح في غيرها فان  
 قال وحال التعمير بين الهمزة من التعمير والهمزة من التعمير ووجه ذلك  
 مشقة بل هو متعمر انما يكون سلم العمل فلتفت مع الموسوسه  
 او ان تكون قبلها متصلة بها كما في شرح المستهور وعزوبه  
 يصرح بانها بفتح ففتح متعمير **واما** بفتح ففتح بفتح ففتح  
 الحج وانظروا في المشهور فيها كما تقدم ما في غيرها اذ في المار وخطاهم  
 في اعم الختصاص به في (في) الصلاة انما اذا بفتح ففتح سواء كان في  
 او بصر (في) اعم منها وخطاهم كلامه بفتح ففتح في اعم (في) بفتح ففتح  
 لا يصرح بفتح ففتح بل في قوله **واذا** بفتح ففتح في اعم (في) بفتح ففتح  
 وفتح ففتح تمامها فانما بطلانها وانما بفتح ففتح ففتح ففتح

في قوله  
 في قوله  
 في قوله  
 في قوله

فعله

وهو التعمير

في قوله  
 في قوله

وهو التعمير بفتح ففتح واما جماعة واما راجعوا التعمير وخطاهم كلام  
 الذي اعم في جميع القول بفتح ففتح وفتح ففتح ففتح ففتح  
**فأما** في قوله بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 في اعم المأمور وسواء في ذلك التعمير والتميز بفتح ففتح بفتح ففتح  
 الصلاة او بعضها فلو كان مشهورا ان كان تركها في الصلاة بطلت وكذا  
 في نصحها على المشهور **واختلاف** بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 التعمير وقيل بل يفتيها بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 في اعم ان شاء الله وانما في قوله بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 صلاحه وبعده بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 والشك في التعمير بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 انتهى **فقال** بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 انما في بطلان الصلاة الكلي اختلاف في قوله بفتح ففتح بفتح ففتح  
 كس او بفتح ففتح او ايا في بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 والغاء فاعلم المستقيم ونسب بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 وانما بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 او على غير ترتيبه اذ لا يشك في انما بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
**مع القضاء** للعلم بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 القضاء من استغفار واستناد واجبا وقيل مستحب كما في قوله بفتح ففتح  
 اليمين في الاستغفار والظاهر وشك في بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 انما المزمع والصلاة في بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 القضاء واصل مستنصر بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 الكرم بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح  
 بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح بفتح ففتح

في قوله

وكذا في قوله  
 في قوله  
 في قوله

فيه





انما يفتوا فذلكم الحجة التي لا يعار فرفه وحسن الترتيب فانما خصب المسلم  
عليه من اجاد وتفتيحه وحسن وتزيينه وتلاوته مع ما تقتضيه اللثة التي يبرق  
وتوزاد وحسنه التي تقع وبركاته جاز كما في اجاد في وادني، بعد علم وجه استقراط  
فيتن ابي وجح من الصلاة وعزم فومان استنقها في الصلاة في عبادي عشق قها  
**الحلو ترم** اي للسلام اي لا علمه بغير ما يعقل ويسلم وما زاد علمه في سنة كما  
ياتي في ثلث عشق تها **ترتيب اجاد في السور** اي في الاصول والهياد بها التي (مضى)  
حيث لا يقدم شيئا منها على علمه بان جعل في حجره صلالة قال الغطاء باجماع  
كان يفهم السور في الاصح مثلا وعنده ما حبا الفقه ما است ايضا اجاز زيل في اعني  
ترتيب اجاد في التي التي والسور في ترتيبها في العاخرة في السورة او فيما ياتي السور نفسها  
فان ذلك استعمل في العلم **ثلاث عشق تها** **الماعتز ال** في (بقر يبي) البار كان وهو  
خصب الغنائم في الاجماع وانما يعقل الوجبة المعتادة في غير الصلوات حيث قال في  
التي عليه ولم ارجع بصلواته في نظر تشيكا والما تفر من انما التخصيف مع نفوس وجوب  
الماعتز ال وانه للكمال ولتفر اقال اي الغنائم في معنى لم يعقل اجاد ويستعمل  
اي لعزم اتمام اراد الصلاة على القيمة في الفقه وردت بها السنة ولم يعقل التمام  
في غير كنه في قول الما تفر مع (فمطرفة) الشك في ان يبي في مقابله عشق وتفرم (تفر)  
الاجماع في المختص **رابع عشق تها** (الطرفة) يتبع في جميع الصلوات المتشابهة ايضا  
يقول **مطممنا** ولما كان اعلم من طاعتها من العتزل الما تفر عليه بالماعتز ال  
وغاها ان يفهم من ذلك الما تفر مع طريق الما تفر في جفت **زاد** بغيره ما يرب مع  
حس الوهم ويبر كوف من التي ابو فعال **بان تفر ام** وهو من علو في جزو واما حال  
من الما تفر في الما تفر ليعلم بمطرفة في الاشارة **حقيقة** الصلوات في استنق  
المعزوم انما زيادة على ما يطر به الواجب من الماعتز ال او الحناء في سبي  
المعبر صلالة في ذلك من غير ان في بعض **طما** كلام (الماتلم) ان الصلوات في  
والماعتز ال متعارف ان وهو كذا في الاما يلين من الصلوات في الماعتز ال صلالة في يطر هو  
غير معتاد او في بعضه غير مظهر وفيه في غير ما يطر **خام عشق**  
عشق تها **تبع ما موم** للاسلام **بان تفر ام** و**سلام** اي التباع في غير ما يعقل في اجاد

او يظن ان الذي يظن ان  
الصلوات في الما تفر

مولود على الاصح وارجع لقول  
الم الاعتز ال لا لقوله  
وهو نصب القامة اجماع

في كل صلاة  
بما في الاعتراف في الما تفر

الماعتز ال

تصويب

الماعتز ال ام امامه ولا يصح لهم الا بغير سلام **وهو** من اذنا الصلوات ويصبر  
واحد واجازي انما يصح بطلب صلواته وهو كذا **وهو** من انما يفتوا الما موم  
امامه في غير الاجام والاسلام غير واجبة وهو كذا وحسنه الاستقبال فانه الشرح  
وجه التخصي انما يصح معزوم ومساوا في وقت لا في غير وقت شيئا بها انما كان  
في الما تفر والما انما السور من الما تفر او غلبة ما تعلم لا يتصعب في الما تفر  
في الما تفر في غير الصلاة مطلقا سواء في سنة او في صلاة وعمل في الصلاة في السنة  
انتم **حسب طهر** في المصنعة بايضاح ان الصور تتسع حاكمة مرضي ثلاثة في  
وذلك الصلوات في الما انما يفتوا في قبله او بعد او مع وفي كل امما ان يفتوا في قبله او بعد  
او مع في الصلاة بالطلب في سبع صور وهي ما انما الصلوات في قبله او مع وكذا انما انما  
معتز ال وانما في الما تفر في صلواته في صور يفتوا فيها ما انما الصلوات في الما تفر وختم  
بغير او مع وهو كذا في الاجام والاسلام ونظم في الما تفر **فق**  
**اه** مصلح منسا ومي ائتم تها **به** في الاجام او في الاسلام ابطال **اه**  
**اه** وان فيها بسبب المصنعة **اه** اما ما في في جلا في ابطال **اه**  
**اه** اذ انما يفتوا في قبله **اه** والمما يطل على الفقه **اه**  
انتم **تفر** (دفع) عشق تها **تبع** **افقه** اي يفتوا في قراءة الما موم بالامام  
في جميع الصلوات في غير الصلاة في يفتوا اول او مع الما موم يعود في غير فان في  
بطلت صلواته في غير صلاة وطه ايضا المساواة في غير الصلوات في الصلاة في صلواته  
وانما باداء او قضاء او يفتوا في غير الما موم والرضول في ما اجام في الما موم  
كما في التخصي (في) كذا في يفتوا في غير الما موم **اه**  
يصلح ولم يعلم هل هو في او يفتوا في غير الما موم **اه** في الما موم في غير  
تفر يعلم هل صلواته يوم الخميس او الاربعاء **اه** في الما موم في غير  
ولا يرب في صلواته في غير الما موم **اه** في الما موم في غير الما موم  
له في الما موم في غير الما موم **اه** في الما موم في غير الما موم  
وهو الما موم في غير الما موم **اه** في الما موم في غير الما موم  
واليوم وظهر ما دخل في الما موم **اه** في الما موم في غير الما موم

مطلوب من هذا الترتيب انما  
في كل صلاة في الما تفر  
وهو انما يفتوا في الما تفر

الصلوات في الما تفر  
في كل صلاة في الما تفر  
وهو انما يفتوا في الما تفر

تفر



(يعني يبيها ازا لفتها وان لم يرد الصلاة انتهت ولم يجر، بل نظر، وبي  
 شراح) انه واجب لا يرد الصلاة فقط الا ما يجوز للمناسا ان يبيس  
 عضوا من اعضاء من غير ضرورة حتى تغير عرق بعضهم من (صخر ابرأ  
 وادته اعلم انتم) انزلت بقوله تعالى **تفصيل** فلا يظلم به ولا يظلم في محله  
 وبتقوله في الذكر والاعتدال **سنة عورة** بتفصيها وان لم يرد او في خلو  
 ابنته او ذواتها وقيل واجب غير منسأ طما من غير تغيير وكذا في شق وهو  
 المولود لو كان يرد العورة لا تتبع صلاة وعي (تفصيل) في مع العصباء وكو يبيها  
 في الوقت وشق طما مطلقا **طهر الحرجة** ابنة اذ قاله التوضيح ان قبل الدخول  
 الصلاة وانما ان يفسر الدخول فيما حق لو احدث في وقتها عرا او سقوا او سيف  
 الحرجة بطلت صلاة والالتفات في الذكر والاعتدال في جميع ما عدا طهارة الحرجة  
 وانها واجبة مطلقا من غير تغيير اشار بقوله **بالذكر والقرعة** كما اشارنا اليه  
 من جملة من الحج والتبعا في غير الشق **المحج** الذي هو طهارة الحرجة وورد  
 في المحج ان اول الصلاة **يقى** **بمعناها** اي (شق) ولما اختلفت المتعريفات  
 المتغيرة بالاعتدال والاعتدال وهو ما عدا المحج **وقى** **بمعناها** كغيره اشار  
 القاطع انما يبيها في الصلاة وتفصيلا بقوله **نوبا ببيها** ان (شق) كما مطلقا العاجز  
 على تفصيل وهو ان كان عجزا عن طهارة الحرجة وجزا لم يتسبب الاعادة فيمك ذلك  
**توقف** وهو ان يصح ارجح الظاهر وقيل الغيب وايل كلمة العشاء من الاما  
 الاعادة فيغير ارجح او في الجاهل فوفى وان كان على سنة عورة او استفعال فيسلف  
 ولا اعادة عليه كما يات **ما حكاه** **تسبيحا** **فيلق** **فيعيد** في الوقت الحقيقي  
 باعادة الحج المذكور وهو احسن القولين القصة من ربي بيها والاحتج بعبدة اذ **المراد**  
 ان كان عازما من بطلت صلاة ولو طرد في الفعلة ونسأ اذا كان بعد (يش) اخ مفهوما  
**المراد** ان يبيس الخطا في اقتادها وان كان يحج اعني ومخيا في يبيس اقطاع  
 والامتنع قبلها وسكنت (القاطع) اعادة الجاهل لفتها وهي بية بالتسبيح للمفلس  
 وبي كونها ابرأ او شق، ان الحجاب او في الوقت فوفى وانما جئت في ابر حبيب  
**المراد** ان العيلة (المراد) من روعه، ولا اعادة عليه **او عي القضا** المراد به مستي

توقف

ودوا

توقف

هو تشبيح

لا يحج

المراد

العورة ولا اعادة عليه ايضا وما مشا عليه القاطع من ان العاجز عن سنة العورة  
 لا اعادة عليه تقع فيب صلحها العتق وكان شيئا يضره ويهول المزني انه  
 يغير في الوقت ونقله **تت** عن المازري **تفصيلا** ان لم يرد من  
 او ذهاب او سحر صرف في (صلاة) او نظرحي ما فيها عسر وكحت صلاة ما  
 عرا نظرحي عورة نفسه او عورة امامه فانها تقبل من له من عورة غير انها  
 ولا تقبل طما ينشغل في الجاهل بتلاوة ذكر، او عن يمينه وعن، ولعل المراد بالاشارة  
 التي في تفصيها من اركان الصلاة **تت** ان من يملك صلاة  
 ما نظر عورة نفسه او عورة امامه فلو كان (تفصيل) في الامام مطلقا سواء  
 علم كونه في الصلاة ام لا وفي نفسه مع علمه بتوقف في الصلاة كما في شراح  
 قال وانه يعلم ان من نظر عورة نفسه مع تبعا في كونه في الصلاة لا تقبل الصلاة  
 بل ان نظرحي من يفتوح ام واما نظرحي عورة امامه فيمك مطلقا في هذا المشارة  
 للمعنى في يبيس نظرحي عورة نفسه ونظرحي عورة امامه **وقى**  
 كذا في العورة فتعلم باختلاف بعض الاشياء مع بعضها لا كقولهم **وما عدا**  
**وجم** **التي** **وكفا** **الحج** فوجب بخصه واعادة لا ضرورة في التقدير في مثل  
 ما اضيف اليه **وي** وهو واقع للقاطع في مواضع معتدة، **المراد** ان ما عدا  
 وجهها وكيفية بالنسبة للصلاة **بمعناها** ولو في خلوة او مع نساء او زوج  
 لعدم اطمئنانه في تطلع اجنب **تت** (كلا في) نعم لصرر محروفي ابي حبه وجوبا  
 مثل وجوب (تت) **تت** **العورة** بالنسبة لتفصيل بعضه في تغييره بالذكر  
 والقرعة **كالمعنى** **كشفا** **لصرر** في صلاة **او كشفا** **لشخص** **او كشفا**  
**طما** **كظهور** **فد** **بيها** **او كوعبها** **تت** **الصلاة** **في الوقت** **المفرد** **عند** **الهل**  
**القي** وهو الصبر ان في الظاهر والامر له في العشاء بغيره من ذهب المروتة  
**تت** **طما** **سواء** **كانت** **عامة** **او ذات** **صبيحة** **او صبا** **هلت** **وهو** **نزل** **الم** **ولم** **منه** **ان**  
**لو** **كشفت** **اكثر** **من** **ذات** **كسب** **كاعا** **ما** **ابرا** **وهو** **نزل** **الم** **ولم** **منه** **ان**  
**ان** **الامر** **ان** **صفت** **مد** **توقف** **الصرر** **والاطلاق** **كالشعر** **والفد** **بمعنى** **اعادة** **عليها**  
**وهو** **نزل** **الم** **المشهور** **ان** **عور** **نفا** **يقى** **(سنة)** **والا** **كبت** **كالمرسل** **وكذا** **ما** **بيها**

وهو لا يرتد  
 وهو قول في السنة  
 غير ارتد والامر لا يبطل  
 ان يضرها

نظرحي

هذا

مل

نشأ بغير حريته ولا إياها طرفه من شوقه المحدثه اعادته في الوقت  
 بخلاف الرجل الذي يصح كل عورة بنفسه في حقه وهو الخبيث المتفرج البديع  
 فويل من عورة الأمة اعظمت **والخاص** مع زيادة ان عورة الرجل والمسته  
 بالنسبة الى الصلاة ما بين النساء وان كانت عورة الامة بالنسبة اليها ما عدا  
 الوجه والذراع فما صح به **بعضهم** المولي **واسم** في النصف الى الامة وقت  
 يعيقها فيصير وهو ان عورة الرجل والامة ان عورة الامة او  
 رجل او امة مع امة ولو مشرت في امة والامة في رجل الا ان تفتشها  
 بين يري المشركت لها ان تلو امة لها وشهها في تلو امة وشهها ان تلو امة  
 وهو مقتضى كل شيء له عورة من ارجل الخبا وعورة الخبة مع الخبيثين عيون الوجه  
 الوجه والذراعين ومع الشمام غير الوجه والاطراف وتروى من الرجل الخبيث مع يريه من عورة  
 ووجهه مع عورة العورة وهو ما بين النساء والامة كما لا يجلع مع غيره فالله اعلم  
 ان يري المشركت لها ان تلو امة لها وشهها في تلو امة وشهها ان تلو امة  
 وعزم العورة ارضها العارضة وفرة العلة وفرة العزم في ذلك على اغتصابها  
 هو على امة العلة العلة وحقق الله ان هو الخبيث من التواضع ويخرج افصح المصالح  
 انتم وهو في عورة من يرضى الله السلامة **تم** شرح في مثل ذلك التواضع  
 والخفة منها وقال **شراط** **وجوهها** اي الصلاة بما يورد عنها **انها** اي الطلعي  
**من الدم** في الحيض والنفاس وحصل ذلك **بقصته** **او** **بالتجوير** **فان علم** عيان القصة  
 بعجزه فلما جاء الحيض يكون به ارجل الحيض وقد تفتت برأية الامة وتسمى قصته  
 لتسببه بالافعة وهو الخبيث ايضا والجموع والجموع **بفتح** الخيتم مع ذرا  
 مواجها لتسببه في جمع جموعا وهو ان تلو الخيتم او الالهة من فتمت بها  
 فكما في الدليل عليها وتلاه كلام التواضع انهم انهم سواء وهو قول الله اودى وجمع  
 (لوهي با ما في العلامين) وان علف تحميمها عن المشرك وقال ابن القاسم القصة  
 ابلغ لعنة امة وعظمت ولعنة امة ولعنة امة **الجموع** وعظمت فتتمتها  
 دما في الخفة وقال ابن عمير **الجموع** ابلغ لعنة امة ولعنة امة  
 والخاص انهما علامتا للظلمة بالحقا عن ابن القاسم وابن عمير **الجموع**

هذا  
 ما يرد  
 على  
 من  
 يري  
 عورة  
 الخبيث  
 من  
 يري  
 عورة  
 الخبيث  
 من  
 يري  
 عورة  
 الخبيث  
 من  
 يري  
 عورة  
 الخبيث

في  
 الخبيث

وعينهما واختلافهما في الامة لعنة الامة ومع كونها لعنة ابلغ للمبتدئين  
 فوكا ويضرب لها اذن طهر لها قبل العي بل يجب عليها غير الصوم والصلوة  
**ولا قضاء** عن الخبايق والنفساء **ايامه** اي الدم يزيد في الصلاة والصوم  
 والصلوة وان الصلاة تقضى في الايام الصوم ولو كلف قضاء الصلاة مع تقرب  
 الحيض وطول النفاس الغاييم مقام تقربها لداها عليها في الايام ومقتضى  
 وفرتها فانها تقضى من الدم وقد قال صلى الله عليه وسلم تلت اخر ان تلو  
 عرها ان تلو اي الخبيث في صفة كما قال الطبري في الخبيث في صفة  
 على ان الخبيث واهل الطهر وتلو تلو تلو وتلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 وان الخبيث بانها تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 (تسببه) انها في الطهر كما يريه قال من الخبيث في الطهر كما في الطهر  
 انهم وما في الخبيث في الطهر وتلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 وما ان تلو تلو هو اطل العلة ولتقتضيه عليه وقال ابن القاسم القصة  
 من يري عورة الخبيث في الطهر وتلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 مع من احكام الحيض وعينها في الخبيث في الطهر وتلو تلو تلو تلو تلو  
 ذلك لان الخبيث في خواص النفاس وما في الخبيث في خواص النفاس  
 احوى من سائر وجب عليه تعليمها وتعليمها من التعليم بل حقه عليه وامرها  
 بعد واما فقهاء سنها في الطهر وتلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 صار امر الناس في هذا الزمان ان يفسروا بانها النفاس في الصيام والافضاء  
 هو ارجل الرضوية كما نشأ من نساء الخبيث من النفاس اسمها بانها النفاس  
 بنسبها لوهي معها وراهة لوهي تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 وانها لعل تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو  
 عن رعيه والاطراف في اهل النفاس من النفاس من النفاس من النفاس  
 ولا خصها عليها لتضييع دينها نفس النفاس من النفاس من النفاس  
 اراية ان يرضى امرء ان يستحلها في صفة الايمان وما يجب اغتصابها في احوالها  
 والامر تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو تلو

الصوم

عسى

ف

اهل



لله الصورة في القصد فال التسمية ولو قرأ السورة مستهية احيانا...  
ازيل المستهية عليه لسقط لم يكن اذبا لست وصاله في...  
جاءت رفاع للركوع بطلت حاله لفتى العلام الكون...  
التفسير بتسوية او ما ايجى الزاوية اخرى...  
لا تفي ايها يعرفها وتوترها منهن او توتر لادان...  
وكذا لو خرج من سورة يعني انها غير الرسول اعني انه...  
يقى، التفسير بتسوية في ثيب المحبب واما في اذ...  
يقى، وتوترها العاقبة لم ذم السفة كما يظهر في...  
بجاءت اقله ان يدسح بقصد ومي يلبس...  
الجهل والرسول وهو ان يسلم نفسه وعطا وهو...  
تفسير، خلفه كما نقله ابن مرزوق على انه...  
في المتصارح بالالفظة ما من وهو تفسير...  
الاجه والهم للاطلاق وقيل كل زيدي...  
المروية التي فطرح به ان كل زيدي مستهية...  
المشقة والاشقية ما من الفاسم فال وهو...  
اعلم في تصادقهما كل لفظ في كل...  
كان وثوبه في العطف على المشهور...  
ابن بن جرة وهو المشهور وقيل جفيلة...  
الاصح في تفسيرها انهما مستهية واحدة...  
انتم وهن وهن بعضه نسخة او بعضها...  
والتفسير بالاشارة التي في بعض وهو...  
اول المتشبهين في كبر فيما فيه لو توتر...  
التي اطلقها بل طر اذ على قول السلام...  
على غيرهما في نسخ نسخة قال انما...  
الاصح وهو انما في التفسير...  
الاصح وهو انما في التفسير...

خاها

التفسير

تصويب

قوله اورد

ويبلغ اورد في التفسير في قول اورد لوصف الاظهر...  
واحدة لست يخرج ذلك على الظاهر في التفسير...  
السنن المتطورة هي السنن المتطورة...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...  
في التفسير قوله في الظاهر...  
لا دخل على الصلاة ما ليس منها...  
واما المرأة فلو انك فرقت من...  
اذ انك كنت ولو عمل على التفسير...  
فلان ذلك الجوار السنن...  
وتفرم من غير ما علم قولون...  
او بعضها فيقول انما في بعض...  
في التفسير قوله في التفسير...  
يريد بالاجماع في التفسير...  
تجوده في التفسير...  
ابها مبيها في التفسير...  
الاصح في التفسير...  
توعده لقرآن خاورة في...  
بعض الامام ولو كان الامام...  
العلاقة والسورة ومن سجع...  
عقوبتها في التفسير...  
فيما سلام واما اورد...  
وتعد في التفسير...  
الاصح في التفسير...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...  
بما لا يفراد في بعض اصحابنا...

معناه

ما نصح

تصويب











قال في نوع **عوارض** اي عوارض الامام جلا يقول لها وانما يقول سمع الله لم يجر ففتح  
 كما تفتح بفتح حرف من كلام صدر بقا ولا حقا فان الامام يقتصر على سمع الله لم يجر وانما  
 انما سمع عوارضها وانما عوارضها في حيزها وانما عوارضها في حيزها وانما عوارضها في حيزها  
 من حيث هو قول اي انما سمع وهو احسن ما عوارضها الامام مع انما عوارضها الامام في حيزها  
 حيزها وانما عوارضها في حيزها وانما عوارضها في حيزها وانما عوارضها في حيزها  
 (اي عوارضها) **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 كل في (اي في مستحب واحسن) **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 اللعيق (اي في علمه جسر) **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 وهو اللهم انما نستعينك ونستعين خراجك وهو مشهور **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 وكونه مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 يستحب لم يجر وانما عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 وهو زاهر الابعاد **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
**تسبيح** اي تسبيح **الصب** اي تسبيح **الصب** اي تسبيح **الصب** اي تسبيح  
 وتقول في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 وعلمت سورة اجد عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة  
 كل **صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 والآن في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة

صواب

سجود والابواب

اموال

مستحبا

مستحبا، ومثله التوسيع جلا في قول العارفين والاشقياء ولا في الصلاة عليه بل في  
 انما يكون في الصلاة عليه جلا في قول العارفين والاشقياء ولا في الصلاة عليه بل في  
 جلا في قول العارفين والاشقياء ولا في الصلاة عليه بل في الصلاة عليه بل في  
 انما يكون في الصلاة عليه جلا في قول العارفين والاشقياء ولا في الصلاة عليه بل في  
**صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
**صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
**صلاة** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة **الصب** اي صلاة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة  
 في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة عوارضها في الصلاة مستحب ثلاث وثلاثة

لان

صواب

ط

المتبرع يعود العلم ولا في الصلاة  
 من ان يعود على الصلاة  
 يتلو بل الصلاة كور كذا  
 في بعض قولها في الصلاة













وهو الاخلاص

الوقوف واستقبال الغيبة والنبوة ونحوها وهي التخيير والاطمئنان والرضا والرضا  
والسجود والفتوة الاخيرة فلو كان وجودها لا تنقش عن حرفة يحتاج الى التمسك  
هو الاشارة لقوله تعالى فاعلموا ان الله قد اخبركم ان الله قد اخبركم ان الله قد اخبركم  
وكلامه تعالى عن علي (عليه السلام) في قوله تعالى فاعلموا ان الله قد اخبركم ان الله قد اخبركم  
مثله في الحديث في بيان ان قوله تعالى فاعلموا ان الله قد اخبركم ان الله قد اخبركم  
يقول حكما ما في نسخة الرضا والاباء عليهم السلام فلو كان وجودها لا تنقش عن حرفة  
في قلبه وانما هي التي تسمى بالغيبة وانما هي التي تسمى بالغيبة وانما هي التي تسمى  
بالغيبة فيجب ان يكون في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
فيستحق عنه الرضا عن غير الرضا فيجب ان يكون في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
التي في الغيبة في امر ديني قال وفيه من حرمها لغيرها من الرضا والغيبة والغيبة  
لغيرها من الرضا في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
لغيرها من الرضا في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
انما في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
وهو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغيبة والغيبة والغيبة  
وان كان في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
التي في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
بغيرها من الرضا في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
وهو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغيبة والغيبة والغيبة  
وان كان في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
التي في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة

الاعمال الصالحة

الاعمال الصالحة فلا تخن ولو هو صومها وحسنها وهو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
سنة من السنة اذا وجب من يقوم بها والاولى هي في جميعها اثباته **وهو قول النبي**  
**صلى الله عليه وآله وسلم** في الحديث في قوله تعالى فاعلموا ان الله قد اخبركم ان الله قد اخبركم  
انما في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
وهو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغيبة والغيبة والغيبة  
وان كان في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
التي في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
بغيرها من الرضا في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
وهو قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الغيبة والغيبة والغيبة  
وان كان في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة  
التي في الغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة والغيبة

والله اعلم

وصورة من يوصو انظر لوشط  
اجبي رابعة اربع ثلاثة هل يبي  
او يبي كالدخول مع







انما لا يعين ما يقوم حتى يعين واما ما بانه يعلم ولا يعلم فلهذا هو كذا  
عليه وسلم خرج انما هو كذا في النسخة وقد رداه وطور في جها  
ببها ما في كذا وخطبه وصفتها كذا في النسخة ايها ما في كذا  
من فطر العسل وفسخها الراجوع فيهما كذا في النسخة ايها ما في كذا  
التمثيل فيها وبعدها كذا في النسخة ايها ما في كذا  
راجع للمصدر في الارجح ما قوله وتراجم في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
الخروج ما الاصل في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النوع في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
كذا في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
ومصالح للحيوان والاطراح في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
والنسيان في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
بالايات الغامض ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
ما حتمت ان النسخة في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
منه كذا في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
ما يورد في حق الحيوان في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
اخرى في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
ان يعين لهم وان يصحح لهم كذا في النسخة ايها ما في كذا  
الخطا في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
المنع من ما يصحح لهم كذا في النسخة ايها ما في كذا  
وكل ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
لنوع كذا في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
عليهم كذا في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
والخلق للعالم والانتظار والبقرات والاشجار في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
لا حرم في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا

الذي رايت في غيره هذا السبع  
والنسخة من ادم

فان في قوله كذا في النسخة ايها ما في كذا  
العصف بالسر في النسخة ايها ما في كذا  
فان في قوله كذا في النسخة ايها ما في كذا  
الاشجار وما في النسخة ايها ما في كذا

ادوم

بوعلمه انتم من البيوت التي للظلمة والنسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
وسلم بل القول والعمل كقوله في النسخة ايها ما في كذا  
الذي في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
والنسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
بصر النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
وفي النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
فان في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
بانم في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
من عمل النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
غير من كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
والنسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا في النسخة ايها ما في كذا

في كذا في النسخة ايها ما في كذا  
في كذا في النسخة ايها ما في كذا

فخلاقه مرتباً على خصاله من قصره واتساعه ووجوهه وبقيته  
في صلاة الصبح على طاهره الرضوخة مثل قوله **ع** وعن طلوع الشمس وعنه عزها  
وعنه خطبة الجمعة وفيها من نهاره وليلته وسوا ذلك عن الأئمة  
او جهلاً وما يترتب عن الإمام ملكه من سقوطه عن العمل والاعتناء به سوى  
الإمام سوى ذلك او من غير الرضوخة مثل قوله **ع** في صلاة الصبح  
وهذا هو المذهب الذي عليه لم يعملوا عليها بل ينادون بالجماع وهذا  
فضله العوارض على العموم وهو ظاهر الرضوخة **ع** وعليه الأكثر والاعتناء بها  
الإمام عزه او ما قولك ان ان ترتيب المشركين في الصلاة فيكونوا مثل  
الفضل في ترتيب الخاضعين ولا يشتمل كلام الرضا في كلامه في صلاة العوارض  
وترتيبها العوارض في ترتيبها وترتيب العوارض في صلاة **ع**  
الترتيب بين الخاضعين في العموم واجب في كل صلاة في كل صلاة  
اي ان كل صلاة فيها اعاد في الوقت يستقبلها واخفوا الظاهر ان العارض **ع**  
في ترتيب العوارض في نفسها في العموم واجب في كل صلاة في كل صلاة  
اعادة عليه كما في صلاة العارض وترتيبها في كل صلاة في كل صلاة  
**ع** في ترتيب العوارض في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
المشهور وانما في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
ولو عدا العارض في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
وما جزم به في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
**ع** في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
فوالله المشهور ان مقتضى الظاهر فيما يراه على الرضا في كل صلاة  
ففي كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
والاختلف فيما لم يسم به من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
يوم وهو لا يسم به من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
بجمله وما لم يسم به من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة

الذي  
والذي

فيها

وبها ويصلها فتذكر ما قال بعض المشايخ في خبر الفضاة من ان مقتضى  
تعتبر في ترتيبها ويجوز في الجملة من مقتضى الخبر والاعتناء بها  
ان مقتضى الخبر في العوارض في كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
التي لم يسم بها من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
بجمله وما لم يسم به من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة  
بجمله وما لم يسم به من كل صلاة في كل صلاة في كل صلاة

المستند

ان مقتضى الخبر العوارض

ب

لقد علمه وانظر انما طغ بغيره انموك من قوله **والوقت خمسة** اصغر لراحمه  
قبلا في الجلس وهو ليقوم بمقصود الخوض او غيره من الخوض او حيث يظن قولان وكلا  
تقوم عن تاجلوس وهو انما الخوض منظرهم اجم وقت كجواز ولا جلا في كاي بها  
وان قال يصح في الله والوقت ولا ان الله والانه انما انما انما انما انما انما انما  
فلازم وجوه في الما تزلها وتضادى بالبعث في فصلان في انهما معا انما في ذلك لا في  
المقصود في وقت الخوض في الله مطلقا في ذلك انما انما انما انما انما انما انما  
للهم في جميع الله المصاحبه والبيوت وقيل انما انما في ذلك انما انما انما انما انما  
ثم بان العادة في الواحدة في الله مقام اثنين والاشهد في الاول وفيه ميسر من  
الطوبى في نفسيك انما في ذلك انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما  
وتمام والوقت **قوله** هو الله عليه السلام في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
اربع خفت في العباد في من صلوا في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
خفت في الله في من صلوا في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
ينع لم ينزل في الجنة والاطراف في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
عليه ولم يخط في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
في صلواته في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
في صلواته في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وكنه بعضهم ما زاد في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
الوقت والوقت **قوله** هو الله عليه السلام في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وكان في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
على الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
عشاة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
فلان انما في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
الابلح في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وسورة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
والتسعة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله

الوقت  
والوقت

ما صلى

وهذا في اولها  
اذ كانت الشمس في الشرق

الوقت

قوله **والوقت خمسة** اصغر لراحمه  
قبلا في الجلس وهو ليقوم بمقصود الخوض او غيره من الخوض او حيث يظن قولان وكلا  
تقوم عن تاجلوس وهو انما الخوض منظرهم اجم وقت كجواز ولا جلا في كاي بها  
وان قال يصح في الله والوقت ولا ان الله والانه انما انما انما انما انما انما انما  
فلازم وجوه في الما تزلها وتضادى بالبعث في فصلان في انهما معا انما في ذلك لا في  
المقصود في وقت الخوض في الله مطلقا في ذلك انما انما انما انما انما انما انما  
للهم في جميع الله المصاحبه والبيوت وقيل انما انما في ذلك انما انما انما انما انما  
ثم بان العادة في الواحدة في الله مقام اثنين والاشهد في الاول وفيه ميسر من  
الطوبى في نفسيك انما في ذلك انما انما انما انما انما انما انما انما انما انما  
وتمام والوقت **قوله** هو الله عليه السلام في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
اربع خفت في العباد في من صلوا في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
خفت في الله في من صلوا في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
ينع لم ينزل في الجنة والاطراف في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
عليه ولم يخط في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
في صلواته في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
في صلواته في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وكنه بعضهم ما زاد في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
الوقت والوقت **قوله** هو الله عليه السلام في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وكان في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
على الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
عشاة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
فلان انما في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
الابلح في الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
وسورة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله  
والتسعة في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله في جميع الله

وقد عرفت ان  
الوقت

تفسر









الخارج فوي والله اعلم **وذخر من غيب** تنقيب ما هو غيب وهو به  
الصلاة **أقول** كيف ان صلوات تنقسم فإقرا وهو طاهر المروفت  
عقرب ساعة المازري وهو مشهور من هيا ملك وقيل أربع وهو طاهر  
المرسلات والمر وقت عن جماعة وشهر ولفظ الامام وقيل يتلوه وعلى  
الاول فلهذا يقطع كليله او يستحب ان يتم بهم قولان وهو التوجه به  
من خلف اول قولان ويقطع الفخذ وتلوه من كل موم ويصير نحو ما وقيل  
استعمل بيا فقلت **وتشهر** بالحق قطع الفخذ والامام وما موم له وان الموم  
يعتبر به الوقت ونحوه وانما ذكره في العيسير به صلاة ونحوه فلو قطع في وقت  
وامام وما موم لا موم فيعتبر به الوقت ولو قطع الفخذ وكل من قطع في وقت  
كثلاث من غير ان يركع في وقت صلاة انما كان في صلاة فلهذا قد خرج  
وقتها من ان يركع في صلاة كالحقيقة وتسحب له الاعادة في الوقت الاجل انما  
وان كان في حادثة لم يخرج وقتها من ان يركع في صلاة بل يركع في وقت  
ان يخرجها معطوفا على عمداي ويطلق في وقت وهو طاهر في كل التقدير والجملة  
في كل التقدير ما كان ينسحب للمصلحة من ان يركع في صلاة مع ما قرناه على  
تتبع ما قول الحق ولو خالفها ولو عمدا اعاد الوقت في الضرورة وفي اعادة ما موم  
خلاف ما ان يستعمل ما لا لا تنقيب بين يمين القبلة والاشارة واجبا غير تنقيب  
وما كان كذلك لا يقبل الصلاة في صلاة فلهذا ما في الصلاة في العنيفة في وقت  
وتجمع مع ذلك ترتيب الصلاة في المنسحب كيقول الوقت في كل وقت وعشاء  
وجوبها في الصلاة ودوامها في الصلاة في كل وقت في صلاة في صلاة في صلاة  
بطلانها في الصلاة واعادتها في الصلاة في كل وقت في صلاة في صلاة في صلاة  
فانها وانما وجب ترتيبها الا ان يركع في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
وقت وعشاء في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
واجبا في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
او عشاء في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
فوقت الصلاة وجوبها في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة

ابو الحسن

اه

نقود

النقود

ذخر من غيب

والخارج فوي والله اعلم **ذخر من غيب** تنقيب ما هو غيب وهو به  
الصلاة **أقول** كيف ان صلوات تنقسم فإقرا وهو طاهر المروفت  
عقرب ساعة المازري وهو مشهور من هيا ملك وقيل أربع وهو طاهر  
المرسلات والمر وقت عن جماعة وشهر ولفظ الامام وقيل يتلوه وعلى  
الاول فلهذا يقطع كليله او يستحب ان يتم بهم قولان وهو التوجه به  
من خلف اول قولان ويقطع الفخذ وتلوه من كل موم ويصير نحو ما وقيل  
استعمل بيا فقلت **وتشهر** بالحق قطع الفخذ والامام وما موم له وان الموم  
يعتبر به الوقت ونحوه وانما ذكره في العيسير به صلاة ونحوه فلو قطع في وقت  
وامام وما موم لا موم فيعتبر به الوقت ولو قطع الفخذ وكل من قطع في وقت  
كثلاث من غير ان يركع في وقت صلاة انما كان في صلاة فلهذا قد خرج  
وقتها من ان يركع في صلاة كالحقيقة وتسحب له الاعادة في الوقت الاجل انما  
وان كان في حادثة لم يخرج وقتها من ان يركع في صلاة بل يركع في وقت  
ان يخرجها معطوفا على عمداي ويطلق في وقت وهو طاهر في كل التقدير والجملة  
في كل التقدير ما كان ينسحب للمصلحة من ان يركع في صلاة مع ما قرناه على  
تتبع ما قول الحق ولو خالفها ولو عمدا اعاد الوقت في الضرورة وفي اعادة ما موم  
خلاف ما ان يستعمل ما لا لا تنقيب بين يمين القبلة والاشارة واجبا غير تنقيب  
وما كان كذلك لا يقبل الصلاة في صلاة فلهذا ما في الصلاة في العنيفة في وقت  
وتجمع مع ذلك ترتيب الصلاة في المنسحب كيقول الوقت في كل وقت وعشاء  
وجوبها في الصلاة ودوامها في الصلاة في كل وقت في صلاة في صلاة في صلاة  
بطلانها في الصلاة واعادتها في الصلاة في كل وقت في صلاة في صلاة في صلاة  
فانها وانما وجب ترتيبها الا ان يركع في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
وقت وعشاء في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
واجبا في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
او عشاء في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة  
فوقت الصلاة وجوبها في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة في صلاة

ابو الحسن

مع

مدان ذكي من فعل في قوله في مطلقا طلال اولم يبطل عطف ركنه انما هي مفه  
الذي هو مذكور وعزم قرائن مطلقا (الفعل فيه) وكلام المصنف يبينه ارجح  
ما عدا هذا الوجه الثاني وهو ما اذا كان من فعل في قوله لا يسنن  
المصنف ان لا يعنى هنا في قوله ركوع ولا طعن والبراد بل بفعل ما قبله في قوله  
ملاذ اذا ذكره من استهتج تطوع وعكسه وهذا المراد به في قوله من الاصل او  
يشتمل المصنف في قوله انما انما يعنى به في قوله ركوع ولا يسنن بل في قوله  
الذي تفعل في عطفه على ذكره في قوله **وجوب** **قيل** من قبحه **ثلاث**  
**منه** **باعتبار** **المتشارك** **له** **في** **الركوع** **المذكور** **فقال** **المتشارك** **ولو** **غير** **في** **الركوع**  
صكران في قوله كركون (كركون) **فان** **الركوع** **المذكور** **ان** **الركوع** **في** **الركوع** **يشتمل**  
ملاذ ان كان الترك عمدا او سهوا جازيا لا يسنن الا ان يكون الاعنى تسليما وسياحة  
في بيان العزم لا يشترط فيه طول جملتهم وانما العلم والطول معنيين **بيوت**  
**ميسور** **او** **يافى** **وج** **منه** **عزم** **الركوع** **فقال** **المتشارك** **يشترط** **مع** **ذ** **الركوع**  
وبناء للمصنف على حصره بطولها بسلام اى مع **كقول** **الركوع** **وهو**  
معنيين بالركوع في عزمه انما انما يشتمل الطول ملاذ احصل مانع خلافه احسن  
**وهو** **معني** **بما** **ان** **الركوع** **سهوا** **او** **امارا** **ان** **الركوع** **عزم** **او** **بغير** **طريق** **لم** **يبطل** **فقط** **ما**  
وقال في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) **مما** **و** **الركوع** **في** **الركوع** **في** **الركوع**  
قال ويبدأ عليه كلام المصنف (الركوع) (الركوع) (الركوع) في قوله (الركوع) (الركوع)  
بل سورة فلا يلائق قوله انها سمنة والقيام سمنة وكونها سماء او جهي السمنة  
والركوع الوسط وثلاث تخيير اى في مادة في وهو خلاف ما قد ضاع على  
الركوع في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)  
وحسنه للفتنة في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)  
في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)  
وهذه احدى الحسنة بالركوع في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)  
وبقول (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)  
بعضها صلاته بغير (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع) في قوله (الركوع)

في ذكي بعضا

ما ذكره عظام صلاته في ذلك الصلاة نفسها بغير (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
ركوع (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
كما بينا في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
الركوع في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
**ركوع** (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
**الركوع** (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
تزييفه والادراك في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
الاخير انما امره ان يكون من جنس الاخير في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
سلام بطلت في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
ويستعمل (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
خرج من الصبر بل كان بطلت في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
تروي في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
**الركوع** (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
الاول وعلمه من قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
ويجوز ان يكون قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
**الركوع** (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
خليل في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
الاخير انما امره ان يكون من جنس الاخير في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
منها صلاته ما نهضت في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
احد من قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
والاخر انما امره ان يكون من جنس الاخير في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
والركوع في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
الموجب للركوع في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)  
بعضها صلاته بغير (الركوع) في قوله (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع) (الركوع)



يقترن لها حق ومع والصدقة من ركنوع (المشقة جوارحه) (المشقة تصيب)  
المشقة ويخلص عليها ثم ياقون كعتين بلام (المشقة) فقط ويسجد قبل  
المسجد المشرق (سورة) من المشقة (فمن صلاها بلا مشقة فقط لكونها  
تلافتها) (المشقة) لبطالان واحرة فلا فله (المشقة) وكلام مفيد  
بعين صلاة (المشقة) اما ان يكون تركه للمأني (المشقة) الاخيرة (من الصلح)  
فانه يوق عليها ويجعلها اولى وبلغة بركة اخرى (المشقة) وسورة ويسجد  
المسجد المشرق (سورة) ويمر فيها (سورة) الايقون (سورة) (المشقة) (المشقة)  
منه (المشقة) من المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
**رجوع** (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
على الارض (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
فلا يكون (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
فانه يسجد (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
سواء (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
والا ينظر فانه يشبه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
**راى** (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
وقلدى على (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
يشقاع (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
**المشقة** (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
بمنه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
**جمعة** (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
من رجع (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
وهو (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
يوم طلعت فيه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
عليه وبينه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)

ع

لنه

المشقة

المشقة من جميع فصيح حتى تطلع (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
والجوى ويحب صلوة الايمان فيها غير مسلم يسقط (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
ايها (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
في المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
فلمها ولم ينكر (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
علاوة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
والسنة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
امكان (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
منها (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
اي (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
بلوا (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
ان يكون (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
المشقة (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
فانه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
في (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
ان (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
يكون (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
يد (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
شراح (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
فانه (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
يقضى (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
كفى (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)  
والى (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة) (المشقة)

لا يمكن









وقدما التمتار كوقت العلم المختار الذي اتم الفاتحة (لا ولي) وانما على القول بانها للغروب  
 ما تم بجمع صلاته وتلزم مع الاعادة مع الاصلاح والتاخير كما جاز فيهم انتهى فانه روح  
 ونقله في كل حال معناه ومنه قوله الذي يفرق بين ما يملكون به العلم الخ فيه فخر والسي  
 ينبغي ان يفرق بين الحالة يفرق بين الذي يفرق بين الوقت ما لا يقع صلاته جمعة وهو كما  
 انتهى **وسمى** لكل صلاة وانما من تلزمه الجمعة كعبه وسماها بالاصح المفسود منه  
 زوال الرأية عند اجتماع **فصل** لصلاة الجمعة **بالواجب** اي الزمان الذي لا يجوز ولو  
 قبل الزوال **انتم** على المشهور ان عتبة ويصير الفصل بعد اتمام الاعادة ان تفرق او نواع  
 اختيار الا لا كل ضعف وكلامه كانت له راحة كالفطاب والحوار والواجب هو كقولك  
**واختار** الفخر وجوبه على من كانت له راحة وحسنه لغيره قال بعضهم والاشنة منها  
 مع كس لا يجوز زكاه وعز **وجوب** الحديث الذي يرض عليه بغيره قال صلى الله عليه وسلم  
 اتمظنوا ولو كانا يدبنا وقال اتمظنوا يوم الجمعة بان من اتمظن يوم الجمعة بلبه  
 كعبارة ما بين الجمعة التي الجمعة وزيادة ثلاثة ايام عتبة وصفته وقاوه وانما اجابة  
 يعقل لنية على المشهور الا انه لا يفرق عنده رجله في وصفه لتتابع عمله كما هو عند  
 اجابة بل يفرق مما فوا واحدا الا ما قيل بالعبور الواجب من الوضوء في كل  
 وضوء كما ولو غسله مرة واحدة سنة والوضوء في كل وضوء سنة على من تفرقت  
 الاشارة اليه ونزاهة ما لا يفرق الا بالوضوء والوضوء في كل وضوء سنة على من تفرقت  
**فرد** تكبير وهو الغلو وقت الرباطة وهو شدة الحر وقيل التكبير التكبير يوم الجمعة  
 ولعله الرأه اذ التكبير يهلك عليه ما معاكس ليس ذلك في اول النيات فانه من ركعة وانما  
 هو جبر الزوال **وندى حال جملا** احوال السنة والجمال الحسى اي يستحب صلح الجمعة  
 قدسية ميتة وليضرب ثيابه لفسوله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يغتسل يوم الجمعة  
 ويلبس احسن ما عنده ويمسح به من ماء كان في يده الجمعة كما يوثق احوال لا يتطلى  
 رقاب النادر يطلى ما فرض الله تعالى له وانه اخرج من ايام جلاد وانصت لا يخبر الله له  
 ما بين الجمعيتين شئ قدسية الميتة بالمشغول خصال البقرة ومبني نصي الثارب يعني  
 ما اشغال منه عمل الشقة الا عليه وتب (لا يفرق) ويجوز اجفاره وازالة بالنورة والاشنة  
 والاشنة الشعب **ويذكر** اي الذي يترجل على جنبه **حلب** ليعلم ان يكون فيه راحة

فقه اذا حلب على ابطي  
 الحسبي ما حلب وم  
 مع ذكر عين راحة  
 حظه

عنه

صلواته والصواب والتحمل بالثياب الحسنة في الشرع وبهي اليسى واستعمال الطيب  
 وهلك العانة لاشعيما بانها يوم لا تنظرها وربا يشرعها الجزاء ولا يشرها لنته  
 بالنورة ولا يغير الرواح عليها الا انها ترضى المشاة وربا كان في حق الزوجة يمنع ورايت  
 في كتاب العجايب للغزويني ما نصه وانه اهل يعرف القبر عانة الضيق وانه من يبيت على  
 شعر انتهى **وقيل** لا يفرق للزينة والصلابة في الحدس عند الله في كل عذبة والفرارة  
 ما يجمع ختمها في الاوصاف التي يرفع بها تلك العمارة او نرحم في حتمها ويستحب الثياب في  
 نصها ومن كالحفة في اليرج معا يسرا بافضل ما يفرق منسجة يمينه ثم وسطا ثم يمين مستند  
 مشري التي ارباها ومن قبل يداها بها من يداها يمتص رجله اليمنى ويختصر اليسرى  
 وقيل يداها يمينه يمتص اليسرى ثم الوسطى ثم الاربعة ثم اليسرى ثم اليسرى على صورة  
 خرابير كالدعاء ويعكف لك في يمينه ثم رجليه ثم روي ان في الكعباء مخالفا  
 في من يمينه روي اختيار ايام الرقة وغيره **وجوب** زيادة العبادي من فوا يوم الله هو  
 مشومع كما قاله **وينبغي** ان يتفق حصره زيادة الاخصال من كل جمعة والجمعة والجمعة  
 اربعين يوما في العفلة عنهما ما فيهما خاصة في العاشر والعاشر فلو او فليمنه يوم  
 يوم الخميس ثم كما من زيادة العبادي **وجوب** احسن منه صلى الله عليه وسلم في الكعباء  
 يوم الجمعة كما انما ناس الجزاء وروي عفاها الجمعة التي الجمعة وقال حميد بن عبد  
 الرهما من فخر الكعباء يوم الجمعة اخرج الله منه الذر وانه ظل به الثعبان وفوه على ابي  
 عمارة **وجوب** كتاب العجايب المخرقات للغزويني ان الرشير كان يقع الكعباء يوم  
 الجمعة ويقول ان الله لك السنة وبلغنا انه يفتخر الكعباء انتهى وينبغي تعليمه (لا  
 الا ياب والنت جاء النبي على التقليل في كالمجامة والذعر وفوه ومن القاب والاربعة  
 من راسها يصيبه شئ مما توعد عليه **فيما يفسر** في بعض العلماء ان بعض احتج  
 يوم الاربعاء وروي لفرق يوم السبت ومن يلبثت ما ورد في قوله عليه السلام من احتج  
 يوم الاربعاء ومن حريت يوم السبت ما صابه مني فلا يفرق الا نفسه امتار يعرف عنه  
 مني في يوم النبي صلى الله عليه وسلم في المناع فيقول له فقال اني يلبثك الحديث فقال  
 يا رسول الله في يوم فقال اما يفتك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول  
 الله نبت النبي عبد الله بل يستغفر الا وانه زال ما به انتهى فانه **ويذكر** في منيا

فقه  
 اذ اطلبى عرف العرس عذبة  
 الحسبي واليه لم يفت عليها  
 فقه

وقد فادوا لا يفتي الحسبي

فقه على ما في الكعباء  
 حله على من يفتي رصدا

فقه  
 على ما في الكعباء  
 يوم الجمعة

اليف

كالشعر فالعق **وقيل** الخ وليس على الرسالة انه برعة فلت ومعد كيتي مزارايت الص  
 التصريح بالاسرير من الحرف ثابتي الجامع الضعيف **قال** التناوي عليه السلام ذلك في  
 جرد من الامم يمحنت ما في منه افع كانه جانكرك ونحوه في كتاب الركنه ينبغي كونه برعة  
 او ملك وما والة اعلم **جماعة فوجيت** الجماعة يسكنون البيع للوزي ومنه صغلف  
 بوجيت وباوه يعرض اي وحب الجماعة هي الجماعة فالهناي ولم يمد تلك حرايا افلا  
 في تقام مع الجماعة الا انهم يكونون عدوا تتغير مع الغربة وحدها على اختلاف  
 بينهم من التغير الى الاثنى عشري ومنه المختصر اثناء نشوء الجماعة على ما انصه و  
 وجماعة تتغير مع فريته او بالاصح والاصح ياتني عشري باقيا لتمامها انتهى قال  
 والسنة يتغير مع كل ابي عبد السلام من التوسيع اها وجود الجماعة التي تتغير مع فريته  
 ثم كمن وجود اقامة الجماعة وبني صحتها من كل منجز من وحدت الجماعة المذكورة با  
 بالغربة ووجبت اقامة الجماعة بها وصحت واهم يحضرها منهم الا اثنا عشري والاصح ولا يرى  
 في الجماعة الا ولو وعين هداية لك وهو مخالف لما في المختصر قال ويكنى عمل كلامه من المختص  
 عليه بتكليف باه تحمل الاولية به كلامه على اولية اقامتها ووجوبها على اهل البلد وظلا  
 بهم بها انتهى قال **عج** وانظر لو كانت الجماعة التي تتغير مع الغربة يبيع اثنا عشر من  
 ثعشر مع والباقى من الاثني عشر هم من يتبعي بذلك وهو الظاهر او لا يشره في  
 الاثنى عشري الباقي لتمامها مع التغير على التراجع وصحة صلاته لتمامها بعد الايام  
 ما بصوت صلاة واحده من ولو بصوت عمامة يبيع عليه العلة ولو بغير ما صل الايام بصوت  
 صلاته وصلا **عج** وانظر لو كان كل معه مسجود بالثانية زائدا على الاثنى عشري واحدا واحدا  
 في الاثنى عشر مجرد قول من التصديق بحيث يفي العمد اثني عشر بالمسجود من تصح جمع  
 او لا وهو ظاهر قوله في المختصر لتمامها وهو الذي ينبغي ويشترط ايضا كونها مائتي او  
 حنيفة او يظن ما لا الاثنا عشر لغيره صحتها عند باثنى عشر غير الايام اثنى عشر  
 تفر اهل البلد يوم الجماعة في اشغالهم في اوجدها بل جمع من بعض من **اف** قال  
 الابن كاه الشيخ يعني ابي في يقول انه ابق من في الغربة اثنا عشر رجلا جمعوا اثنى  
**سنت** ان الجماعة عند الجمهور زاء ابي الحاج كاهن الشيوخ موكدة **يعرف**  
 تعلق بدنة وباوه كزفينة بعض في اي صل الجماعة في العرف النسبية ومراة في الجماعة

الخمس

حيني

برليل

برليل ما قبله سواء كان عينا او كفايا وسواء كان جانيا او حاضرا على التمشير وويل  
 اه الجماعة من كفاية شيئا ولو في كفاية اهل مصر فقولوا وما اراء اربعة ايام وجامع  
 ومودة وجماعة والتغير بغير بيت المال او جرد لا يجب على اهل البلد والمودة  
 والاصح اء وحدها كذلك ولا يجب على اهل البلد اجازتها ولا يجب على اهل البلد والمودة  
 لا تغير **عج** وانظر اجارة المودة والاصح اء اذ كانت على اهل البلد بل تغير على النساء  
 كالرجال او لا اذ لا يعلني بالجماعة وهو الظاهر او يعرف به المودة والاصح ما في  
 ما لا تغير عليه واجبة المودة يعلني بها لا ثبته في الاصل بدخول وقت الصلاة  
 اربعة لك نصا من الله في دفع عليه ما يحفه به واجبا ثواب الله باه ما في ذلك افضله  
 ثم وقعت على كلام المحدثين في ذلك حاصله انما يجب على كل من كان بالوضع سواء  
 كان يطلع او لا وتوضيحه ان ما ذكره في كتابه فارجاعه الموضع وله ربع بالموضع يعطيه  
 بالضرى والتجديح قال **عج** انما مع الايام مع اذ اء في الايام التقليل ما في الايام  
 له صبي اثنى عشر وكما يمتثل في خصوص الرجال ويمتثل بشموله للنساء والله اعلم **والجماعة**  
**بربعة وست** اذ ثبتت وحصلت باه اذ ركة باثني عشر في كل من يظن له بظلمة العواد في معنى ما  
 حديث كقول من صلى الله عليه صلى الجماعة تفضل صلاة العز يدعي وعشر في ركة ثمانية  
 الموكدة في شيئا باه امانة ما يدركه اضطرارا **واقفا** ثم كاه اختيارا لا يخط له ذلك  
 ولو كان الترتيب ركة اثنى عشر ولا يخط له في بعض الجماعة او لا يخط له كل العمد  
 بل بعضه ويل يضر ما لا او ربما يدل لذلك عدم ايم له بالاعادة في جماعة اخرى لتحصيل  
 العطل ثم اراء نصا في الفتنة بليغ في وجده لك بليغ فيه **اف** قول **عج** رايث  
 للرفائي ما يغير انه لا يخط له ركة ولا باه راي اثنى عشر حيث ترك واحدة اختيارا كما اء  
 زوج عنها حتى صل الايام وانتم بالعبودية ولا يغيرها في جماعة من اعادة في يقول حصوله انه  
 اثنى عشر في ابي الحاج وحده اذ ركة اء يبي يديه في ركنيه قبل مع الايام مع  
 مئتي اثنى عشر **عج** انه يخط لاه راي يتي يديه في ركنيه قبل المرح واهم يخط  
 الشافعية منه لا بغير المرح كما يغيره كتاب ابي عمية بالاعتبار اء راي الربعة في الربعة  
 في الركنية قبل المرح واه حصلت الشافعية بحدك ولا يغير حصول التكيي والشافعية  
 قبل المرح فانه **عج** **ق** ايكة الصلاة في الجماعة عصمة في كل امة ومما تاه

لا يطلب الرجال

منه

شيء وليس مفرداته جنس كثير **وجب** الصبح من طل العشاء والصبح من جماعة من نزل في  
 ذمة الله حتى يمشى بالليل إلى بيته بشيء **وقال** في فريضة كثير من نزل في ذمة الله  
 ما جرك من ركعتين أو ما جرت احد من اطاقته مصيبة كثيرة من صلاتها وما جرت من ركعة في  
 الارابت اثني عشر يومين اشبهت **وقال** من ركعتين من طل العشاء إلى طل العشاء على رجل يضرع اليك  
 ويصوم النهار ولا يشترط جماعة ولا يطير جماعة وما على ذلك من ركعة في ذلك في الفارة في  
 الصبح منى **وقال** روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من طهر في الجماعة اربعين يوما لم يقعه ركعة واحدة كتب الله له بها في يومه من النار  
 وراية في النعاش انتهى **وقال** من طهر في ركعة واحدة كتب الله له بها في يومه من النار  
 الا ان الله له بكل خكوة حسنة ويرجع له بها رجة وحط عنه بها خطيئة قال ابي بصير  
 حتى اذا كنا لغار يابن الخطاب **وقال** في المشايخ في كل ليل التي لها جوارح النور التابع  
 بوجوه الغيبة **وقال** ان اقل الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كل يوم ولو جملوا ما  
 يمهون الا من لا يؤمن ولو جوا انتهى **وتدرب اعادة العزم** وهو من يخطئ في كل الجماعة  
 او مع ما ومنه في غير الغيب والعشاء بعد الوتر لما اشار اليه بقوله **لا يجرى** ما  
 لا يوتر صلاة النهار ولا في العشاء لغيره ان يكون احد مما فكاه ولا يتقبل **بثبات وكذا**  
**عشى** لا يجرى ما سوتر بالائمة في العشاء ما جاء اعاد الوتر خالف حين الوتر في ليلة  
 والآخر اجعلوا في كل ليلة بالليل وتر او مع من قوله سوتر ما ان لم يوتر بعد ما وسو  
 كذلك اتعافوا والراء بالجماعة التي يعيد فيها اثنان ما تنس في الامام على الخوض فاما  
 لما في المنص او مع ايام رابت لانه كالجماعة ثم لا عماء تكون بنية التقوية لله تعالى  
 وقبول اية العزيمة نشاء على المشهور وحاصل القول ما قاله بعضهم في بيت وروى  
 • في نية العود للمعروف اربعة • مرض وفعل وتصويبه والتمال •  
 انتهى ثم انه اذ العماء يكون ما سواها اما ما لا يقع عليه ويعيد في ابد الاله لا يدرى  
 ايتهما كانت المعتد بها عند الله تعالى في ما لا يقضى عنده الا في اوله او بعد ما وما  
 اعاد على المؤتمين به لا يخاطب من في الثانية بلع يا تسوا بشيئا لما اشار له في علمي  
 دليل البحث وكذا الناظر في غير ما اذ ان تكفي صلاة الاولى في احد الصاجر الثلاثة  
 ومن مسجد مكة والمدينة وبيت المقدس وما لا يعيد في الصلاة فيما من اوله من

ما يشهو

ابن مسعود السمرقندي

بلان صلح صلح او مع صبي  
بعض الاله يعني في او مع  
اي في الجماعة او مع

امثالا

العماء

الصلاة في سائر المساجد ولو جماعة وبما بيننا تفصيل جابطه باختصار اظام ان مسجد  
 مكة والمدينة افضل من بيت المقدس واقلع مما بيننا في غير الصلاة من مسجد الرسول  
 افضل منه فالكامل للمدينة وفي ذلك الصلاة من مسجد مكة افضل منه فالكامل  
**فقيه** في ان الله طهر من طهره اما على كونه لبعض الجماعة ثم تبي  
 عدم الصلاة الاولى او بعد ما باء كمن انه صلا ما يغير كمن انه صلا ان الثانية عند  
 ابي الفلاح وهو المشهور ومن اذ انوى العرف او التقوي في الصلاة نوى العرف والاحمال  
 ما في نية **واما** ان تبي صلا الثانية من في الاولى بالاولى **فقيه**  
 قال في الثاني من طهره واه من النامر طوطا من تلك الصلاة ما يدخل مع حتى بعد انما  
 لبيت في اخر صلاته ما دخل في اخر صلاته طوطا من تلك الصلاة ما دخل مع حتى بعد انما  
 كان في صلاته الجماعة للعامة ما اجتمع الناس على طهره يطهره مطلقا في الصلاة او بعد  
 صلاته يلبس مع خياره وكان الامام من توفيقه في ذلك بعضا للتحية وبعضا للتمال اخر في  
 من اعلم لك مشيئا بشيء في الصحة **فقال** **درة الاساوة** في معنى ما تفعل الله و  
 ولا ختم مشكل لا مثله ما والرجال ولو عدم الرجال على المشهور واما صلاته ما اقبلها  
 بصحة على المشهور وروى ابي ابي الهرة في توع النساء ومن يافيه الكثر العلماء وسواء  
 في ذلك العرف والتقبل على المشهور **مكاف** في فتح الاوع وهو البالغ العاقل وما  
 تقع خلفه مجتهد مطلقا ولا يبرى من جرحه وانما في نامة من مع انه او مع وذل ولا يجوز الاضرام  
 علم ذلك اقتداء **وقال** **ان** بالاركان اى فاد على اداء اركان الصلاة والاقاء بها  
 مغولية كانت او فعلية وذلك كالغذاء والتكبير والقناع والقيام والركوع والسجود  
 ما يقع خلفه عاجز عن كونه منها اذا كان غير مثله **مبارك** في ابي رشا اقبافا والنوب  
 اى التوى لا يطير مثله وفيه يجوز كما لا يجرى في الايمان **وسيد**  
 ابو محمد عبد الله الفوري عن شيخه في قول الحكم من يوم النابى في ذلك فقال في ذلك  
 واقبت فيها بالتحية ما وقعت عليه من كرام ابي محمد **واما** في شيخنا ابو محمد عبد الله ان  
 العسر وصريفة صلاة التقدري به لانه رابع لا فاني فانه **ت** في ذلك مع من الاحتكام  
 كما قال **وقال** **مبارك** اى يعرف ما توفقه عليه صحة الصلاة في الاحتكام من فزادة  
 ومعه قال في الرسالة ويوم النامر اظن وان يفهمه فالك الشارح والراء بالعبه

مسجد

معرفة كيفية العوض والغسل وأنه لو ترك لغة بجل كبره وصلاة وتعيي الصلاة التي  
 شرع فيه لا معرفة الاحتجاج من تعيي الواجبات من غير ما ولا معرفة الاحتجاج التبرؤ منه العا  
 العباد في شرح العواصم التي ومزايا التبرؤ كما لم يكن كونه موجودا وما يبين من أيضا  
 والأما لا يتبع ويدل له ما في الرسالة فانه ما ذكرنا الصفة وهي تعيي الاحتجاج التي نقل  
**تت** عن العمري انه قال قال العلماء من دخل الصلاة واشرب ماء في الرتبة كما في الصلاة  
 تعالى عن الركوع والتجود والفتاح والعودة ولم يتك من شيا بلما هو غنى سهل عن  
 مرضيا وضمتها وحدها لم يعم به ذلك شيئا بل قال امير المؤمنين الثاني ريعون بطا  
 بصلاة بالكلية وكذا في توضأ على احدى الرضات واعتزل من جنابته على احسن ما ومع  
 من ذلك برطو وضمة مجنانية وحديثه بان عليه وصلاة غير مقبولة بل هو جميع ما جعل  
 في اخ ما على الله ورسله ولغيره ذلك يبي اهل العلم كلام **وكذلك الحج والصوم والسيار**  
 العبادات التي **وعلى** بنا بالمراء معرفة الاحتجاج المتعلقة بالصلاة كما هو ظاهر النسخة  
 معرفة الكيفية كما ذكره شارحه عن الغناباذة هو ظاهر الكلام وان كان محييا به نفسه  
**ويرد** كما قلنا ما تفرغ عن **ع** من قوله جعل حيثما لم يعرف الاحتجاج الذي حاجتنا معرفة  
 الصفة التي وبالجمله بالعلم من كله وعلمه عكسه واليه **اعلم** **وقد** ذكره **غيره** **بعضه**  
 وكلامه يقتل **بعضه** الجارية كشيء الحزق ونحوه ومضى **لما** عتقناه كالفرزى ونحوه من اهل  
 الامراء قال الشارح وهو كذلك من كل خلف ما في توجيهه اعاد ابراه على المشهور انه  
 التي **وبه** المختصر التبعيل في العبادات يارحة في بطلان في العبادات بالاعتقاد يعين في  
 العرف **فقال** شارحه الدرر وحده على المشهور وهو من غير ابي القاسم في السرور وكلام  
 كلامه ايضا سواء كان والياتود في اليه الطامحة **او** **المشتم** **او** **يد** **خل** **في** **القاب** **لغا**  
 لغام **وما** **بذل** **الراتب** **في** **جاية** **الحزق** **ومى** **يعلم** **لزوجة** **اجرك** **الجماع** **وما** **خرج** **امراته**  
 للعوض ما في الصلاة خلف هؤلاء بالكلية ومثلها الشهادة التي **والى** **وان** **كان** **العلماء**  
 خلف العبادات مختار النسخ كما مختصر وشبهه ابي بن بركه بالعمول عليه كما ذكره ابو  
 العباد الغناب على ما نقله **عج** **فانه** **قال** **احمد** **الغازي** **ابو** **لا** **يقدم** **بعضه** **للقبا** **عنه**  
**والامانة** **لكن** **الاعاد** **على** **كل** **خلفه** **ان** **كان** **مجتهدا** **على** **امر** **الصلاة** **وسائر** **تضي**  
 التوضيغ والتمهي **وابي** **يوندر** **الشي** **وشرك** **ابو** **شراف** **الشيخ** **عبدالباقي** **الزرقاني** **و**

كلام

انهم

وهو معتبر **وما** **كان** **ينبغي** **للتاخر** **ان** **يجرد** **عنه** **الترضي** **عن** **مولا** **الايمه** **التي** **تضمين** **ابو** **يونس**  
**وقد** **قال** **طل** **الله** **عليه** **سلم** **طوا** **خلفه** **كل** **بروجان** **والراء** **بالعاجز** **من** **ابو** **العاصم** **التملي** **لا**  
**الشام** **وقد** **نظر** **ط** **عبدالله** **بن** **عمر** **خلفه** **الحجاج** **وكعى** **به** **ما** **حفا** **غاية** **الامر** **في** **الكرامة** **كما**  
 ذكره في السويات عن الشيخ محي الدين **ومع** **يذكر** **التاخر** **الاصح** **فانه** **امر** **هو** **بالنسبة** **للعبا**  
**للعباس** **بالتبع** **علمه** **في** **ان** **كان** **من** **تبعه** **ابرا** **وقوله** **في** **التوضيغ** **الاحسن** **لا** **يجز**  
**في** **شروط** **الامانة** **الايمان** **فادابا** **بلا** **يعبر** **الاصح** **والعقل** **من** **ما** **شر** **كما** **في** **مغلق** **الصلاة**  
**غير** **خاصي** **بالاصح** **الشي** **وكذا** **الحرف** **ان** **تعمد** **والا** **بطلت** **عليه** **وحدك** **والله** **اعلم** **وقد**  
 ذكره كونه غير **محي** **من** **فر** **انه** **بالتبع** **خلفه** **كما** **وقيل** **لعلنا** **في** **العاقبة** **وعين** **ما**  
**اروى** **العاقبة** **بعضه** **مولا** **ومن** **الشي** **عن** **الشيخ** **بي** **الصلاة** **والغناء** **والمح** **اطل** **قنا**  
 ذكره **شيعنا** **في** **الغناء** **والزهد** **بين** **في** **الصلاة** **والغناء** **انه** **كان** **عمر** **بطلت** **صلاة** **اقفا** **فا**  
**وان** **كان** **ناشيا** **سجت** **اقفا** **فا** **وان** **كان** **عاجزا** **جا** **كان** **في** **الحال** **والاستقبال** **وان** **كان** **في**  
**الحال** **لا** **في** **الاستقبال** **وكما** **الوقت** **تتعاور** **وحده** **يعلم** **بموجب** **الكتاب** **يعني** **الزنا** **اشار**  
**اليه** **في** **المختصر** **الشي** **ومى** **تت** **يجب** **عليه** **من** **منزلة** **التعليق** **ان** **كان** **والا** **لا** **يتبع**  
**لما** **فالوا** **بر** **العاجز** **عن** **العاقبة** **الشي** **وقد** **ذكر** **كونه** **غير** **محي** **اقتر** **اخي** **ابو** **ياسر**  
**في** **ايض** **باسمع** **اي** **كل** **خلفه** **بطلت** **صلاة** **وهو** **ما** **اخرج** **به** **وصورة** **ذلك** **لما** **قال** **الشارح**  
**رجل** **قاع** **يفض** **مثلا** **بانه** **قبل** **الرجول** **مع** **الاصح** **ما** **قتدي** **به** **مبوء** **واخر** **مثله** **قبيل** **رعدة**  
**صلاة** **بشر** **التموه** **بالتسوع** **وهو** **ما** **اخرج** **به** **من** **شك** **التشوك** **والشعرية** **شك** **في** **صحة** **الامانة**  
**معلقا** **في** **الجمعة** **وغير** **ما** **ويراد** **لهذه** **الامانة** **من** **الجمعة** **من** **كاه** **واخر** **اشار** **النسخ** **اليمرا**  
**بقوله** **في** **جمعة** **من** **بالتبع** **امانة** **عبر** **جمعة** **وكذا** **من** **العبادة** **الجمعة** **عليه** **ولا** **يعبر**  
**ناله** **الشارح** **قلت** **ومى** **ع** **عن** **الشي** **ما** **يعبر** **جمعة** **امانة** **من** **العبادة** **مع** **الكرامة** **قال**  
**وهو** **من** **التنزيه** **والام** **واخر** **بعضه** **يقول** **السرور** **لا** **يقوم** **في** **الجمعة** **لانه** **لا** **جمعة** **عليه**  
**ولا** **يعبر** **بقوم** **انه** **لا** **يقوم** **في** **العبادة** **الجمعة** **وانت** **تري** **السرور** **وان** **فان** **ذكر** **العيد**  
**يبدأ** **تعليل** **الا** **اذا** **تاكونه** **لا** **يقوم** **فيه** **باجم** **والله** **اعلم** **من** **عصر** **ا** **بالتبع** **خلفه**  
**مجا** **بر** **النيو** **فان** **اربعة** **اياح** **بالتشرك** **ان** **نوا** **ما** **لزم** **منه** **الجمعة** **بالتبع** **للمتو**  
**للمتو** **كهي** **بله** **ان** **يقوم** **فيه** **خاله** **الشارح** **وقد** **لشيعنا** **بانه** **قال** **في** **تفريده** **يشتر** **ك** **في**

بصحة (تعلقه)

المستوفى

الامام ان يكون من قب عليه وتغديه وانما له كاه من قب عليه ولا تغديه كما  
 على ثلاثة اميال ما قبل البلبل من نبع امانة اهل انوار وانما له كاه من امانة  
 لا يوج (لا انوي امانة اربعة ايام باكثر انهي قلت ويزامقير باه ان نكس  
 (الافاضة لابل الصلاة والابا تقي وكلام ما من انشاء من الشارح وشيخنا انه انوي  
 امانة اربعة ايام تقي امانته وكلامه قبل ان يرا محروقا اسر عليه وموكل ذلك نص عليه  
 بعض شراح الرسالة بانه قال واذا انوي امانة اربعة ايام وطول يوم شخ بسا  
 قبل كمال (اربعة ايام اسر حرقا عليه بالصلاة صحيحة انهي قبيد  
 قال ابو القاسم القشيري في تكميله حواشي العوان في علم البروتة الموعود من مؤثر كلامه  
 كونه بشر ابلورضا جينا موثقا بل تقي الصلاة فلهذا ان قال صاحب احكام الجاه تقي لانه  
 مكلف والرسالة تشا ورح انهي **وقيل** يقال يلزم من صحة امانة جبر حيث طر بالنبوي  
 طر الله عليه من امانة النبي في ما احرويا لانه اذ اصبح مع عمه الرسالة باقر معا على  
 القول بان نبي رسول الملايكة وما يقال من ان لا يذبح وجود الصلاة في حين بل هو مع  
 باصوته صورة الصلاة بلاء الظاهر فانه **تق** وقيل بعض من عدل في حال بو  
 حيوان هو ان يلهي في ثابته ان يتقبل باثقال مملعة **قلت** وهي اليواقيت  
 يب (الاباه بالجماع اهل الجنة والجماعة ملبا وظلعا على اثابته مع نكس الفراء  
 وجميع الكتب المنزلة ومع من اهلك الناهي بالكلية ويشا محروقا وبشا ملوكه قال تعالى  
 والجاه خلفاء في قلب نار السموم قبل من نار الشمس وقيل من نار الصواعق وقد انزله  
 الله على التمثل بار صورة بشا وانما نحن لنا اشكال للبار مبراهم النار على تلك  
 الصورة كالتك والابا جسامه في الرواء من صرعة النظر ولذلك دفنت اجسامه على  
 ابطار نار في الجنة بغير ذلك من ايام ولا يرونا (لا انقوا مني ما نخر ونا كاريه الخاض  
 ما الجاه انهي ما قلت مما الدليل على دخول الجنة بالجواب فربما  
 على ذلك اجعبار مرض الله عنها فيك سبعة ايام حتى اطلع على قوله في الجنة يعني  
 الحور ان يفرح ولا جاء فقال مراد دليل على انه انهي يدخل الجنة انهي واكثر من  
 يعشرون البعث لقوله تعالى وانهم كانوا كاشح التي بعث الله احرا انهي من سيبوا  
 ميت فان وجد انهم غير مجموع لاه الغالب عليهم البضول كما انهم العفة ولا من اجل

قال الضملا ويشلون  
 على اعلام كالانسر وقل  
 صحبان قواهم مجاوزتهم  
 (المنان خلاصه) يقال لهم  
 بعد نواز ابل انتم

العلاج

العالم الظاهر باله تغلق وصعانه ما يحيط له جالس منع باله عن ورياتكس ومن تكس  
 منه الله تغلق قال وفرا كمال الشيخ يعني من الذي الكساح على من تخم عظمه النبي من اليا  
 الخلد والنجسي من القبولات بلير اجعه من اراده والله اعلم **وقيل** من شروك النكس  
 شرع في شروك الكمال يقال **ويكره** **الاشطر والفروج** العسايلة ايام امانة صاحب النكس  
 والفروج للضام من ذلك بناء على ان الرخصة لا تغرق معها قال في الفاسد من الفروج يقع  
 ويضع ما نشأ على العلاج ونحوه مما يخرج بالبرهان والشيخ الاثر وبالضام **مع** بالنكس  
 للوزن **باب** اي امانة البروي عن ياراه او يحيا لغيره من الحضري ولو بهي سعر قال مالك  
 لا يزوج الا من يبرح ولا يبيع وان كاه افرام قال بعض ووجه الراهنة فهو الكفسي  
 بانه يبيع ما يبيع للامانة او لتركه الجماعة والجماعة غالب الانبي ومثله **لغيره** راجع  
 للثلاثة كما اشترنا اليه من جاره ووجه الكرامة كما جاء ما ووجهه بلا كرامة لانه لم يظفر  
 الروايات **ومع يكره** **مع** اي انكر امانته استجابا لانه مكره بفسد وكلامه يجمل مني  
 جميع من نكره امانته ويجمل مني نكره الجماعة وعلى الثلث حمله الشارح في شرحه الصغير  
 وهو افرام وسوا كرامته الجماعة او من يلتفت اليه منهم ابا حبيب **يكره** لرجل ان يزوج  
 فورا ومن له كرامة او الشريفة او في النكس والعظم منهم ولو فطر الله في قال شيخنا ولو  
 وطروا احرا **وبس** الحريث خمسة ليس من صلاة الراهة العاقد عليه ما زوجها والعبد  
 (ابو من سيدك حتى يجمع والطرح النكس لا يخل اطاء مبروق ثلاثة ايام ومنه الخمي و  
 وامام يطعم يومه له كرامة قلة القم فندي من تنبيه الغافل في قال عنه بلصه ك  
 كرامة الفروج على وجهه ان كانت كرامة يبيع بلصا فيه او كاه كما بالفرادة ومن يجر  
 يبروق غير او كاه في الجماعة من موا علم منه من النكس يكره له ان يزوج وان كانت  
 كرامة يبيع لانه يامر بالعرف وبيفضونه او لخص وليس في الجماعة اعلم منه فبكره يبيع  
 بالكلية وله ان يزوج من غير ان يبيع انهي **ويكره** امانة **والاشل** اي امانة وهو يابن  
 السير وشبهه فيما عدا الامم كرامة من امانته ان كاه عمره خفيبا ولا في غير  
 اوله ووجه الكرامة بانه كل منعه **وقيل** كرامة من امانته ان كاه عمره خفيبا ولا في غير  
**وقيل** شيخنا الكرامة بما اذ ان تباشر الارض وانما كرامة ومثله لا يزوج من هو بهما اي الاصح  
 الا فطع **والاشل** وكره اي عمره في ذلك **والاشل** ومثله في التوضيح **وكره امانة بلا**

ليس

على الخمسة التي ليس  
 مع صفة

وهو المقتضي والظاهر كرامة وتقدم قدره كحوا وعرضا ومزايا الكرامة **بجمل** والظاهر  
كرامة من غيره فانه المبرزة اكره لامية المساجد الثلاثة بغير ردها لوجه برك على  
مريئة الوفا واحب الراد يجعل على عاتقه عمارة اذ الكرامة مساجد اربعة اشى شى  
استكره التامخ من المساجد الثلاثة اثناء شروك الكمال وانما تكمن من امتيازها  
لما في الخ ومسا كرامة بفال **صلاة يقتل بها الامامية** وهي السورى **الاصح**  
يضع على ذلك لضى الحجر بكرامة فانه المبرزة وتاثيرها صلاة **فرد الامام**  
لغير ضرورة ايضا والظاهر بانها وفيه بعض ما اذا اصابه خلف الامام كايضا والظاهر  
تصح صلاته والركوب انه لا يخلط مطلقا ناله شيئا وثالثها **جماعة اية امامة**  
ثانيا في مسجدا وما يرفع مقامه من اجازت العادة بالجمع فيه **بعن ملة الامام في التراج**  
قال في الرسالة ويكره في كل مسجدا له امام راتب ان يجمع فيه الصلاة وتبى اشى وكما هو  
فلام التامخ الكرامة ولو طر الراتب وحده ومركزك وكما هو ايضا ولو اذ له الامام  
ومركزك ومع مناهه ما لغير له امام راتب الكرامة بالجمع فيه ثانيا وكذلك اذ  
كاه زانبا في البعض بالكرامة بالجمع في الترتيب بين راتبا بينكم ومع من قوله جماعة  
الواحد لا يكره له ان يطل وحده بعد الامام الراتب ولا قبله ومركزك قال النجاشي  
يعلم تعرف مخالفة الامام بغير رتب او تافير اشى **وحيث** فلنا بكرامة الجمع بعد الامام **جميع**  
يستحب مع الخروج ليعموا بغير الامام باحد المساجد الثلاثة يصلون بها اذ البعض  
مع الامام على غير الجماعة وفيه في التخصر بما اذ اذ خلوها والاطول جماعة بغيرها  
بجت بعضه فيه فالا ان كانت الصلاة في افضل ترجمت مطلقا والظاهر في يع  
في كلام النجاشي مع التخصر وهو ما انما اجمع غير الامام الراتب قبله بمرله ذلك اذ  
والجمع فيه ان له الجمع ثانيا اذ اجمع غير قبله بغير اذ له ولو كان مما له عادة بالنيابة  
عنه لانه من ذلك له ومنه ما اذ له بغير له ذلك فانه **تت** وفيه في التخصر بما اذ  
اذ ان يورث كثيرا في هذه العتاة والظاهر له الجمع اذ اجمعوا والله اعلم **شئ** شرع في  
بعض شروك تكرر للراتب دور غير مفسد **وراثته** الامامة **بمبول** حاله في العتاة  
والعصى تكرر امامته واسما في غير ترتيب بما يكره وما نكره بالسنة **او امامة**  
**ابا على الترتيب** لا على غيرك ولغير الامام به من يورثه من غيره وانما برك لرفوله

وسمع من الغلام اذ كان  
المسيح يجمع فيه  
بعض القلوب من الارا  
من يجمع فيه الصلاة  
وفيق الامام يجمع فيه ولا  
ما لا يجمع فانه الشئ  
الخير

العاصي

العاصي ومنه قوله انه لا تصح خلفه بل يوازله العاصي وانما الامام به من كان موصوفا  
بذلك شى تاء وحضت حاله وقت لا تصح خلفه بل يوازله العاصي وانما الامام به من كان موصوفا  
بذلك بغيره ويغير بالسنة بغيره كماله كالنساء ومنه ملة به من حيث يشتهى ذلك  
وبالضعيف العقل **وكذا اغلف** بالغير العجوة وبالغلب بربما وهو من حيث لنفسه  
مئة لاقتضاه وكما هو تركه لعزرا لا ومركزك نص عليه ابي ما روى منعها لغير ابي  
الناجب فولا بغير الكرامة مطلقا عسرا الملك من تركه لغير عزرا في امامته ولا نشأ  
منه اشى فانه **تت** **وكذا عسرا** بغير اشى بغير اشى للوزن وموقع الخاء وجمعه من  
خصياه وخصيته بغيرها وهو مطلقه كره او انشاء ومفكره مما معناه الجور والكرامة  
ترتبه لامامة اخرى بالنسبة لخصه ومنه لا تشي لقطعها وقطع الخفة لقطع الزم  
على الراجح كما قيل كلام **وحل الخطا** فيما يوكل لجمه جاز لا يهمل صلاح كونهما  
بغير كرامة ومنه السورى عليه سمى غطاء الخيل فيل من غير الامام ذلك يتقى الفتوة  
ويزوب التخل من امامه المفسد منها الركوب **واما** البقال والنجاشي يجوز خفا  
عسا لما فانه ابي يورثه لغيره مما اعانة على الجماد ومثال ايضا البربر يورث  
خطا **وهو** الاجماع على فخر خطا **واما** في والله اعلم **وكذا ابي** رضى ووجه الكرامة  
منه في الجميع فهو تغري النضر للقول فيه **وهو** لك اذ الامامة رتبة شريفة وموضع رتبة  
وكما ان يشا بغير النامر ميرا ويحسر عليه بما لا يفيض ان تكون الامامة لا يطعمه فيه وهو انتم  
منه الامامة وريما تغري الطعمى لى اتيه به ومزا في الغرض ويلى مع الامانة التوكل  
والعيرى **واما** في قوله التراج بل كرامة في ترتيبه **مير** على ان الكرامة في العر مطلقا  
لما فانه شيئا زانبا لا وقدره على التراج انه لا يفوز به العير مراجعه مع انه لغير الخوة  
ومن علمت ما فيه مما افله **ح** عن التنزيب والامام مما يعيد ترتيب حجة امامته فيه مع الكرامة  
منه وعليه انتم بعضه والله اعلم **شئ** شرع في امور جازية رعا لما يتوهم من البكلاء  
بما نكره فيك **وجاز** **عنه** اذ لا اقتراء به وهو كره لا يلى به جماع لشرا  
صغره اذ وام استرخا لانه ما يفتق غالبا ولا يدخل على النامر بامامته في دونه كره  
ليلا يتوهم نفسه بالنسبة للبرج في ارض **وجاز** **عنه** كذلك لا يستابة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ابي اجمع بضعه عشر مرة يؤم النامر في فوجه صلى الله عليه وسلم

ن

بمغزواته والبصير بفضل التوفيق الخاصة برويته وقيل ان اسماة الاعمى ابصر وقيل بما سواه  
فقل منك الاموال الثلاثة ابي ناجي بشرح التروية على ابي بشير فبال ومورع غريب  
فلما جعله اشى ورجح شيئا ابراهيم الاول وجز **الكسى** وهو الذي لا يتطبع افرام بعض  
الحروف في مخارجها اصلا او في مخارجها وقيل الذي لا يتبي فرأته وهو جنس تحتها انواع  
لا تفلح بها بل تفر في عمدا وكلامه سواء كانت اللكنة في العاقبة او في غير ما **وي**  
القباب لا يابرها اسماة ان كان عدلا ويعني حروف العاقبة وكلامها ايضا كانت للشه بي  
على فرأته او لا وجبر غيرك او لا وحكي ان عتبة كرامة كرامة اسماة مع وجود غيرك وكلامها  
ايضا فلت للشه او كشت وحكي ان العري جواز قليله راد وي كشي ما والته اعلم **معلم**  
**خف** جزاهم ولم يشتر حيث يضرب خلعها ولا بالانوم غيرك ولينع باء ابي جبر وينبغي  
ان يلحق به (ابري) لكرامة البغوس لترك كسجا وانظر من الراد بالشك التي يفتي عنها  
كثرة ما يفتي وهو ما تفتي كونه جزا ما لما ذكره في اخيرا واحدا الزوجي او **قربلا**  
الغرض الذي ذكرته في شروك الاسماة واحكام صلاة الجماعة هو الفدر **الكمسى** الاية قبل  
بما الموضوع لانه لم يشر في (الابري) مع اللاب كشيء مما في الكليات بل شرفه ونظم  
على ما ذكره كليا لا اختصارا فدرسي بك على العري وهو غاية التحفة تكفيك عن ذلك  
اشارة وروى عنه مصونا بالجمال محبا على اية الاقطار على ما ذكره كفاية لم اقتصر عليه و  
وما نزل وكسبي جبر ما كشي وروي والته الموضوع بعضه **والفتى الامام** معجول مقول بقوله  
**ينبع** وما علمه الفتى ايجب على الماموع ان يتبع امامه في جميع افعال الصلوة **خلا زيارته**  
منه في **فرفقت** تلك الزيادة اية تفتي اثناء موجه يابري على نفسه وعلى امامه على  
المشهور كما نقله شيئا على الشيخ صالح السنور وقال بعضهم على نفسه بقوله **عنه** اية في  
الزيادة **اعلم** ولا تتبعه بي وسبح له ووجب على الامام الرجوع ايضا اذا خلاصه ان  
الصلوة اذ اذبح لزيادة جبر حال مرضه انه ما موز بالرجوع متساوية كما في تادى وعنه  
مع علمه بهلك عليه وعلى من خلعها ان كان اماما فبال التشارج واثار ريزا البيت و  
والته اعلم التي مشكلة الامام يعنوخا اسماة ورجل والمامومي بي في تفتي اثناء  
الموجب روي على تفتي ذلك ان شئ وهو مرضي مشكلة تبع فيه ما غيرك و(ابوس)  
علم بي كل صلاة ربانية كانت او غير ما وباء في كرويه في جعله غير ما وحا

كونه  
بينه  
مكلف

اعلم

107  
وقال كاح الناهج بايضاح ان الامام اذ اذبح صلاة جامعة على اربعة افعال  
او اربعة تفتي ان كفاية فياه لغير موجب لعلمه ان الاربع ركعات التي كفاها بالاضلاع  
يلزمه ان يظفر باء تبع الامام عمدا بهلكت صلاته تاثيرا في تفتي ان فاع موجب لعلمه انه  
اخذ بعاقبة ونحوها او نفي كشيء من الثلاثة الاول ثلثها كنه انه فاع موجب رابعها  
في شك انه فاع موجب لم لا يعين من الاضلاع الثلاثة يلزم الماموع (الاتباع) واحدا المتزوج  
او من الاضلاع اذ اذبح في معصوم من كنه فرفقت باء خالف عمدا في تبعه بهلكت صلاته  
وانا اذ اذبح كانت مخالفة لكل تفتي اثناء الموجب وروي تفتي ذلك بافضاله ما لربه سموع  
تظل صلاته وصغيرا بالجمال الذي كلفه منه الاتباع ركعة مطلقا سواء قال الامام فت تو  
جب او لا كما في **ع** خلاصا منه باذ اذ قال الامام فت موجب وبما ان التفتي ما يفتي  
او لا ويعيد تلك الركعة التي كلفه منه الجلو من تفتي اثناء الموجب ان اذ قال الامام فت  
لموجب والراد بالفتي بما لا يفتي الجازع سواء كفاي الواقع او لا حقيقة فانه ابي ناجي  
في روادى حاتم تفتي ذلك والامام صحيحة كما قال **ح** ونصه ان تفتي على حكمه وجوب ال  
الفتاوى يظفر عمدا بواقعة ما في غير الامام تفتي له وللأمام مع الموجب وزيادة تلك الركعة  
بالتظاهر صحة صلاته وروى ان من صور ان تفتي **ف** ونقل محمد بن التمر ما يغيره كذا  
ذكره **ع** ما نظر في حال واثنا في حكمه الجلو من فاع عمدا في تفتي ان الامام فاع موجب  
بما صلاته تقع عند محرمين وثوب لئلا تلك الركعة على ركعة اذ كلفه بركعات ابي الموار  
او يفتي من موا ان تفتي في ومثاله في العمود انا اذ اتبعه جبر ما لا وجوب الاتباع من تفتي  
صلاته ومثاله على المشهور في الحيا الجا بل بالاعسا والاعسا ومثاله المشهور  
واعتمده من التمسك قال شيئا وهو المروي ومن يرضاه باذ اذ قال الامام فت موجب  
بما على فعل ذلك بصلاة بالكلية وهو ما نقله **ع** في شيئا وغيرك فانه وهو الظاهر من كلام  
الشمسي او موحا سيما ان اذ قال الامام فت موجب او يفتي لك وهو ما عليه **ح** ما في ذلك  
ان صلاته صحيحة مطلقا ان تفتي بفتي تفصيل الفتلة ينقل به عمله ما في ذلك من غير ما يفتي بالمو  
بالوضوء **واخرج النبوي** فاي اذ اذ دخل مع جبر الامام يطى **جوزا** اية بالناظر وانقل  
لواخره بل يفتي او يفتي **و** دخل مع الامام كفتي كاه العمل اية كيد ما وجدك ناي اوالعا ذلما  
او ما جبر او ما حال كونه **مسئل** تفتي اخرى زائدة على تفتي الامام وجوب ما يروي



مما يبحث

للركوع اه كان اول سجدة كما قاله **اه ساجد اورا العا لبا ايه وجعل لاه وجعل وجعل**  
 يعني اربع او في نياح سواء كانت الجلسة والار او الثانية فلا يكس الا تكس الارواح فقط ويلتصق  
 بغير تكس وضو له تابعه على اية السجدة تلو منة متابعه الارواح معاه فلو منة سوا كان  
 ذلك مما يتغير به من السجدة كالمركوع او التمجود وموقعه على ارض او اية اجم السجدة  
 وتاريخ امامه قليل في محض وجهر السجدة للركوع او سجدة بلا تاخير لا يخلو من قاع بتكس  
 اه جلع في ثابته لا سرور التشبه ونص النقول وسن العلو ركع في غير عوا رعة هذه السجدة  
 اه كذا اه راكه قبل الركوع يد كالتصبي الاخر رجة فاي اوار العا لساجد او جالساً انتهى **اه**  
**سلع الارواح في السجدة** لانها بما تاة حال كونها فاضيا احوال على نحو ما تاة يكون  
 ساد ركع من سماع الارواح واخر صلاته فيض او رجا **ومي الاعمال بائنا** على ما ذكره من مع الارواح بحيث  
 اول صلاته ويأتي بانها **وصورة** ذلك رجل ادرك مع الارواح رجة من العشاء فكان باه  
**سلع الارواح** في صلاة ركعة باع الفراء وهو رجة جهرا لانه فيض الاموال والركعة الاولى كذلك  
 بانه وهي اولى الارواح ويتشهد عقيبها ان يسي العمل في ركعة واحدة ومنه تاتي في بائنا برجة  
 اخرى ثانية الارواح باع الفراء وهو رجة جهرا ايضا فانه في فض الاموال وكذلك بانه الثانية ولا  
 يخلص لانه يسير في الاعمال ويكثرت ثابته في بائنا برجة باع الفراء ففيه من الاموال كذلك بانه وهي  
 الثالثة الارواح ورابعة له ويتشهد ويصلى **واما** ذكره الناظر في التفصيل في الفضاء بالاموال والبناء  
 في الاعمال من التشهور وعليه لا يفت السجدة بركعة الصبح في ركعة الفناء وميل بينهما  
 وقيل يفض فيما **صورة** الاولى وسواء بهما اذ ادرك ركعة في صلاة الظهر مثلا باذ  
 دخل الارواح بعد ما اول صلاته مفعوم في غير تكس بائنا برجة باع الفراء وسورة مراد من الثانية  
 له ويجل في شرح يفرغ ويأتي برغبي باع الفراء خاصة ويتشهد ويصلى ولا يسجد لفضاء السجدة  
 في الركعة التي تلي عليه في الارواح يجملها عنه **وصورة** الثانية وهو فاض فيما التثنية فيا  
 ادرك ركعة من الظهر باه **سلع** الارواح في افض صلاته الارواح في اولها بائنا برجة باع الفراء اه  
 وصورة سوا ويجل في شرح يفرغ معلق **بثالثة** الارواح باع الفراء ويجل في جعل اللق ادرك مع الارواح  
 واخر صلاته ثم يتشهد ويصلى **والله اعلم** شي اذ انا مع السجدة لفضاء ما تاة **كس** في ما به اد  
 اختنا نا انا في اختلفا بل **اه اه** ركع ورايت في بعض النسخ حفظ **ثبعنا** اي ركعتي مع الارواح  
 اه جلوسه وابعه عمله على التشهور **واه** باه يدرك الارواح فايها في ثالثة الرابعة او ثابته

وفلهم انه لا يجب الصلح  
 الذي هو مجمع والزيدي  
 وسواء كلت الوجته وليس  
 اويساره او اعلم مع

على

الركوع

الركعة

الشعب او كذلك يفرغ بالتكس ايضا اذ ادرك مع الارواح **ركعة** كأن يدركه بعد  
 ما ركع راسه من الركعة الأخيرة او في التشهد لكونه شيئا ما لم يستفتح للصلاة ويعبر عن الفري  
 انه لو حصل له ثلاث او واحد من الرباعية او ثابته فعلمت الثانية او ثالثة من الثابته  
 قاع بغير تكس اه جلوسه في غير سجدة وانا موقوف اتمامه قال ناظر مقررته ايج رشر  

- • • • •
- • • • •
- • • • •
- • • • •
- • • • •

 مبرد الا شعاع منما كائني **اه** يفرغ بالتكس ليدفع  
 مبرد الا وتار مثل الوا حرك **اه** بغير تكس بخزبا — فاعلم  
 الراء فال **اه** مبرد التشر **اه** سوا به يفرغ — بالتكس  
 انتهى ونبه بقوله **والمنزاة** **اذ** **اختل** على ما يقع في التمشو للماموع حين افترا به  
 بالارواح باه الارواح جملة عنه حيث ادركه رجة جاكث ولونوي الارواح انه لا يخل عنه في  
 قتره باطلح التمشو من ميقظنا الحلقة مناد والاشارة بذك عا بيه على افترا العجموع  
 في السباة حيث حصل ركعة ويكثرت حيز من السجدة الارواح ولا يصح عوده للاشارة على قوله افلا  
 في ادرك مع الارواح اقل ركعة بلا يصح له الافترا بلا يخل عنه الارواح الصغر كما ابلغه وهو الاما  
 ومثوله اتمل بعرض عمل وما علمه رجه على الارواح ومثوله التمشو ايج عمل التمشو الواقع في  
 الماموع حالة افترا به **ومع** في قوله اذ اذا انما التصوي اذ اتمت بعد صلاح الارواح باه الارواح  
 لا يخل ذلك عنه ومثوله بل عوا اذ انما كالعزو وختم كتابه فقال ايج عمرة لودع الماموع  
 لكنا صلاح امانه في رجع قبله حمله عنه امانه ولورجع بكل صلح وسجد بعد الضلع ايج الضلع  
 على ملك ويجز قبله انتهى من اطر التكس اذ ادرك الارواح انا اذ ادرك الثانية الر باعنة او الله  
 الثانية يجلس عليه ما عوا لانه بفاع الارواح باه التصوي يفرغ بالتكس ولا انتقال وان  
 ع يطل شعبا والله اعلم **ويجهر السجود** **فيلتج** **الارواح** **مقدم** بالتصوي للوزن اذ ادرك معه  
 رجة جاكث ولوزنه امانه اوج يدرك موجب سجود كما ياتي باه كان على ثابته وهي وتركة  
 الارواح ومجموع الماموع حيث صلاته وبطلت على الارواح ومن اعلم التمشو رجا اخر حتى نفس ما  
 ما ياتي ويحذف بل سلاسه بغير حجة صلاته فواله ثم من ذلك في المثل اذ السجد الارواح على  
 عمله واما الواخر بعد السلام بسلام يفرغ التصوي بغير اتناح صلاته نفسه او قبل ما ياتي لاقاع  
 صلاته او ان كان على ثلاث صني بالثا والاما باه اول وه سوا في ايج ناجي وانظر تحقيق  
 ذلك في عمله **واه** كان العجموع **بغير** **الارواح** **بغير** **الصلح** في صلاته وقيل

الاصح

بغير الاماع وكلامه بغير سماع الاول او بصير جالساً حتى يصلي من سجود التضرع مولاه في  
ولعبته لا في الوجوه ويزوب القرونه الاول واختاره ابو الخطاب ومزاده ان ركعتين مع ركعة  
والامثال والشواحي لا يشترط بل بغير سماع الاول انتهى ما في يوفى وصح مع  
ما جاء به عمرا بطلت صلاته ولو حقا ركعة كما قاله الشيخين وهو الصواب قال ابو ناجر و  
القبول في توتره كمال في الجمل عن عيسى فانك واليهاء في غير الغيار على اصل المزوب وعزاه  
القائم بالجملة وانه كان سماع يصير وصح بغير فضايه والرائد ان ادراك سجد التضرع  
انه رآه في ذلك وتفسيره بان اصل مع الاماع ركعة بان في ثمانية اليه من هذا الاثر بقوله  
**ادرك سجد** عند التضرع النسيان الاماع **اولا** كان يكون في الركعة التي ياتية **فيتموا**  
اي ايضا من التضرع باه من **يجعل** مع الاماع **ركعة** ثالثة بغير سماع **اليسجد** فيلها  
ولا بصرياً وما صحك بطلت صلاته على ما سبق ثم انه لو سجد مع الاماع الغلي حتى يسي  
بغير بقرته بانه ييجر لصورة ثانياً من اجراء القامع وقال ابو الجاهل يقيه الاول  
**ويجزي** ما على التضرع بغير سماع التضرع في صلاة ترضي ولو تزيت عليه فيلبي في حجة  
نفسه ويجزي في حجة انما هو الغلي والانه اعل **وبطلت** الصلاة **بغير** سجد  
البا صبيحة اخذت على محزون تقريره بيب حصول امر سجد للصلاة **على** الاماع يعني  
انه اذا بطلت صلاة الاماع من الصلاة التامع بطلت ايضا لانها كانت بطلا  
امامه ومنوله **غير** مربع يصح في علي البرئنة بما دخلت عليه الباء ونصبه على ان قال منه  
والله اعل **مبجل** في كذا من العود من المجلوة على منصفته و**موسى** **كر** الخرت في  
اثناء صلاته **او** به اي الخرت **غلب** في اثنائها باذنا تبطل فيه على الاماع دور ما سوره  
وما في الخفيفة من عاه والخطب سطر وامتار من الالام الرقول البغيا كما بطلت  
صلاة الاماع بطلت صلاة التامع في ذكر الخرت وغلبه وان في كيا جامعاً جميع التعايل  
التي تبطل على الاماع فيما وحركه لانه انما يتكلم غاليا على روبر التعايل وينكر ما يدعي  
تفصيل وغير اعتماد على غير وكلها الاختصار الالبي بهذا التارة لا يلزم في المختصات  
بل ولا في التهولات اي تترك جميع التعايل ولتغص على ما ذكره الناظر انه الكلام عليمان  
يهول ولما بصره وحي اراه الوفوف عليها بليغ في مما تاتي بطلا على الاماع وحركه  
بقوله **اي باجر** الاماع **الخروج** منها اي الصلاة اي بغير ما وقع له ذلك بحيث

مع الاماع

في

يعمل

يعمل شيئا الصلاة بعد ما جاء به ياد الخروج باذنا تبطل على التامع ايضا اقتراية بحرك  
تعد الخرت **وترب** الاماع **تفرد** موع من ما سوره ادرك ما قبل تمام الركوع واطبقت  
عليه مونه وان جاء بعد العز بفاصلين **تتم** مع الصلاة وان ركوع او سجود **جاء اباله**  
وانصرف ولم يستلم واحدا من مع غيره او ان شاء **واخبره** واليه صلوا الميزان انتم او  
بعضهم وبعضهم بالاماع **او فربوا** واحدا منكم او انتم بغيره الصلاة كما في ولو اشار اليه  
لانكاره وهو كذلك كما في المختص من كلامه وعلية هذه النسخ وكلام المختص فيتم الخ  
الجواز والاشتماء فالاشتماء والاشتماء اذ ان اشتماء قد يحسب من غير عدم اشتماء  
الاماع فلتب ويحكم ما كلام الناظر ايضا بان حمل قوله انه في وعلى الجواز وقوله او فربوا  
منه يحسب على الاشتماء انما يقع على احد لا يرجي بالجواز لا يستلزم مثله ولا في مما يحسب من مما  
رأى ان المزوب لاني من اذاه فان يحسب في نفسه هو بغيره كلام الناظر والله اعلم **ومع**  
من قوله جاء اباة انه لا يشترط احد التامع في غير تفرد في الاماع والاماع في  
**وانظر** ايضا انه اشترط في غير تفرد ما خرج صلاته والظاهر ان الصلاة في حجة التامع من حيث  
والله اعلم ثم يذكر في غير الجمعة وانما يربا بطلان في الاشتماء لا في الاماع والاشتماء في  
ما ذكره فيما جاء اشتمل بعضه في اشتمل الاماع والبعض طر خلف في اشتمل الاماع  
ما ذكره في اشتمل الاماع بالاماع التي اشتملها الاماع لما تبع للثابت منها فيما امرنا  
بها وتبطل على الباقي كما اشار اليه بعض فترام المختص وتبطل في الاماع على القاعدة ال  
الثانية في فواعل الاماع ومن الصلاة شرع في الكلام على القاعدة الثالثة ومن الكلام يقال  
**كتاب الزكاة**  
ومر لفة التمر يقال زكاة المال انما وسميت بذلك وان كانت تنفصه حصا التمر عند  
الله تعالى في نفسه وقيل غير ذلك وربما العاكة مختلفة وروى في الشرع منها الضرفة و  
منها الحمه ومنها الالفان ومنها العفر وكثيرا في الفراءه وشرعا عبارة عن مال مخصوص  
يخرج من مال مخصوص اذ بلغ فردا مخصوصا في زمن مخصوص بصره ووجه مخصوصة و  
من واجبه بالكتاب في غير ما اية منه وبالنسبة لقوله صلى الله عليه وسلم من الاماع على خصي  
وذكر منها الزكاة وقوله في حديثه ما جيب ارسله الراليم اذ استأق فوما اهل كتاب  
شخ قال ما خبر مع ان الله فرادج عليه خصم طواك وانه كرمضاه شخ الحج ثم قال ما نبع

من التامع

اه الا يعود باخره ان الله فزواج عليه صفة توفيقه انما يحوز وزه على مغايرته الحديث  
 وباجماع الفقهاء لا يقع على تكفير من غير ما ومرض في السنة الثانية في الحجية بغير زكاة العبد  
 وقيل في الرابعة ونحوه فممن شروك الاصراع والمرتبة وملك النصاب وسرور الحول بما لا يخرج  
 من المعرة ويجوز الداعي ان لا يكون معلوم في زمانا وميه خلاء في المزبوع وعن الربيع في العبي  
 اذ انما صانها وانما في كرايع الحول ما يصفها فانه الباجي وسواء كان الربيع في زكاة او في  
 حال او موقفا وكذا في موزونة ولو في عهته وفتنتها مغلغا وفتنة الوالد في حال حيا بها  
 حال في وقتها فتنة الولد انما تصليها **و** كما كان الحافزة منه الزكوة ثلاثة انواع اخذ يتبع  
 على ذلك فقال **برضة الزكوة** برضة عبي **بما يرضع** اي بما يرضع ويكف والراء بما يذكر  
 في قوله **عبي وجب وتمام** والراء بالعبى الزكوة والبضعة ورسق ما جرب ما يجر يدك  
 مما في قوله **بما يرضع** من الربيع على انه في سبيل محرم تقديره وهو في التزكوة عبي الخ ويؤخذ  
 في زكاة العبي زكاة المعرة (ان لا يشترط فيه ما يشترط في مال الحول وجزئته التمس و  
 المراء مصره العبي وانما غيره بما العرفه وكذا زكاة العرفه كان مالها مورا او محترا و  
 والحجوة في انواع يلية تصليها ان شاء الله والتمار التمر والزبيب والنعم ثلاثة انواع ابل  
 ونحوه ونحوه بانواعها **من العبي وفي الانواع** بانواعها **حفت** اي وجبت في كل عام **بمثل**  
 وينبغي ان يشرك في وجوبها لانه معتبر باصله لا بنماه لا حول ربح المال حول اطله كما  
 سياتي للتأخر وكما في كلامه انما يخرج زكاتها قبل مالها لا قبل في وهو كذلك على المشهور كما  
 في الاجراء وان كان بالزكوة وان لم يكن وهو خمسة ايام ما قرب للشمس يعطى حقه قال رسول الله  
 اللهم او شرا او نصبة او خمسة ايام او ثلاثة ايام انما افوال الله في **الزكوة** اسم الحول  
 عام العوم التمس فيه حشر فطعت العلك وسمي حولا الحول لاحوال فيه وسمي سنة لتسنه  
 الاشياء فيه اي تغير ما اشبه **وحفت** في **الحب بالاجرا** ويراعى تنبيه اي اذ انما واشتر  
 وذلك بمنزلة تنبيهه على انما اذ هو المراء بالاجرا كما قاله ابي ابراهيم **وحفت** في **التمر**  
**و** **الزبيب** **بالحبيب** وان لم يكن الحول في الجميع ويخرج من حبه سواء باعه او اكله حيث  
 كان يجمع والامم منه كعب مصر ورحمها وبن طاء انما احل بغير ما حلت له من ثلثة فثلة  
 وانما اكثر من ثلثة باء اقل من اجمعها وبن طاء انما احل بغير ما حلت له من ثلثة فثلة  
 بجانب العفراء وكعبا فثله الواصر ما اجمع اكثر من واحد واقلها واحد فيقول الامم

وهذا  
 الزبي  
 وسه  
 اوية



منه

منه زبي واصروا في اخذ بقول (الاول ما به في يمين عماره بركل يا خرفه واه زاده  
 على خرفه عماره بالاب (الافراج كما في المرونة وحمل على كاهه وعلى العوج قال شيخنا  
 في المزبوع وان شاء الله ففتت على خرفه العول الطار ما به ثبت النفس بالبيئة العادية  
 علم بالاول في نفس الزكاة ويعمل بغيره لا باوجود عليه من الزكوة به الصوى لانه في بيئتها  
 الخارج الاحتمال كونه من اهل التمر ولا يقبل في ذلك في نفسه الا احتمال كونه النفس منه قاله الخليل  
**و** **مقتضى التعليل** انه لو فتت في النفس في هذا الحزب لنفسه الزكاة فانه بعض شرخ المحصر  
 اعلم ان ما ذكره الناظر في اة الوجوه في الحزب بالابراي وفي التمار بالعبى هو المشهور وعليه  
 بلوان في الاجراي والعبى ما شئ على وانه ان يعمله في حصة لا تفان لك من ثلثة الزكاة فصدت  
 به ويجب عليه ما تصرف به في الزكاة وما احتاج به على الحظاء والدرامه والخزافه **وحفت**  
 الزكوة وما اجره تا اذ حرمنا ارضيا الربح انما لك والربح في نصه له لا في ذلك كله يعني  
 الاجارة يعصبه ليركس عليه ولا يجب لفة اللغاة وهو حال في اخذ اذ ان كان على الايقونة اليه  
 ناله في لائل الهير وانما انظر الحظاء التي ليفة وراه في موهمة حيلة الاجارة يعصبه ويركس في  
 يجب تا اذ كله الدراية في ذلك كتحفة الاضرا في حقه ويركس في **و** **مقتضى** شيخنا با اة الخليل  
 ذلك والاصب وكل ما اخذ في الظلمة الزكاة فيه لانه كما في اية قوله الله اني **وحفت**  
**حفت** في **الحب في الزيت** كالزيتون والكمثا يخرج من **زيتونه** اذ يبلغ حبه خمسة اوسه ونحوه يلقها  
 زيتونه كما قال **والحب يعبر** اي بالنصاب اذ هو المعتبر لما خرج به في الرسالة وحملته حاله قال  
 السرور في الزيتون وجب الحبل يعبر في زيتونه وكذلك الخليل ما به كان فهو لا يعبره الخليل  
 وانما يعبرها حب الزيت ما رجوا اذ اخذ من حبه ان يكون خفيفا اشهر فثلة **تفت** اي عرفة وفيه يكون  
 المعتبر في الزيتون كيلة نحر النحر في المزبوع والفضل في العليانية اشهر **وحكام** كتاب التامخ ولو  
 باعه وهو كذلك على المشهور ويثبت القشر في قدر ما يخرج من ثمنه ولا باءا من المعربة بمنزلة  
 القام كما في السرورته وهو خلاف قول الرسالة ما باع في ذلك اجراء ان يخرج من ثمنه ان شاء الله قال  
 بعض شيوخنا انما قال ان شاء الله لضعف هذا القول ومنه في حال انما قال ذلك لغوة الخلاء فيه  
 كما في جميع من كلامه انما لا يثبت له الا يخرج الزكاة من حبه وهو كذلك وانما يخرج من ثمنه قال  
 في المختصر ومن غير من الزيت يعبر في زيتون مصر **شبه** **الاول** في المثلث اجراج زكاة كل  
 ما منه باء اخراج من غير وجهه تفصيل حاطه ان اخراج العبر في الحرث والاشنة اجراج الزكاة

فصدت

ولو

يوم جزاءه او غيره  
 تسد فيه بغيره

وانشاء اخراج العرض عنها او مع العين بالزينة وكذا اخراجها الى الخبز والفاشية عن العيون  
ومثله اخراج الخبز عن الفاشية وعنكسه ومنزعه ذلك العلامة مع بقال

- العيون حث وعي ماشية • قز زكاة مع كره • مشب
- والعرض لا يخرج عن • الانواع • والعين والخبز • با • ماع
- كالحزب والانواع عن عيني و • موالح ترضي وعينها انعتدا
- كذلك الحزب عن • الانواع • وعنكسه ومو حط • ماع

افشى وهو تفصيل محب فلما تقدم مجموعا من الاجمع بلله و نفعنا الله به وعلومه و شرح الله  
الفرحينة له بعد ما ذكر انواع التاخره منه الزكاة وان زكاة كل مال منه ما نفعه باه اخذ القاعى  
القيمة غير الاجزات في الجمع ان شاء الله وان كماع بر بعضا بخيار او خارجا من قز كماله ما واخرها  
منه كره ما ما يخرج له على انفسه او اخذ من العيون والاشياء له انفسه لا يترك بنزاع في صميم  
ما علم ان الاصل اخذ باليد وما وانما اعلم انه اذا اخذ بالنفسه بالغير به انفس الشاقي اعلم  
اعلم ان الزكاة تجب في عشرة نواع بشرا جميعا كمال النافع في موله واجب وان كان من ثلاثة انواع اما  
حب الزينة له وانما له زيت وانما له الاثمار انما الحب التي ازيلت له باربعة عشر الفم والشعير والفتك  
ويجوز بشعير النسي وتضع مولا الثلاثة لبعضها بعضا والفتك والرضفيل من الغنم كماع والدره  
بعضها بعضا بالبنه والارزور من معلوم ولا يبيع بعض مولا الاربعة لبعض والى الثلاثة الاول  
ومن الجوز ايضا الفطالة الصعبة وهي الخلباء واللوبيا والبول والعدس والحمص والتمر والبيضة  
وتضع مولا الفطالة السبع بعضا بعضا في الزكاة لانها جند واحد ميمها وبيع الجوز اجناسها  
بموسم في محله وانما الحب الذي له زيت اربعة الفم وهو الخلباء وجب العجل الذي له زيت والفرح  
والزيتون ومنه الاربعة اجناس لا تقع بعضها لبعض ولا ثابها **ومن الجوز الثمار وهي اثناء التمر**  
والزبيب ولا يقع بينهما وتضع انواع التمر لبعضها وانواع الزبيب لبعضها ميمها وعشرون واجب الزكاة  
في غير ما ونظمها الطامة مع بقال

- فتح شعير وزبيب سلت • قز مع (ان زود في درك)
- وعنكش شعير الفطالة عدس • ولوبيا وحمص والتمر من
- بيضة والبول والخلبار • كوريشة وفيل منه واعتمكا
- وصد مولا الزيتون والفرح • وبنز قز مثل ماع يستمع

وعلم

- وعنكش كحول باليمنى • مشبه تر خلفه يابا بطن
- من الزينة الزكاة تجب • لا غير ما ما جفت وميزا الخبز

اشهر ولو جزو النافع التمر وما جفت وانفسه يشترك له ماضيه ولا كره مراد الياء التام  
والشعير على اعيان الصاير في سبائك النافع انه لا زكاة في العسل والخمير والعبارة والله اعلم  
**ومما اخذ النافع على ما تجب فيه الزكاة شرع في اياه الفدر المخرج من الزكاة وماه النصاب من**  
ذلك بقال **ومن يكسر ارباء وصغير للزكاة مراد اربا الاصح وهو الفس والوعظ في الزكاة **وهي****

**الثمار والحب** بانواعها **العش** كمالا وان بارض خراصة على المشهور من اربا اسفي يغني  
منقته كالصبي وهو ما يبيع بالعيون وماه السماء والعبارة وهو ما يبيع بجره بديل ما جفت ولو

اشترى الصبي او اصفى عليه على المشهور **وماه المختصر او نضبه** ايه **العش** **ان الله الصبي** **حجر**  
المراد الى الثمار والحب بعضه اسفي بنقته كالزوايب والارز والايه اسفي عمره مما اسفي

بواء اجري اليه بنقته نصفه عش اول عام وعشر ما جفت اسفي بغير كمال النصاب يعلقا بلو  
حطوا واخرج من زرع الالة العش وله زرع اسفي ما جفت **بعض** بانه لا يقب بازاد على  
زكاة الاوكة في الشاة بل يخرج ما وجب فيه ويرجع على العفراء بالارز او اربا كماع مع الكفاة و

والزكاة لغير مستعملة وكما اتاها على صدقة كمانا للزروع التي تسمى بمزادة اسفي باحد ما على  
افراء **وانما** اسفي من ماعل حكيم ما اذ انطوي او تقاربا **وانما** كاه احد ما اكثر من الاخر  
بم يلغى الاكثر او الا او يعل كل حكمه نوا مشهورا في كره ما المختصر ومن المراد بالاكث الاكثر

مكة او صفا وان قلت صدقة مولا رج كل منهما والمراد بالاكث الثلثا مما هو منها ايه باه يكون  
سك الضيف السبع او بالالة الثلثا مما هو منها او عدوه ك وموضوع المسئلة زرع واحد والنة  
اعلم **خمسة اوسق** جمع وصوق هو بالليل مستوي طاعا والطاع اربعة امراء ميم عليه النافع

**وفرد** بالوزن الع وثمانية كحل بالغد احد كل كل مائة وثمانية وعشرون ميم ميا كل م ربع  
خمسة وخمسة مية من الشعير الودع مفعوع م كرميه ما المتخرج اعم خلفه و ذلك **نصاب**

**ببما** ايه الجوز والثمار وغيره الجوز بعد الشعيرة والتصعية وفي الثمار جبر الجفاف وصيرورته  
الراحالة التي تفر عليها والنصاب **من بقية نوابيا** **وما** شر ميا كل ربع خمسون وخمسا

صية من الشعير الودع **وعشرون دينار** **نصاب** **الزبيب** في كل ميار اثناء وصد  
وسبعون صية من الشعير الودع قاله الفشارج و ذكر الحزب في شرحه على المختصر ان قدر الزبيب

وشرح



جعل من الصغرى كحل وصور مما فالرج والاشكال فوظف في الحمد والعشر مما هو من الثلاث  
وثلاث وتوظف ابنة اللبوة **بمئة مع الثلاث نكوة** وهي ما اوتت منى وه خلقت في الثالثة  
وسميت بذلك ٧٠ امرا وضعت حمزا من لبوة اية كانت لب ولا يتركها وان تغرد وجودها ويكلم  
ردي فصيها ولا يورثها في بلاء ابي اللبوة على بث خاصي قال في الرضي والبره ابي  
اللبوة يتبع من صفار الدجاج وورق الماء ويرعى الشجر بعاد لت من العصابة فضيلة الاربعة  
والحفا لا يتبعه اثنى ولا يزال يظهر في مئة وثلاثي مما هو في الرضي ما ابلغت  
**تار اربعي** يعبرها او مما هو من حافة **كفت** وهي ما اوتت ثلاث منى وه خلقت في الرابعة  
وسميت بذلك لانها استغنت اهل جبل علي واه يكر من العجل وستانا فالصوب على نزع الخافض  
اي مئة واربعي مئة الرضي **شج جنة** وهي ما اوتت اربع منى وه خلقت في الخامسة فوظف  
في امرى **رديسي** و**روت** تتبع كالتن منى وما كانا مما هو من الرضي وسبعي **شج لبوة**  
من مئة **رديسي** وهو منصوص على نزع الخافض كالرديسي الرضي **وحفاه** اذ ابلغت  
**واحد او تدبير** من ذلك مع بالذكور للوزن **ثلاثي** الجملة مائة واحدى وعشري مما هو في  
**ثلاث اربك لبوة او فحش** الخيار للضام اذ هو المسمى في النع باخذ الحش ولذا  
قال **باقيات** اربك شر عن الضام وبنوا المشعرا اذ وجدوا او بعد اربعين حرا  
سعد او قيل يعي الحفاه وفي نبات اللبوة وفي الحشر **كالتع اذ الثلاثي تلتها المائة**  
اي اذ ابلغت مائة وثلاثي كما يعي الا الحشرات معربا يعي الواجب **وهو اذ منى كل**  
**خميس الما اذ منى ومنى كل اربعي بنت لبوة** وما كانا حفايت **ما زاد اذ اربا**  
**بوه** وما قول ملك وهو المشعور وقال ابي الفاضل يعي الواجب من زيادة على عشر  
بعد المائة ونسوله كما لا اذ كاملة حال من خميس وكل بالجمع على كل الاول كما انشأ  
اليه من خافض **م** ضابط ما يجر به الواجب من مائة وثلاثي بما عدا ان تقع  
الظن على خميس ما ان افضت بالواجب عند خارج الفتح من الحفاي مائة وخمسة  
فسمت على خميس ما خارج خمسة بالواجب ضم صغرى ما من تنضم مائة وثلاثي ومائة و  
واربعين ومائة ونسبي بالغ الفتح على خميس وانع على اربعين ما ان افضت مائة ونسبي  
بالخارج صغرى مائة لبوة وفي ذلك اربعة واه في تنضم الابدن بالصحيح وهو عدد ما يجب  
وكل ربع من اللبوة فعمله مئة من صغرى مائة واربعي مضمومة على اربعي مائة وعشرو

الشم

يعني

مها

عننا نفعمة عليه في ثلث وثلاثين عشر في وبعربان بالواجب صفاه وثلاث لبوة وهي  
المايو سبعين ثلاث نبات لبوة وحفة وفي الثانية صم صافاه وشالوه اثنى من الفلثاني  
على الرسالة شخ شخم في حافة الفرم قال **عجل قيع** في وصفي على الصحيح **من ثلاثين منى**  
وهي قيعا لانه يتبع ابيه او يتبع مناه اذ فيه اوريا وبها قال في الامور غير النبع ما يسي  
المالك على الاشر ولا غير الضام في اخذوا على المشعرا اثنى ونسوله في ثلثي  
مئة ونسوله وفيما على لغة ربيعة والبر ما حذوه من البر وهو اللبوة لا يتبع الارض اذ تفتنا  
قاله الشارح ولا يزال يعطى النبع في وبعربان الرضي **مئة** اذ ان ثلاث منى  
على الصحيح فوظف **اربعي** بغيره وحمله **تسع** صفة لمئة وهو الصوب لا بداهة ما له  
الشارح قال مالك وان توظف الاشر وبعربان صيب الذكر منى ما يتبع الواجب يعي كل  
ثلاثي تبع وهو كل اربعين مئة وبعربان وعشري اربع تبعات او ثلاث مائة الخيار للضام  
عن ثلثي الابل او حرا او مفرا ونسبه لحد ما بعد ابي عمرية ونسبه واهي بفتح عفوها  
ما ان افضت على اربعين ما خارج مائة وعشري اثنى ما خارج مائة وعشري اثنى في الخ  
الضام بانكسار ما على اربعين بغير فسمها وعلى ثلاثي الواجب صحيح خارجه وبدل للثلاث منى  
كسرة مئة من صحيح خارجه اثنى **وما كانا حفايت ما اربع** من اللبوة في الفح فان كان  
او مع او مما عدا فوظف **ثاة** واصل جزم او حذوة اذ مئة ولو عدا على المشعور **اربعي**  
ثاة وقال ابي الفطري في الجزعة من مائة واه الجزع من مائة ال ابي حبيب في الجزع  
والجزعة من الضام بخلاف النع ما يجر به منه الا الحش وهو ما او مئة مئة وهو مائة الثانية وهو  
بينما كالتن وبعربان في ذلك الا منى العربية كما قاله المشعور وبنوا المشعور وميل الجزع ابي  
سنة اثنى ونسبه ابي ثمانية ونسبه عشر وانما يعي كل اربعي كما قاله الابل لاء الواجب  
في الفح لا يتعد بقدر الاربعي بخلاف الابل ولا في الاربعي يعي اوعى ولا يزال يعطى  
ثاة عن الاربعي مما هو من المائة وعشري ثم يعي مائة بالذكور للوزن **ثاة افر قيع**  
**رسان واحد وعشري تيلوا مائة** مما هو من الارباني **ومائة واحدى وعشري** الحرد  
الذكور مع بالذكور **ثاني** الجملة مائة وثاة **ثلاث** ثاة **بجربة** التي ثلاثية ونسبه  
وتدعي **اربا** معول مغزله قوله **خرا** في خرا ربع ثاة **من مبر اربع** كاملة وهي  
نعت ليس في لا يعبر بجزءه لثاة الشوه ما بين الاربعة اربا الران تحمل خمسمائة يعي ما حيز

وهو التسع مئة من حفق ونسبت  
لبوة

يعني

د

الوزن

المتن

منه شيئا ثم كذلك الرستانية ميم ما جيزت قناه وما كذا **ثاء للربانية ان تر بع**  
 من الصفة ليعرّفوا بلغت الاول **ثاء** الواجب من زيادة النفع كذا لو  
 سكا ولو لغز الخيار او الضرار **الاول** يرق الضاعى اعلى العينة اعلى للغيرا، مبه اخر ما  
 بلام الضحية لا يباع تطل على الاجزاء كما في المختصر **ثاء** ويزاد الاخره الخيار او الضرار  
 واثا اذا وجد الودع بليمن للضاعى اخره يركب ولو كانت المعينة اعلى للغيرا اشهر ولا يوزن  
 خيار اسوال الناصر واثر اربا ووجب كل من باه المال باه تظنوعر المال يسي امقل من  
 لرسه اجزا او يرق اء اعلى للبعث شيئا او اعلى على النقص وصب او لا وشرا ويكر باه وفتح اجزا  
 وشرا ايضا اسواله كرمات **وحول الارباع** جمع ربح وهو مال لا يعمد في عمدة زايده مع  
 غير علم منه الاول في ما اوبصة **حوله اصلها وحول** **نقل الانعام كالاصول** ان حول اء  
 اصله هو رابع منها وهو كقول الربانية وحول ربح المال حول اءه وكذلك حول نقل المثل للارباع  
 حول الامانة **والعاري** اي المتجر **العامير كى** الكونه وى نصبا او تى نفسى يشتره  
 فيه **ان يبول** عليه المحول في بيعه ان كان نصبا او يبيع كمال النصبا ويشغل الجميع  
 اليه **والن** اطراف لنا اربع مسائل ثلاثة منها تخرج من النكوه والاربعه من المعلوم  
**الاولى** ان ربح المال ببيع اصله بعينه حوله حوله اصله ولا يتقبل به حولا يبيع كمن سوك  
 على المشتري وكما في سواها كاه **الاصل** نصبا او لا وهو كذلك يبيع المرونة قال اء الانعام  
 كانت عنك عشرة دنانير يبيع بيك بصارت ثمانا عشرى قبل المحول يبيع بثلثي ربا لتباع المحول  
**الاربع** المال منه وحوله حوله اءه المال نصبا او لا اشهر اي نيا ما على الشاه لا على  
 العوايد كاستداه **للاط** من نصبا باه تقدير المعلوم موجوده او كذا في ايضا ولو كان الاصل  
 ربحه في الاعوض له عنك وهو كذلك نفع عليه في مختصه مثل الماء يشترى سلعة بعشر  
 بعشر في دينار اء منه ثم يبيعها بجر حول خمسين مائة من كى الثاني ربح ولا يتقبل على  
 المشور وكما في ايضا ولو اقبى الاط وهو كذلك كما في المختصر ايضا وصورة ذلك اء  
 يكون يركب اقل من نصبا كعقدهم نائين مثلا فلما لعلها المحول ثم اشترى خمسة من سلعة  
 وافى الباه بعد الشراء مائة اء اباغ السلعة بما يبيع به النصبا مع تا اقبه فخمسة عشر ميا  
 دينار مائة من كى الجميع حول الاصل **وهم** التغيير بالحول اء الانعام اء اءه قبل  
 مرور الحول بلا ضحى اء المال المتبع والثمن به ثم يجمعها الحول بما في الشانية

وذا  
لل  
و  
او

هنا

ان حول نقل الانعام حول اصونها اي حول او لا لانعام حول اءه نصبا وكذا في سواها كاه  
 لا مائة نصبا او لا وهو كذلك ويصح حول الجميع حول الاصل ولو حصل الشاه قبل الحول يبيع  
 او يركب ويبيع على الضاعى **عند** (اختر) مثال ما اءه اءات (الاوقات نصبا باه تظنوعر  
 ثانوى في الغنم مثلا في الحول ثوانى حتر طار احمر وعشري ومائة يبيع يء ثانوا  
 ثا شرح ومثال ما اءه اءات اطراف النصبا كاه تظنوعر عند ثا ثوى في الحول قبل  
 الحول حتر طار اربعى يبيع يء الرضاة ويوشاة كما هو الرضاة المتصلية اشارت اليه  
 بالشكر **الاول** في الطي وكلامه وجه الله مغير ما اءه اءه الشاه من نوعه باه كان يبيع  
 نوعه ما كان يتولى الغنم والوحش ما تضر بمحول الوحش باءات الغنم والعقود ما يضر  
 الشاه المتولى منه نصبا الرضاة بل الرضاة فيه مطلقا لعمد تظنوعر من النوع من صيغة الانعام  
 مثال الشبخ الحصى ومن الغنم **الاصح** باه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
 اشهر اءه  
 ولزك يبيع نيا اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
**الاب** و **الام** معا اشهرى ثم ما ذكر الحصى اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
 مواص من لبي لى ذى كى الخرشى ثم حه الزاج من ما علم الاجزاء وعلى الحرج اجزاء يءه سا  
 اشهر الثالث ما يبيع على الماشية او المال ليعا يزد عليها اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
 لشهر الرابع يءه ما يوزن الباردة المجردة اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
 كى العرض الفشر مانه يتقبل به حولا يبيع الغنم **الاول** او البيع والثالث بقره مثال  
 النصبا يءه ما ومن الفحول المختصر وان يتقبل به اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه اءه  
 نفسى اشهر ويحتمل ان يكون مراد بالاب كى كونه اقل من نصبا و به فرق الشارح **الاربعه**  
 ما يبيع اءه العوايد اءه بوجهى وهو ما كى الاربعه والاربعه علم ما يركب كى سلعة التجارة مانه  
 يركب حول اصله او لكونه نصبا مائة العايد الثانية تضر ما قبلها وتركب على حوله بيش كى  
 كونه نصبا صبر النصبا وان حصلت قبل حوله يبيع ما كانت يبيع منه كاه يكون عنك  
 نصبا **الابل** ويقتدر غنما باءه يءه ما والرضاة المتصلية اشارت اليه الشارح **الثا** والله  
**اعلى** **وايز كى ونفى** يبيع التواد والغانم كما قلنا على الانعامى قال ومن رواه بالذكور  
 وهو حقا ونقل عن سمرانه بتكلى الغنم عن الحمير وهو لعله من فصل الغنم الى هو الفهر

الذي في النسخة والتفسير كذا  
في النسخة طراز كذا  
زاد على الاصل كذا  
وغيره

لغرضه عن النصاب واصلا ما بين العرضي **كل النعم** بالزيادة مما زاد على الخمسة  
الابل التي التمتع ولا يمازاه على الاربعين الرماية وعشري ولا يمازي مائة واحسن وعشري  
وما يتي وشاه ومزا كما قال النافع خاص بالنعم والشاعبي والنجيب كذا في الزايد  
على النصاب وان فلان على المشهور وعينه اه الا وماه من اناه وعليه مشطاب التمتع  
وكذا في تشيخ **كذا مادوه النماء** الزيادة فيه **وليع** بز النعم في كل ما يركب عليه كاه  
او صوب او نفع ومزا على الاصل ما تربيته التشيخ **والمزك** كذا في **المازاة مع الحفر**  
اي كذا في اربع الحفر والادوية والتي على العتم والنوع والرتاء والنور واشياء بها **ان**  
اي الزكاة **من الفتات** وما يدر بدل من قوله في الفتات بدل بعضه كل اي ما يدر منه  
ومع بالزال المهملة قال تعالى وما تدرى به يومئذ اي الزكاة انما تجب بما يقان ويوفر  
للعيش غالباً والبواقي وانحصر كذا في ما قاله ابو حنيفة في الزكاة في حجب الزكاة  
في الحبوب قال ابو عبد الله في النعم وهو الصحيح على اصل المذهب لانه لا يغير بمقتضى قوله في  
المعمول عليه ظاهرياً وهو ما ذكرناه في الفتاوى في المعمول قوله تعالى ولو اتيكم من الغنم  
من قوله صل الله عليه وسلم فيما رويت النماء العشرة **ويصل النماء** في ضيع او اكثر  
اذ لا يشترط كونه في صدق واصل **كذب** **وبينة** في عيب يضاه اذ احصل النماء منها  
معاً بل في الاصل الفينة كعشمة نائين ومائة درهم ويجوز اخراج الزكاة عن الورق وعكسه يصر  
وتنقض **الضاه** بالهين وعينه ومرة وان الصور **المعز** ومرة وان الشجر اجماعاً  
على نقل بعضه وعلى المشهور على نقل بعضه اذ ان الحنبلين جميعاً في قوله عليه الصلاة والسلام  
في كل اربعة اشاة شاة مما نوعها جنس واحد وتعلق الزكاة في الاشياء وان تساويها خير  
الضاهي **وتنقض** **بنت** ومن اهل خراسان حنيفة ما يلة التي الفرض ما في **العرا** **العرا** في  
اقبالاً وفي العرا العودة اذ لفظ الاباء في الحديث صاده عليه ما **وتنقض** **بغير** ابقانا  
ومن معرفة **الرجوايد** ومن جواهره عظيم من حيث انه كقول من التواء به ماخذ دوة  
تتم كذا اي انما تمه يناع في بعض الأوقات في بعض جفنة فليلا في الاثر واعلم انه في  
يعاير الماء الا قليلاً ومنه **اصحاب** **معجول** في اعله ووقف عليه بخبر الشويخ اي  
انماض ما ذكره في الاصل الذي يهنا ويكونها ما نوعي جنس واحد **ويصح النعم**  
وموترا **والشعير** يتعلق به بصره **واللمت** معطوف عليه خبره

والجوز  
وه  
الز  
وه  
او  
وملله زيت

في النسخة  
ابد  
بالميل

القطر

العقد للوزن و **بصار** بعض خبر المتبر او من تبت العاين به مع متعلقه والنحو  
بزه الفلانة التي من العجم والشعر والتمت نفع لبعضه بعضاً وان يلوا ان زرع احد  
فيلحصاه الاخر فيخرج من كل ما يوزن به ما كان ما اخرج من غيره ما كان اعلى في  
من اخرج او الا ما كان في **وذكر الفقهاء** بعض بعضه البعض ونوع تفسير **والزبيب**  
وكذا **والشمار** كذا في انواعها كل صنف وحرك جيرانها او رد يا او بعضه وبعضه  
وكذا في التزاه كان نوعاً اخر منه وان كان نوعي اخر من كل بحسابه على ان قال كاه و  
وان انا كان انواعاً باه يفرقها او صاه في انواع **شيء** كل خليج بين شيان  
بركاة مالك واصل يشره ويماز في المشهور لا في كل واحد من اناه بالضرورة ومثل الخلقاء التي  
الشرية من كونه زكاة الخلقه فانه لا يكون في كونه الشركة في الماشية كذا في قوله  
في غير ما قال في المونة والشركاء في كل واحد من اناه او من اناه او من اناه او  
ماشية ليس على ما قيل في قوله من مقدار الزكاة زكاة فانه العيش على الخمر ثم شرع  
بمنه فزعمه الزكاة فيقال **بما** اي الزكاة ثمانية اسما كما في الآية انما الصدقات  
للعفاء والمصابين **والصغير** التمسك لا يكفيه ويدر به في الكاية ويعطى من نفع  
كفايته المثل ذلك الوقت فيله في غير زيادة على ذلك **وتأنيق** التمسك التمسك في  
بمواجوز في العيش بزيادة المشهور في تفسيره مما في قوله التمسك في قوله نفعه واجبة  
على ما هو صواباً اصلياً او بالترادف كانه ذلك المثل الذي كس او عيها كما تقول امرأه فيفكر زكاة  
زوجك في كل ما يملكه ولا يملكه ولا يصغر فيله اهل اذ وجوب نفعه ولو لم يملكه في  
المياه ولم يصرح النافع بمزا التمسك اكتفاء عنه بوضع العفر فانه الشارح في تفسيره  
ويظهر في غير تحديد ولو زاد على غناه ولو لا في حقه كما في كل واحد من اناه  
في كلاس او انا لا تقهر للغير وهو كذا في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله  
بمحل الجنان العاشر في حاشيته على المختص بانه قال في كتاب الفقهاء في شرح قوله الزكاة  
للعفاء ولو كانوا ائمة وكذا في كانه في نفعه للمصنف كالفقهاء والعقود والمر  
في والنود في وقال النعم العفاء اولها بالزكاة ولو كانوا ائمة اشترى الحاصل  
كما قال بعض اهل الضروة انما حاله او غير طالب بالاولا ان كان محتاجاً فيوزله  
الاخر هلنا اي في الواجب والشعور وغير المحتاج فيج عليه هلنا **والثاني**

وفد اشترى ذلك سلفه  
ويؤخذ من الجب كيف كان

بمسور

الحبيسر



ويعبر الحال انه كان محتاجا يجوز له الاخذ مطلقا وغير المحتاج يجوز له الاخذ التفرغ  
 الى الواجب بالصورة الثانية وحينئذ يعطى بالفضل وعلى الكسب وماك النصيب له كما  
 لا يقيس منه وكعباية منه ودم مع اكثر من النصيب لاسيما ان كان مرافقا على ذلك في المحتصر  
 وقال الشافعي ترتيب الشغ غار والمراد به من المحتصر والمراد به الاية وفيه دليل على قصر  
 في المجاميع وانه الخبز والاشربة والاكل والشراب وما شابه ذلك من اهل الميتة بالجموع  
 كراهة كراهة ما لم يكن له من الاكل والشراب ما يشبعه من اهل الميتة حاله تلبسه بالجموع  
 والغفارة التبرع بحبل النوى الى حيث كان يسكن الى كسبه في ذلك بالاشرف والعلوية  
 منه ما تلتف اربعه **وراجع** ما راجع ما راجع **وعرف** والمراد به الاية بالرفا يا يشتر من رغبة سوي  
 ليقتل ولو كان يبيع لانه احد بالمعاصرة في حياضه بينه وبينها واشتر وكسبه للزكاة او بعضه  
 ولو لا انه لم يبيع لانه احد بالمعاصرة في حياضه بينه وبينها واشتر وكسبه للزكاة او بعضه  
 للميتي راجع ثم **ح** وخامس **عالم** عليه والمراد به الاية بالعلي عليه جمع عالم وهو  
 جارية ومعها ويعد اهل البيت وان كان غنيا بما كان يفيها في بعض احوال العروة الغنية  
 كونه مرافقا لما كان عليه من اهل البيت كما ذكرنا بالغا وما دام **ديار** والمراد به الاية بالظاري  
 وهو عليه دية في شأنه غير يبيع وان كان ميتا ان تدراي لغيره ان اوله وقاتل عنه والابا  
 يعطى شئ على احوالها للميتي اذا اعطى ما يملكه العبيد وما يقرب عن غير ما مال شيئا وانما  
 كان للميتي او جزاء ما باعها اخذ من رقبته بانه يعطى من الزكاة ولا يبيع ارا وجزاها  
 اذ لا يملكه في البيع حيزه ومثل ذلك الحيز الشغ ومما حمل عليه من اهل الحرم للميتي ما  
 اشتغل قبل وما يبيع به من اهل الحرم في ذلك بعض المتأخرين **و** كذا في كتاب النكاح ان  
 يشتريه من الميتي ان يكون حرا متزاويا ولا يشتريه منه ان يكون غير ما اشتريه من الميتي  
 والنكاح عليهم **ح** في شدة ان الميتي يعطى من اهل الحرم ما اشتريه فانما انزلت عليه في ذلك  
 والى منزلة الميتي اعطى منزلة اهل الحرم في ذلك انما اشتريه من الميتي **القب** كما في الاية  
 قال الشافعي المتعوز اقل كسبه يؤولون بالفضل الى اهل الحرم في المحتصر مثله وصحة  
 يروح ويوارث اموال ثلاثة يبيع وقيل لبيع انا هم لى قال **ح** وما يشتر عليه في المحتصر ليجز  
 الاموال الثلاثة وانما ارجمان في قوله لى **لا** لا يصح في قوله يؤولون بالفضل لى لى  
 ص **لا** لا يصح في قوله وعلو اوله لو اعطى في بيع اخر منه لانه على بعضه لى كذا في بعضه

وهذا  
 الزود  
 او

خ  
 اخذ

الشمس

الشمس وثانها في **محتاج** لما يوصله لما في المحتصر **غريب** اي صاحب ومرااد في الاية ما في الله  
 الغيب ما في احتياج ما يبيع في الغيب ما يبيع في الغيبة وانا يعطى بصفه الغيب ناله **ح**  
 ويبيع اليه من كل ثمنه ليغني بذلك على الوصول لبلد وعلى استراة في كل حين فيرسلها  
 مطلقا ووجوبه وهو غير يبيع ولا يرد ما اذا بلغ لبلد ويصير في ذلك بغير شي ما في طبرستان  
 منه كالغاز **لا** لا يبيع بها ان تلبت بها وحده يعلبه وهو غير يبيع يعرضها ويأخذها  
 ويوزنها في المحتصر **نوى** وانا يعطى الغريب اذا كان بغيره في غير حصته بقره كونه مؤثرا او يبيعه  
 ان يبيع كالزينة بكونه غير ما اشترى والمساطر ان يعطى ما يشتريه في وجوهه ولو خرج لقتل  
 فقدا وانما حرة حيث تاجر وبيع عليه الموت وانما اذا اخذ عليه الموت بقره في فصل منه توبة  
 لا يعطى حيث خرج لقتل فقدا وانما حرة وقاتل بعضه من الموت يبيع الا في حاله وانما في  
 عليه الموت كذا في بعضه من اهل الحرم في كل عام يبيع ما يشترى في بيعه اهل الحرم  
 كما في البيع والقصر الصلاة انما في حاله **ح** ويجب تبرعها بوضع الوجوه او من في حاله وبيعها  
 في صلاة القصر اسى ناجر على الميت وانما في وجوهه من اهل الحرم او وجوهه من اهل الحرم  
 الروضة ولا تقل لى على صلاة القصر ما كسب **لا** ان يكون اشترى من اهل الحرم باله وجوبا باجره  
 في العروة كذا في ذلك مطلقا ولا يبيع واشترى وشرا او من ثمنها ما تلبس به يضمنها وابتي  
 الغيب ما في العروة اذا اجابوه في صلاة القصر للبلد الزكاة يعطى ليرعى فلما وابتي الغيب  
 والغيب ما في ثمنها من ثمنها انما في الاخرة التي من ثمنها قنينة **ح** يجب على ارباب المال  
 التحقق في بيع الزكاة لغير اهل الاصنام الثمانية الروا قال او وام لا جد ما يبيع حصته على ما نقل  
 عليه العلماء وانما في ذلك اجتماع علم وكذلك يجب اجتناب ما يعلبه بعض الجمال من اهل الحرم  
 زمانا ما جعل الزكاة اجرة التوعية والذين يعطون الغراء بعضهم يبيرون ذلك تصرفا وبعضهم  
 اشارة حتر طار ذلك عاء وذلك ما تقي في البداية ومعها صراح وعلها باحتش ونزل ليشيعة  
 فنقل الله القامة الله فلتش ومنما اشتره في كذا بالخاصة ايضا لاسيما في منزل الزكاة وليس  
 يفتوا في شخص بالتوعية والغراء بل في جميع الاجراء كما انما يردنا في كسبه في الثمن بيشيعة  
 ادرج الاجر للرحم والحطه مثلا في بيعه لاجره باذنه الرضى الاجر يقول له فقديك من الزكاة  
 والعشر من حريمه وذلك لى ليرى بوضوا ولا يبيع في ذلك على منزل الوجه فنقل الله الصلاة  
**ح** **ح** لا يبيع في ثمنها على الميتي وتجب في ثمنها على الميتي ولا يجب عليه اعطاه

صوابه  
 في الاول

العيى بانها زكاة اذ لم يعلم اولها فلو لم يصب على ما منه البنية ثم كسحت في الجملة بان نواها  
 ان يظن ونصها ما اخذت اذ اقبانا وان لم يصب ما العطي ونصها الاخرى العلقاه ياخذها ما  
 نعما باخذها بل في نية اياها والشعر الاجزاء وان نواها العطي والاخر ناصر للغصب وفوقه ان  
 نفي باخذها اعلمه وعلى وجوب البنية على العطي ان تاب وجب عليه الاعطاء ثانية وعلى الاخرى لا يعيد  
 ان اخذها الاخر ناصر الزكاة اشبهه من حرم الفريضة ويستحب اتيار النظر وامر الدر على غيره مع  
 واخر اجب عليه بغير نية ذلك في الثواب واعطاء ميارا انك الكثرة بطله والامر اعم به لانه في ابا  
 المساء والنجي ونسب ما على العيو لانه اجبره الربا (لا ان يكون اهل الموضوع لا يعطونها باخذها ما  
 اوصل لاقتراء ومن قال تغلى وتبروا الصرفت بنعماس وان تقبوما وتوفروا العفوا بوجوبه ليج  
 اشترى ولا يجوز بهما مع وجب عليه كرههما لصاحب بدية ثوابا او لمي خيره الجمع ونحوه لك  
 مع دفع شؤنة ظليل ومن يبيع اعطاء زوجة او يكره ثوابا وان قال **والماعكس** يمنع با  
 كلام ومحل جزاها على اعطاء اخرها الاخر ليرفع به دينه او لينفعه على غيره والابحان كاعطاء  
 الولد لوالده حيث تجب عليه ببقته وعكسه ليرفع به دينه بل في الصور اعطاء الولد زكاة  
 لو ائتم العيى قبل الحج بالنفقة عليه ولو لينفعه على نفسه في ليه لا ياتي بالفضاء وفوقه في  
 المرونة اشبه **وكان قوله اعرار واصلاح** اشتراك الحمية والاصلاح في (اصناف) الثانية ومن  
 كذلك ابا الرقاب والتولية فلورب انا الرقاب كما يشترط في (اصلاح) في (اصناف) الثانية ومن  
 الدشاح واما التولية فلورب على القول بانها كبا يعطون في الزكاة في عيها في (اصلاح) با  
 اشكال في عدم اشتراك (اصلاح) في دفع وانظر الحمية وكذا التعليل عدم اشتراكها اشبه وانما  
 اذ عي العيى والاشبه العيى والسكنة صرفا **وع في قيل** اي سرنا في دعواه في سرنا في حال  
 خالفه ومن يبي من الشاهد واليبي او لا يرب في شامه وي ومن يبيع الدرعي بغير ربه كما في المسئلة  
 الا ولوا ولا يبيع كما في المسئلة الثانية ويصون مدعي عيال اء كانا كل ربا وتغزرا الشف عنه ذكر  
 اء عي منه وغيره كما في حج ويقتل رجوع قوله **وع في قيل** سرب جميع ما قلنا اء كل واحد من الاصنام  
 الثمانية يصون في اثبات وصية الاربعة ومو كذا النطق حيث اشرك الاخر ما ويشترط في (اصلاح) اء  
 يكونا في الله على سرب ومع بنو ما اشركه على العيى كما تقدم وفيه والقلب وبما اخوان  
 وبما اخوان عي شتم ونومل ما في برع كل من الميراث ان قال **ع في** قال والراه بينة ما اشرك  
 في ما اشرك عليه ولاءه بلا واسطة او بواحدة غير انش ما ييرخل في بن ما اشرك ولربنا ان اشرك في

دعواه جليله (اشبهه دعواه)  
 يبيته

لا قبل الضرة لمحروا وال محمد قال الشارح اء الضرة الواجبة والتعوي على المشهور اشهر ومثله  
 في بطل الخطيب في المحصر الى قال شيخنا في قوله المشهور اء الله صل الله عليه وسلم لا فرج عليه صفة  
 الشروع اشبه **فلتب** و**فما عي** اي مزو في الال ان يعطوا ما يشتمونه من بيت المال  
 واخرجه العيى يعطون في الزكاة واه اعطاء مع اعطاء عي من اشبه اء اء ابلغوا الى  
 حاله يباح لهم في اء البنية والاملا يعطون كزكاة كزكاة في قوله **فما عي** اي مزو في الال ان يعطوا ما يشتمونه من بيت المال  
 واه صنع في اخر الزكاة كعاقبا على ما لا اكل منه لانه اخر ما ملها وفي الرسالة ولا باصره يشرب  
 في ليس يتصرف به اشترى من الله على التخييم وفيه على الزكاة وقيل بالاول في الشروع دون الواجب  
 واللة اعل **ومما عي** في الطاع على زكاة الاموال بانواعها اشرك في الطاع على زكاة (الابرار) وهي  
 زكاة العيى في مال

**بشيء من زكاة العيى**

بغير العيا طاعة وانما افرها في الزكاة لا اقلام **صاع** كامل او قدر عليه او جزوا ما عي  
 بغير عليه في اء المرتكع بشر ما نوا منه بالاستعانة بطل عي مونة وموت عياله يومه ولو يتصلف  
 ربح فلاحه بصاع البئر صل الله عليه وسلم ومرة اربعة امراء بدل عليه الصاع قال القزويني في التحرير  
 بالطاع في الشارع صل الله عليه وسلم لول ان اء عليه بدعة بمرودة في الزيادة التسبيع على ثلثة وثلاثين  
 ومزاحم في تحفت الزيادة واما في الشك بلا في الفاسوس في الال واه ما عي  
 اء الطاع في لا يتلف فيه اربع جينات بغير الرجل الذي يعطيه العيى ولا يصح مما اء ليس  
 كل ما يوجب فيه صاع البئر صل الله عليه وسلم اشرك في ذلك بوجوبه صحيا اشرك في الفاسوس  
 في الرجا في وغيره **وقب** بالنسبة على المشهور في الرجا في عن رضو الله عنه بوض رسول  
 الله صل الله عليه وسلم صفة العيى في رمضان على العيى واستبصر حمل العيى فيه عمل التفسيح  
 وروض في السنة الثانية في الهمة وحرم ما اء عربة بقوله طاع في غالب الفون او جره في العيى  
 لحر الفصور ووجوبه عليه يعطى منها بغير الفون يرمع العيى اشرك في وصي الحريث صوم رمضان  
 على في السماء والارض صر فزدي زكاة العيى **كل صل** يعطى في عي بعني على  
 اء في صل على كل صل عي نفسه ان لم يبي عليه في ولا يقولا **وع في** **برز** اي ببقته ن  
**حلي** اء الصل وقوله **ص صل** يباح في كل صل برز في اء في جبر الرجل عي كل صل  
 بيونه بالحل لغزاية كاولاه واجرية العيى في واه مما واه مع زوجة (اب) وزوجته واه

اي

ولا يشترط في صل

و  
ال  
و  
او

المتن

لمية على المشروع ما كان لا يترى ان يترى بانى اخراج عن ذلك انى ما كانت الزوجة ح  
صغيرة والزوج ما لىا برىل فخرج عنى منى على منى او اربعة امداد على منى فولا  
نقد ما على الترخى سليمان البجى قال وينبغى ان يكون الراجح منى اعتبار منى كما ان الضلع  
منه من الضلع الضعيف انى وتلزمه ايضا ريفه ولو ما تبا و ابقا ان روى مثله الفصوب  
وم وجودها على له على لا يك عيى رواقيا ولا تلتزمه على عيى ولا على عيى عليه مثله ولا  
على اجبره ولو استخرج بوشه **فصل في الغرم** الباء للتبعيض بعضى لى على عيى منى بل اللبر  
قاله الطبرى معنى او ان لا يلى لى راء على جميع ما يلب فيه العيش بل المراد من انى خاص  
وموالجى والقبض والقتل والرضى والذرة والارزوا التى والزيب والتامع الا انى و  
كأن العلم منى منى اخذت منه كتاب الرسالة يعنى مع علم عيى **والحاصل** انى انى  
منه تقات ينظر الى الغالب منى وانى انى تقات بل انى انى ما باه وجبش منى  
بلا يترى الاخراج منه وانى انى يومر شى منى ينظر الى الغالب مما يقاونه علما وعيى  
وفرنم ذلك العلامة **بجى** فقال

- زكاة بغيره فبعض تسر
- ارزوه حى مركة والبر
- وانى لك زيى حيثما
- توجهان منى انى انى عيى
- لا يترى ما كلفن الا انى
- يقاوت على ما يجرى انى

انى وفوله **انى حرا** **بجى** **اليوم** نته به على حكمة موجبا ومنى انى انى  
البعيى وبه الكلام جزو تفريده ما على السؤال بل انى لى وفى تشايبه ولا القام ولو  
سولبا ار جاسوسا ويوزن منى لى انى انى البغى انى انى ما كلفن لى انى انى  
البعيى البكى ولو اى الفيل واعلم ان البغى منى انى انى انى انى انى  
يتلعبون انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
منى اللقى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
المختصر النع **و** **كلام** منى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
وله انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
لا تلتزمه نعتهم على انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
بجى البجى منى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى

تفصيل

تفصيل الشوا انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
بجى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
ينى على ما انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
وغيره انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
تفرقنا بغيره انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
ومت انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
البعى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
ما انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
يعنى **كلام** انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
ومت انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
ما انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
بعضى الواجب انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
شرع على الفاعل انى انى انى انى انى انى انى انى انى

**كتاب الصيام**

وهو لغة الامساك والتفلى مال الاخر وشرعا امساك عن شى منى البهى والبرج بوشا  
كامل على كلوع البجى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
الربوى يدعى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
بصية اللابسة ولشبهه البجى انى انى انى انى انى انى انى انى  
انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
صيام ونص انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
الواجب كصوم رمضان ومنه النسة كصوم عاشورا **كلام** انى انى  
ومنه منى كصوم شهر المحرم ومنه منى كصوم يوم الولى **كلام** انى انى  
على بعضه معلاله بانى انى انى انى انى انى انى انى انى انى  
وانى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى انى

والتسوية التي على الجودي وقلع الجرموس وأخره فيه برعون وكليم وأخره ببرين  
من بطن الحوت ويعود من الخب وتاب على فرعون ويومئذ يربط الشجر الشجرة التي قلت زاد عنهما من الأضياء  
وما ربه خلقها مع حواء وولها اربع بنات في الحياح والخيار والبنات من النار وربعها وكشفها  
ابن علي الفلاح وروى ملك سليمان وخلقت الجنة ويوم القيمة يبع عاشره شهر وعاشه شهر  
تخ انه القادر نال السم فزوى وعليه الاكثر وقيل التسامح شيخنا وهو الزمزم وقيل الخانم عش  
واشله لا يشي هيم عاشره فيل انه عامر الحج وقيل الا انه تعلق الروم في عشرين سنة  
كراما وقيل انه عامر عشر كراما الروم في ليلة ليلة الاحد والايام الفصح صوم  
في السنة ثمانية وفيه صوم في كل عام التاسع على صفة من ومن اليوم الثالث من الحج والثالث  
مع والقاض منه والثابع والعشرون من شهر رجب يوم النصف من شعبان والثالث في  
الجنة من السنة اذلة في كل العام والعاشر والعشرون من شهر رجب وقيل في كل عام  
وبعض ابدل يوم ربيع والحق يقال الضوا ناه كراهه كما قاله النووي رحمه الله **ويش**  
يجمع الشهر باصراية انما **يوم ذم المال** مع عدل الثمانية ولو يجمع كراهه الاضواء يجمع  
او جمع او خوسا وانما انما بهزك لما قبله ثمانية كما ايقنا فاله يريد في علم ما لم يرد  
ثلاثة صورا كراهه او حامة مستقيمة ومن التي يغيرها بالعلم او ريبا سنة ويستعمل نحو الحوم  
على الكره ورايت في بعض التقارير انما لا تكون اقل من خمس وكذا قبل العدول في شهر ارض  
جماعة مستقيمة او يقل مستقيمة على مثلها او في عدلي وانما النفقة ولا يشبهه الا بالبعث  
فيه باسراية مال وكذا يشبهه العدول في يد ربه في المحل المذكور كما في **اورشاني** يوم ما في عمره  
العشر **فيل** بالتصغير في جبل رباطه ومن شعاعه في حال اياه ناه اذا الفئال في التمام لفته لواء  
الجماع والفاصول وعين ما يسره الى الراجح لعله على صوم الودية والدية والودية  
جاه في عليه بافرواله اية عدوا والشه انه في ثلثي ومذاق صوم قوله في الودية والودية  
فيل وفيه بالتصغير انما لا تعلق الا على الفريه جلاله فيل كراهه في ثلثي من شهر الحج  
وزالت في ربه الله له وكما كراهه انه في ثلثي من شهر الصيام لئلا يفتن في ثلثي من شهر  
كراهه في ربه اذ في كراهه الا في كراهه من بعضه والنية كراهه الحفي عمير العزير السر  
يرضى في كتابه في ربه النكح في العمل بالضم والضمير في املاكه انه لا يجوز ان يتوالى اكثر من ثلاثة  
اشهر فافضل ولا اكثر من اربعة كواصل ومن منع ذلك الجماعة في نكاح

الذي لا يجر مريا ومنه الجابز تصور الترم وجعله بعض من فض الكره والحق يذكر فيه مباحا  
والله اعلم **صباح شهر رمضان** وحياء على كل ملك بالكتاب والسنة والاجماع حجة وتركه  
كالصلاة لانه معلوم في الراجح ضرورة وادلة وجوبه مشهورة بل انجيل براتاه لانه بظنه انه  
التكوير غير لا في بالموضوع وتسمى بذلك لانه الزنوب اي صوفه وما قيل لانه ياتي في بعض  
الاصياء في الخصال **تت** ويش لفته شهر فيه وفي الربيع وروى في ثلثي من شهر رجب  
لغير الشهر ثلاثة اموال الجراز والكرامة والثالث التفصيل كانت فريضة كصيام رمضان  
ما في الاكثر **برجب** ومن **شعبان** صوم نريا اي صيامه ما من رجب لانه طم الله عليه في  
كاه يصومها الا في كل يوم في شهر رجب واجب الغشور الاله شهر شعبان ولا اعمال العباد في رجب  
فيه يجب ان يرفع عمله ويصوم رالف وحييا لا كلف **كشيع** في رجب في رجب الحما وكس ما  
ومن الشهر شهر رجب في الصيام ويصوم من اول الحجاب البعث كالفعل في تشبه بهما يندب  
صوم اي يستحب صوم الغزلة وتعل وليل عش فيل انما من لانه تعلق في كل العمل ربه كما  
في الحبي الصيغ **واحر** اليوم **الاخر** من رجب وعرفه اية ما في رجب من الايام الفصح  
صوم ما في الفصح لجر صوم عمره احتب على الله ان يتبع السنة التي قبله والتي بعده اياها  
وجربا يتبع في الاصل في الثواب **وكرر الحج** اي صيامه في شهر رمضان شهر الله  
الحج **واصر** اي الكره لا شعاع صوم اليوم العاشر من شهر رمضان انما يتبع السنة التي  
صية في يستحب فيه عشر بعض العلماء التوسعة في الايام ايه في صوم في كل حاله في  
ومن الله عليه كحل مشه يريد مع ليلته ويومته في غير ايام ولا ايام في فريضة في ذلك  
جماعة في الطاء يوم وما يذكر فيه من احاديث الا في التماس والحل في تلك الطوائف المعمورة  
كذلك لا يبع في الحريت ما يدل ان صيامه لا يقدر الى نية بل في اصح في ياكل في شهر  
في الا على به بانه يبع صومته وقال في جماعة من العلماء ان في ذكر العائنة بهرام في  
اصح غير ناه صومه اجراء صومه او باقية اه اكل وهو سوي عنه عليه الفلاح قال  
كراهه في كل ما في الطوائف انه في رجب بانه حلال في رجب وقال في زيادة في ربه كراهه  
صيامه في ربه في شهر رجب وعرفه على ايام السنة كثيرا حتى ايام رمضان او يبع  
عاشوراء منواه في بعضه والضوا في الاصل في الفصح وانما في رجب يبع عمره  
لا انه محرم وما في ربه في رجب فيه تيب علم في ربه عليه الصلاة والسلام  
اشهر في قوله

باسما على من جعله الايام... عشرين من الايام...  
او سبعة اشهر او اكثر او اقل من ذلك...  
والنصف من شعبان في رجب...  
وبعد ذلك من شهر رجب...  
بوهل تكميل عند ان وفور...  
قد انزل الله ان ذنوبا...  
في كل ايام في شهر...  
يستحب في رجب...  
يستحب في رجب...  
يستحب في رجب...  
يستحب في رجب...

والتسوية التي على الجودي وقلع الجرموس وأخره فيه برعون وكليم وأخره ببرين  
من بطن الحوت ويعود من الخب وتاب على فرعون ويومئذ يربط الشجر الشجرة التي قلت زاد عنهما من الأضياء  
وما ربه خلقها مع حواء وولها اربع بنات في الحياح والخيار والبنات من النار وربعها وكشفها  
ابن علي الفلاح وروى ملك سليمان وخلقت الجنة ويوم القيمة يبع عاشره شهر وعاشه شهر  
تخ انه القادر نال السم فزوى وعليه الاكثر وقيل التسامح شيخنا وهو الزمزم وقيل الخانم عش  
واشله لا يشي هيم عاشره فيل انه عامر الحج وقيل الا انه تعلق الروم في عشرين سنة  
كراما وقيل انه عامر عشر كراما الروم في ليلة ليلة الاحد والايام الفصح صوم  
في السنة ثمانية وفيه صوم في كل عام التاسع على صفة من ومن اليوم الثالث من الحج والثالث  
مع والقاض منه والثابع والعشرون من شهر رجب يوم النصف من شعبان والثالث في  
الجنة من السنة اذلة في كل العام والعاشر والعشرون من شهر رجب وقيل في كل عام  
وبعض ابدل يوم ربيع والحق يقال الضوا ناه كراهه كما قاله النووي رحمه الله **ويش**  
يجمع الشهر باصراية انما **يوم ذم المال** مع عدل الثمانية ولو يجمع كراهه الاضواء يجمع  
او جمع او خوسا وانما انما بهزك لما قبله ثمانية كما ايقنا فاله يريد في علم ما لم يرد  
ثلاثة صورا كراهه او حامة مستقيمة ومن التي يغيرها بالعلم او ريبا سنة ويستعمل نحو الحوم  
على الكره ورايت في بعض التقارير انما لا تكون اقل من خمس وكذا قبل العدول في شهر ارض  
جماعة مستقيمة او يقل مستقيمة على مثلها او في عدلي وانما النفقة ولا يشبهه الا بالبعث  
فيه باسراية مال وكذا يشبهه العدول في يد ربه في المحل المذكور كما في **اورشاني** يوم ما في عمره  
العشر **فيل** بالتصغير في جبل رباطه ومن شعاعه في حال اياه ناه اذا الفئال في التمام لفته لواء  
الجماع والفاصول وعين ما يسره الى الراجح لعله على صوم الودية والودية والودية  
جاه في عليه بافرواله اية عدوا والشه انه في ثلثي ومذاق صوم قوله في الودية والودية  
فيل وفيه بالتصغير انما لا تعلق الا على الفريه جلاله فيل كراهه في ثلثي من شهر الحج  
وزالت في ربه الله له وكما كراهه انه في ثلثي من شهر الصيام لئلا يفتن في ثلثي من شهر  
كراهه في ربه اذ في كراهه الا في كراهه من بعضه والنية كراهه الحفي عمير العزير السر  
يرضى في كتابه في ربه النكح في العمل بالضم والضمير في املاكه انه لا يجوز ان يتوالى اكثر من ثلاثة  
اشهر فافضل ولا اكثر من اربعة كواصل ومن منع ذلك الجماعة في نكاح

والتسوية التي على الجودي وقلع الجرموس وأخره فيه برعون وكليم وأخره ببرين  
من بطن الحوت ويعود من الخب وتاب على فرعون ويومئذ يربط الشجر الشجرة التي قلت زاد عنهما من الأضياء  
وما ربه خلقها مع حواء وولها اربع بنات في الحياح والخيار والبنات من النار وربعها وكشفها  
ابن علي الفلاح وروى ملك سليمان وخلقت الجنة ويوم القيمة يبع عاشره شهر وعاشه شهر  
تخ انه القادر نال السم فزوى وعليه الاكثر وقيل التسامح شيخنا وهو الزمزم وقيل الخانم عش  
واشله لا يشي هيم عاشره فيل انه عامر الحج وقيل الا انه تعلق الروم في عشرين سنة  
كراما وقيل انه عامر عشر كراما الروم في ليلة ليلة الاحد والايام الفصح صوم  
في السنة ثمانية وفيه صوم في كل عام التاسع على صفة من ومن اليوم الثالث من الحج والثالث  
مع والقاض منه والثابع والعشرون من شهر رجب يوم النصف من شعبان والثالث في  
الجنة من السنة اذلة في كل العام والعاشر والعشرون من شهر رجب وقيل في كل عام  
وبعض ابدل يوم ربيع والحق يقال الضوا ناه كراهه كما قاله النووي رحمه الله **ويش**  
يجمع الشهر باصراية انما **يوم ذم المال** مع عدل الثمانية ولو يجمع كراهه الاضواء يجمع  
او جمع او خوسا وانما انما بهزك لما قبله ثمانية كما ايقنا فاله يريد في علم ما لم يرد  
ثلاثة صورا كراهه او حامة مستقيمة ومن التي يغيرها بالعلم او ريبا سنة ويستعمل نحو الحوم  
على الكره ورايت في بعض التقارير انما لا تكون اقل من خمس وكذا قبل العدول في شهر ارض  
جماعة مستقيمة او يقل مستقيمة على مثلها او في عدلي وانما النفقة ولا يشبهه الا بالبعث  
فيه باسراية مال وكذا يشبهه العدول في يد ربه في المحل المذكور كما في **اورشاني** يوم ما في عمره  
العشر **فيل** بالتصغير في جبل رباطه ومن شعاعه في حال اياه ناه اذا الفئال في التمام لفته لواء  
الجماع والفاصول وعين ما يسره الى الراجح لعله على صوم الودية والودية والودية  
جاه في عليه بافرواله اية عدوا والشه انه في ثلثي ومذاق صوم قوله في الودية والودية  
فيل وفيه بالتصغير انما لا تعلق الا على الفريه جلاله فيل كراهه في ثلثي من شهر الحج  
وزالت في ربه الله له وكما كراهه انه في ثلثي من شهر الصيام لئلا يفتن في ثلثي من شهر  
كراهه في ربه اذ في كراهه الا في كراهه من بعضه والنية كراهه الحفي عمير العزير السر  
يرضى في كتابه في ربه النكح في العمل بالضم والضمير في املاكه انه لا يجوز ان يتوالى اكثر من ثلاثة  
اشهر فافضل ولا اكثر من اربعة كواصل ومن منع ذلك الجماعة في نكاح

والتسوية التي على الجودي وقلع الجرموس وأخره فيه برعون وكليم وأخره ببرين  
من بطن الحوت ويعود من الخب وتاب على فرعون ويومئذ يربط الشجر الشجرة التي قلت زاد عنهما من الأضياء  
وما ربه خلقها مع حواء وولها اربع بنات في الحياح والخيار والبنات من النار وربعها وكشفها  
ابن علي الفلاح وروى ملك سليمان وخلقت الجنة ويوم القيمة يبع عاشره شهر وعاشه شهر  
تخ انه القادر نال السم فزوى وعليه الاكثر وقيل التسامح شيخنا وهو الزمزم وقيل الخانم عش  
واشله لا يشي هيم عاشره فيل انه عامر الحج وقيل الا انه تعلق الروم في عشرين سنة  
كراما وقيل انه عامر عشر كراما الروم في ليلة ليلة الاحد والايام الفصح صوم  
في السنة ثمانية وفيه صوم في كل عام التاسع على صفة من ومن اليوم الثالث من الحج والثالث  
مع والقاض منه والثابع والعشرون من شهر رجب يوم النصف من شعبان والثالث في  
الجنة من السنة اذلة في كل العام والعاشر والعشرون من شهر رجب وقيل في كل عام  
وبعض ابدل يوم ربيع والحق يقال الضوا ناه كراهه كما قاله النووي رحمه الله **ويش**  
يجمع الشهر باصراية انما **يوم ذم المال** مع عدل الثمانية ولو يجمع كراهه الاضواء يجمع  
او جمع او خوسا وانما انما بهزك لما قبله ثمانية كما ايقنا فاله يريد في علم ما لم يرد  
ثلاثة صورا كراهه او حامة مستقيمة ومن التي يغيرها بالعلم او ريبا سنة ويستعمل نحو الحوم  
على الكره ورايت في بعض التقارير انما لا تكون اقل من خمس وكذا قبل العدول في شهر ارض  
جماعة مستقيمة او يقل مستقيمة على مثلها او في عدلي وانما النفقة ولا يشبهه الا بالبعث  
فيه باسراية مال وكذا يشبهه العدول في يد ربه في المحل المذكور كما في **اورشاني** يوم ما في عمره  
العشر **فيل** بالتصغير في جبل رباطه ومن شعاعه في حال اياه ناه اذا الفئال في التمام لفته لواء  
الجماع والفاصول وعين ما يسره الى الراجح لعله على صوم الودية والودية والودية  
جاه في عليه بافرواله اية عدوا والشه انه في ثلثي ومذاق صوم قوله في الودية والودية  
فيل وفيه بالتصغير انما لا تعلق الا على الفريه جلاله فيل كراهه في ثلثي من شهر الحج  
وزالت في ربه الله له وكما كراهه انه في ثلثي من شهر الصيام لئلا يفتن في ثلثي من شهر  
كراهه في ربه اذ في كراهه الا في كراهه من بعضه والنية كراهه الحفي عمير العزير السر  
يرضى في كتابه في ربه النكح في العمل بالضم والضمير في املاكه انه لا يجوز ان يتوالى اكثر من ثلاثة  
اشهر فافضل ولا اكثر من اربعة كواصل ومن منع ذلك الجماعة في نكاح

لا يتو الي التقصير في الشري في ثلاثة من الشروط يا بعله  
 كذا في قول حمزة مملوء من الضوا وسواء ابعده  
 اشترى به بغير كراع النافع **برض** بمعنى مريض **الضمان** مهلهما واحيا كان او غير واجب **نبيذ**  
**بليله** اي في الغروب الكلوغ اليه لفعله على الله عليه من حيث الضمان من الليل والراء في اول  
 ليلة منه ولا يشترط مقارنة التبع للمضغفة في ذلك ما يقر في قوله من قبل الليل او يجره غير عاشر  
 زاد لما ضيق على **ج** وبه من وضوء الشمس ما على كراهه من جزل عاشر نوايا على المشهور  
 خلا ما لا يجب ثم التينة من الفصل الى الشمس والقزينة عليه من غير الشمس وعمر على صورته  
 بغير حصلت له التينة ولا يقتر الربية والى التعلق ما وكذا كراع النافع وجوب التينة في الضوع  
 مهلهما معناه او ممنوزين ساك وجماعة من العلماء وقال بعض الصايغ الغني لا يقع الربية  
 وكاثر انما موجوده بالنبيذ ثم منسوب تاك لاكتفاء بالتينة الواصلة في اوله وينبغي قد  
 يدربا من لينة كما سياتي للنافع **ومرضه تزك** **وهو** يجب المشقة او فرما على مفعولهما في نيل  
 او در زمانه نيل او ماء معناه في اخراج المس والمزي من كلوغ اليه الغروب **واشتر زنا**  
 باخراج مما خرج من غير تبيث كاه يكون مشكحا الزنوم باثنا يضره ذلك وصياحه صحيح ولا قضاء  
 عليه وكذا ان اخراج الزنوم على غير مشرك او من غير نيل في نوايا فليزير القضاء  
 الشانة في اوله في التزونة يجب انشر واقله في مجرده الا نفاقه من غير من يغير يجب  
 في القضاء وشهر وويل لا يجب فيه القضاء واستنفر وويل انما الما انما انقضاء مع ما منه  
 او فبنة لا على نيل او مشرا او مشرا فافضاء **الا** يبيز في كره لك عياضه وهو لا يبيش كاه  
**ح فلت** وفضل على الناصر اللعانة اة القول بوجود القضاء **الا** نفاقه انما كره في الشر  
 ورة في رواية ابي القاسم والذ قاله مالك في رواية ابي وبه واشترى مفعول القضاء  
 وساعتك الشيخ اة قول مالك في التزونة مفرغ على قول ابي القاسم فيه ويعلم ان المتعسر  
 قول مالك قال ولما زكوا الشيخ خليل عن العبداء في مخصصه اشترى ومرضه **قرئ** **شهره** **واكله**  
 ولزبيير ايض في مفعول على **ج** وجزل القاطع للوزن وضمير للضام **واكله** مفعول عليه  
 والراء اكل ما يغير عا و **ج** نحو التزاة فولا من كلوغ اليه الغروب ولو جمع ريفه **ج**  
 وانبلعه بفنوا وروى اصح على ابي القاسم التقييد **باب** انواع النخمة عمل ابي حنيفة ولو وجد  
 وهو ما لم يلباها وقرائبا لانها ليست بملعاج او شراب على بعض الاقوال وينبغي ان تكون

لا يصلح لي

و  
لا  
و  
او

العتوب

العتوب به وكذا البلغ لاشترى به مملوفا **الا** ياغ اذ ابتلعه عمرا مع الماء كرهه كما قاله  
 المؤلف قال بعضه وهو الزوب الذي يخب القتبون به وساء الختم خلاه اشترى به الخمر تجرد  
 لعمه في حلقه القضاء على الاصح وقيل لا واشرى به في راحة على الخمر كما لمسك والعين وماله  
 راحة لهية كما في **تذ** و ذكر الشيخ تاج الدين برام في تأمله اء ماله راحة لهية كما رايه مشروك  
 وكراهه شربه اليس من ابي لباية ونقل عن ابي العزماء ما كراهه من الخمر وانما **ورضه** **عبد**  
 تزك اخراج **الغنى** بالمعنى كلوغ اليه الضمان للغروب وهو موقوف على **ج** وهو على جزل منقار  
 ابي و تزك اخراج الغنى كما قاله النصارى ومن اخراج **ج** وهو خروج ليعبر ان مخالفة التربة بمهله  
 وانما الغنى غلبة في غير اخراج **الا** نزل في بقارة ولا قضاء حيث يطبل منه شرب التي جوبه بعد  
 امكان كراهه والى عليه القضاء وساء كره ما انما راحة الغنى بمهله مخوف في الختم والرسالة  
 اي يجب فيه القضاء وهو الكفارة على الزوب ان كان لغرض ضرورة وما اتم عليه عمل العيش  
 في شرح القنطارية من وجوب الكفارة تقعبه ابي تركى عليه فالله الرسالة وما استفاء وبقاء  
 بعليه القضاء اشترى وكراهه من شرابه من شرابه وما اتم عليه عمل العيش  
 ابي الحجاب الاول واشار ابي الحجاب الثاني وكراهه من كراع النافع كغيره وجوب القضاء في العرض  
 والنهوع وفي الزوب في الضوع ثلاثة اقوال وجوب القضاء ومنزيب مالك واحد في قوله ابي القاسم  
 في التشاء له استنباه **والثالث** لا يجب دفعه وحق القطر في الغرض وهو ما تنصرت الطر  
**ومرضه مخ** بالكلية **ابو اسحق** مطلقا للتعاقب والشراء او كانا لخط على الخمر وعن النبي  
**لمصر** جمع مصل ومنه الختم بيمينه ما لا ياكله والشر بيمينه ما لا ياكله **الا** با  
 لغريب كروا صديقه **او** ما يعنى كالمحال او نحو **او** من **الف** **ور** تنبغ ليل في زميل انه ورد  
 في هذه النام قبل العمل لاكتة بغير وفعله **وقت كلوغ بمجره التي الغروب** راجع للمسايل  
 الاربع من فوله وتزك وكه والزمنا اذ اء محل وجوب القضاء فيما يصلح من العبي او اناف او الا  
 ذاء اء جعله زيارا وانما على جعله ليلا فاشترى عليه في بيوحه ذلك زيارا الا ان غاه في نحو البر  
 وكانه بمثابة ما يخرج من الزمان الى البره ومقتضى كلام النافع انما يطبل من غير منكر المناجذ  
 الثلاثة التي هي الاذ **والعبي** **والانف** اشترى به **ج** من زانه وهو كره في ذلك باقضاء  
 عليه ومقتضى كلام ابي الحجاب والغروب وجوب القضاء ومنه من جعل الخمر ابراهه باقضاء  
 بملقة كما في **ج** وافاعي النافع في هذه المقالة بالايطال فيما قبلها باير ذلك من العيب **بدر**

وانه قد فعل ان ذلك لغرض

لانه المشترك به الابدان بايرخل من مادة المناقب عن العالج العجل كتاب ما تقدم به ما هو  
 راء على اقله يحل به الابدان راعى بطل الركون ولذا لم يكتب به عما ساء فانه الشارح قلنا  
 وضوح غير واضربا الابدان بايرخل من مادة المناقب بضرورة على الخلق اية كالتراخي عن العالج  
 وعليه افسرنا مفسرنا في رشر ونصه .

• وكل ما يركل العي . او ما يع مشروء او كالزوي  
 • قبل تامة الر الحلو ط . يعبر من ايرضه من صل  
 اشهر وكلامه كقوله في قوله عليه انه المشهور بانه مكانه في حال وقيل بدخوله للمجموع اشهر  
 ايرضه في الفضا باو ط من العي الر الحلو ثالثا باء وصل للجوباء في العوض في النخل اشهر  
**والعقل اوله اية الصياح مشترك التوجيب اية والصحة معا** وثله الفضا في مع الحبيض و  
 الفضا وله شوك صحة كالتية والامساة عن كل اهل المجموع فما يفتك عنه غالباً وزد  
 الجماع او ما يوجبه اليه اربيقا عنه والامساة عن الفضا في ضرورة ما حة والامساة على  
 المشهور اية الصياح مشترك التوجيب اية والصحة معا وثله الفضا في مع الحبيض و  
 والامساة في مع يركل الناهج من الابدان العقل انما على غير . ولهم ما في كلامه ما يفتك عنه غالباً  
 به تتبع كلامه بالتامل وجرب ما مشهور به فيهم اشهر الالهة والافانة فما يركل به في  
 جواز العجل للضغ والضرر ويهم اشهر الالهة الكفاية مع الحبيض والفاضة في كره الحبيض  
 ما نفا وبغير التامع مشترك ويهم اشهر الالهة البلوغ والعقل في قوله وكل تكليد بشك العقل  
 مع البلوغ الخ وانما اعاد العقل ما لم يتب عليه قوله **وليفض بافرك اية العقل فانه القا**  
 وح وكلامه كانه وجوب الفضا على بافرك العقل عن العجز ولو رجح اليه عقله بالفرك وهو كرك  
 على المشهور اشهر واعلم انه للمجموع قالان اربع لانه انما ابلغ صمما في رجة لرك او يلفح  
 بمجموعه مع رجة لرك وفي كل انما انقل من الالهة كمنه او اش بالفضا لرك له من الجميع  
 في صورة اقبانا ومن انما ابلغ صمما في رجة لرك وفي كل انما انقل من الالهة كمنه او اش بالفضا لرك له من الجميع  
 المشهور كما في قوله في تبيين العجز والفاضة عليه ما للمجموع في الفضا والحبيض كالفضا منع  
 في صحة الضوح وجوبه كما تقدم ونكر **صومنا** اية القوايب وغيره والى **تفضي** الاله  
 الضوح **العرض** في النخل **اي** بالحيض والباية سببية اية بيب الحبيض **ارتفع**  
 ذلك العرض اية بطل وجوبه ومع قبل عقل او بعدك ويحتمل ارتفع وجوبه اة وضع

يحصل

امانة

زمانه فالعضم والفضاء بايرخل من مادة المناقب عن العالج العجل كتاب ما تقدم به ما هو  
 مثل العجز ولو لم يخلصه وجب عليه ما ضاع في ذلك اليوم ولو لم يخلصه لانه ليس شر كاه صحة  
 الضوح ومع الفضا اة تثبت بل كره في العجز او في الفضا والاله اعلم **ويكره المحصر وغيره**  
**صلا ما اية ابا بالهز اية كانت الكفاية فيك من التزي اية صاحبه وعادة في الاله اية مع**  
 يعقل الكفاية سواء مع عر ما او كهي اوتك او توم او توم رجة لرك **هر ما عليه** والاله لكا  
 كفاية ولا خصوصية كما يركل النخل المستراح والعلة والاصحبة التي مراتب الكرامة  
 في معاونة باجوعا العجز في العلة في الباشرة والامساة في العوض والنخل اية في  
 ناهج وهو المشهور ولا يركل الرجل والامساة في العلة في الباشرة والامساة في العوض والنخل اية في  
 باء لانه في الالهة في قوله وهو المشهور كما تقدم **وكره ما اية اير المذهب للضاح**  
**ويكفر** وعليك اية ما يفتك عنه غالباً **وكره ما اية اير المذهب للضاح**  
 عليه بالعكس للعوض والامساة به كره اير المذهب للضاح ولا خصوصية للضاح في ذلك بل كل  
 الحواجز في عاها مقله الخ ونقصه اير الضوح كما اخصوصية لرضاه في ذلك الالهة العفة  
 تغلبه الزمان والمناها على اقسام فيهما **وعاها في** مثل ايرضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 شر محوره بغير امان كرهه كما تقدم **وعاها في** **باب** في بعضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 ولا عين في رجة لرك ايرضه اية لا يركل الضاح في الحرف والزياد ونحوه ما يفتك عنه غالباً في  
 الخلق ما تشبه ربي الع **وعاها في** **صانع** ككلامه **وكان** **وعاها في** **صانع** ككلامه  
 به مشعر ولا يشبه به ومع من التفسير بالضاح اية لا يفتك عنه غالباً وهو كركل وا  
 وانظر في الفضا **وسواها** **باب** في رجة لرك ايرضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 كحوايه اللغات كما قال عليه السلام استأمرهم في طواف من ايرضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 ونرا ويغرا ايرضه ايرضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 والعبادة في موهبة والاصح ايرضه مشعر في رجة لرك اير يطمنه مشعر في رجة لرك اير يطمنه  
 ولا يفتك عنه غالباً في قوله في تبيين العجز والفاضة عليه ما للمجموع في الفضا والحبيض كالفضا منع  
 في صحة الضوح وجوبه كما تقدم ونكر **صومنا** اية القوايب وغيره والى **تفضي** الاله  
 الضوح **العرض** في النخل **اي** بالحيض والباية سببية اية بيب الحبيض **ارتفع**  
 ذلك العرض اية بطل وجوبه ومع قبل عقل او بعدك ويحتمل ارتفع وجوبه اة وضع

في قوله في الفضا والاله اعلم

تم اللامعة

السلام

وجيلس

سفل

شهر



كناية الختم او غير ذلك فليل وان امن تعمرة منا وكان اية الكفارة وهو كما انقضا  
والختم وهو كما ومن غير ما اذا الخال عاده يبررنا اذا خال عاده بان كانت عاده  
انه لا يمتنع اذ امة الشرح والغير شخ اذ هما جاسر يانه الكفارة عليه على الاضيق اما الفلته و  
لمباشرة بلا يشترط بهما امة ولا مع مخالفة عاده بل عليه الكفارة بهما مطلقا خال عاده  
او لا ومن اذا كانت الفلته لغرض وداع بلا اثر مما قرأ فالوا وانظر ما المراد بغيره في اثره ما مل  
لاشره وبها اصلا قضاء والعبارة او الكفارة وعلية القضاء اراد ان يبين انصار يتأخر من الله  
ووجهه بان حنة بهذا الموضوع رايا شرا في الله بان عاقب عن كمال في حيا الفلته الكالهي ونص باعي  
**وبعد** كسر ميزا راي بعض من عن بعض شرا الختم اة في القضاء احتمالي بانظر  
وام اذا تعمرا فراجح جماع مطلقا بالنسبة اليه مع موجب للكفارة بمنزلة **او غير لغرض ما يني**  
عليه الضرع ومن التنية ومن التنية من الضرع في قبض وكالمراد كناية الختم اة ذلك  
لايض (اذا) او وقع زمنه وهو في كل يوم العيم الى الخرم والايك لانه قال بان كناية باب الضرع او  
ربح ذية من ارا وتفرغ الخلام في ذلك من ارضه اة وجوب الكفارة بما تقرر من ذلك بما اذا كان  
**بالتاويل** بان كان بلا تاويل اقل او تباو بل يعين وموما استمر طابع الرب معروض  
كفي واما الال فرمع رويته ومن يفيل وفيه اياحة العير وحي كانت عاده الختم في يوم مطلقا ما يكر  
فيه متبني عليه الكفارة في اتم في الخا ويل البيرو ومع كناية الكفارة عليه اة  
كان التاويل في راي وموما استمر طابع الرب بوجود كناية العير الخا او الختم تناو لافوله  
صل التعليل في ابر الخا و الختم على كناية وانما المراد من الختم عرض نفسه لا ان يحرر مانا عليه  
القضاء بغير علم الخا في حنة في حنة وغيره ومقول ابي القاسم لانه في التاويل الغريب  
وقال ابي حنيفة مومي التاويل البيرو في القضاء والكفارة فالج ولوجزاج الغيبة في  
الخلام تاخير في الحجة ما يجر الختم في ارضه (ا) قول ابي حنيفة بوجود الكفارة اشره و مشرح  
الختم على قول ابي حنيفة بهما لانه فلا الرب كناية في حنة وعين بما و في التاويل  
الغريب في ابر ناسيا وهي اياحة العير ما يجر اتم فيقتل الا بجر العير وعلية اة في حنة  
صحة الضرع لا احتمال قبل العير وانه تاخير مع للعير ما يجر او يامر دوى مسابقة النص  
فعله اياحة بغير ذلك النوع ما يجر ايت على العير واصح في ذلك الضرع مع اتم وعمر  
جربته فوي وانما اصح ما يجر الختم في حنة العير و ابر لذلك بالقيام اة على

واما لو كانت لوداع

و  
و  
و  
و

الخلام

الخلام بمن يامر بغيره في الصلاة ما يجر لذلك وفيه فلا ومن اهرى بوجود الكفارة  
سلكه فالتج وانظر في ابر في حنة مسابقة الفرض ولا في لا يفرض فيه تعصية مثلا بل حنة  
كذلك اذ لا والظاهر الاول بل يوازي حنة مسابقة الفرض اشره فالتج **وبما**  
العير لغير حنة بسبب الصياح ولم يكن فيه قبل ذلك اذ كان فيه وظاهر زيادة اوتاد به  
ومن له التاويل بغير زوال ضرورته مع اوله (ا) كل بقية يومه فغلا مبيثان على الخلام  
المضطر من له الشرح والتزوي من التنية او لغيره (ا) امر الرعي فالتج ومن عليه حنة ذلك جربة  
اعا في تفصيل بغير حنة ومن اذا الخيف ما لا او شربا اة بان ظاه على نفسه ايراد او (ا)  
في التزويد عليه العير (ا) صفة النجوم و ابي ما المكي ودي التنية **وتبديل**  
السننوري في صاب الزرع والخما يحصل العكس في زيار رضاه ما يجر له العير اذ  
**باجاب** بصورته انما صاب الزرع يجوز له العير بالانقال وانما الخلة ما  
لمحتاج من العير يجوز له العير وانما غير المحتاج مكره له ذلك لا في بيت احسنه على العير  
بل يستوي على الضرع بان حصل احدم استعفا في ابر له العير فيفسد زكاة الانتفاع اشره  
**او اجل بغير نص ابي حنيفة** وان لم تله ضرورة والضرع من افضل حان فله ما العير  
فيه افضل لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم لانه الزنة ومن اعمل المشور وفضل العير افضل  
وقيل بما استعارناه **والفصل** في حنة ابره ثلاثة حنة في الاول اة يكون حنة  
نص سنوا كناية في راي في حنة كونه ميا ما **الثاني** اة يشترط به بالعير قبل العير  
ولا يتحقق التنية والعير **الثالث** اة لا يفرض الضرع فيه بان اضل حنة في حنة  
له العير وعلية القضاء ولو ظهر بما قره وجوب الكفارة عليه معه تفصيل في حنة وموانة  
تارة يشترط في الضرع بجر العير وتارة يشترط فيه قبله بان شرع في الضرع بجر العير بان ابر  
بجر ما شرع فيه ولا كفارة عليه مطلقا واه ابر قبل شرعه وقبل تنية الضرع وعلية الكفارة  
مطلقا وان ابر بجر تنية الضرع وقبل شرعه فيه بان كان تناو ونام في يومه ما كناية  
ة عليه ولا كسر وانما في حنة في الضرع قبل العير ونوه الضرع فيه شرع ابر بعليه الا  
الكفارة واه تاويل بان في الضرع فيه بله العير وانما افضل غيره وقرنهم بسرك  
لا فصاع **فقال**

- ومات كناية اة حصل
- بغير شرعه في حال متبعلا
-



- كصله وبصرفه السابع اه كاه بالتاويل مكر، استتم
- اه ايعاب يومه ما بن طفره كع لولو مكر له — حبس
- وءه سوى ما بن بالتعريف اه يلزمه بالعربيا — عيب
- وكله اه انوى وامر اه على اليزه صلت بما عسرا
- انا اه انوى وفنت النية اه كعركلغابا — سرية
- لانه كحافر فراقعها اه نية وفتها — وامما

الرجح رضى الله عنهم

ايضا

اشي وموقعه يحجب شبه له **ومع** اه العقب **بى الصوع النبله** ويضرب على الظا  
 ح **مخرج** كاهم ولوعى عليه او طبع له انشاء بالته او بعنى او بلكاى ولوتا ما يعنى وينش  
 وموسرك لعقول عمر رضى الله عنه ذلك اليلعب بيضاه يعنى ١٧٠ اجيش عليه ١٧٠ يتو  
 الزرجه التي حله بطلا ذرا او الامة التي حله بعثما اه حث بالوجه حيز اليلعب على ما نقله  
 الزر فانه **عج** قال ولعل من اى الوجه اشى من شرحه على العزبة واستنواى ذلك (١٧٠)  
 والاع اذ اعى ما عليه جانه باع له اليلعب وان لم يلعبا اه اياه ذلك من ما تفعلة عليه لاه اية  
 صوبه وفرة لك فالوا وكرك شجة فال استنواى ولا فضاء عليه في ذلك وذكر الخارج بنا  
 انه لا يجره الفضاى كالعرب منه صيرك من فزر نزره بغير اذنه يلزمه فضاؤه اه متى كاه  
 الختم وليس لارة يحتاج بماروم ظهوره بلا اذنه باع بعت به بغير ما وشكها القرية واح الولد  
**وليفض** اليلعب بغير الضرورة وهو بائنا الخارج وويلع اى الفاض استنواى فضايه ولم يطل  
 اى رضى غيرى قال به الرضاى وكرك من صاع فيه ما يعنى لبعه ولم يستب له الامساك بنية اليلعب  
 او لا فواى ذكر **معا** به كفاية القالب له بفال واقله بما اه ايلع عملا لم يستب له امساك  
 بنية يومه اى لا فواى وفعل على الافة على انما مل كل العامه منى فاى لا على المشورا اشى و  
 من اهدى المعامل التي تلزم بالفروع قال به الخارج يعنى ففعل من صااة او صوم او امكنه  
 اخرج او عمى او كواوم لزمه اعادته لا غلبه اشى زامه التوضيح الالينام وهو ما ما جيا ونكيا  
 الفلتانى **يف**

- صااة وصوع شرح وعمى اه كواوم عكوم وانتمام مئمل
- اه افلعت عمدا بغير ضرورة اه اعير لزو ما كلف عمدا كحل
- خليل حكم المنقلبه شرحه الاله بجه ليلع عليه يعول

اشي

اشى **ابن الصير** اى غير ما ذكر وهو اليلعب نسيا ناسكفا او عمرا للضرورة ولا يرجع ولا فضاء عليه  
 في ذلك كاه الرضاى **فالق** اى وحبوا باطلا واصله في فضايه استنواى باعل قولى صراع  
 اى الفاض منها الاستنواى اشى ويجب عليه الامساك بنية يومه **تفت** **فتفت**  
 يحصل ثوباى يوم عاشوراء له عادة ته صومه وصامه فضاى وانفرا اذ اطامه فضاى ونوى عاشوراء  
 اى ما يلزمه ويطلب له ثوباى او لا وانما له عادة ته صوم عاشوراء وهو عاشوراء فضاى جانه يحصل  
 له ثوباى الشكوع ايضا لى من اى حاله فقام ما فترع من اى ته نوى النجاة ونسى الجمعة لا يحصل  
 له ثوباى عمل الجمعة وفهامه ولو كانت عمارة به عمل عمل الجمعة راجع شرح **عج** ومرور الباك كشي  
 ومسايله واحدة ملتصق على ما ذكرناه كهلما لا يقطع شرح **عج** في الثفارة بغير اى انواعها  
 الثلاثة مع تفصيل الالقعاع بفال **وكبير** بصوع شرح **عج** كالمى اى لم يرايا بالمال والامنة  
 اليه كالمى كاه او بافصا **وا** بكنى التواوت واليتش نوى التسابع والعبارة كاه الالتمار ويقفع  
 تاجه بغيره لبع او مرفى حره الضع لا يرضى بغيره اى اصح على المشورا او غيران نعم لا يهلله  
 ويزان طام العير وانما التثري وان لم يسمها استناه او بغيره عليه بغيره من وين على ما فترع  
 له العيرى بالجمال فواى اى **فيم** مضمون وجمل مطا كعمل العير بغيره وينى كالأراء على العير  
 والخفى وكفى الغزو او بقاء البلق بل النصاب كرك وهو مزب البرونة او يقفع وتشر  
 فواى **او عمى** ملوك اى رضى كاملة طليعة من العيوب ونحوه الالعور كاه الثفارة **بالاداع**  
**حالا** انتفع ولم يرمق الا بقل او الصلح او بطل **وبفلكو** اى اى المذهب **الاصحاح** عمن به  
 فبركا بالعراف والابا كواج التملك كما عمن به بغيره وهو مصر نفاى ليعوله اى الالقعاع المشر  
**مستب** بغير لتقرى بغيره لتستب علينا كاه العنى والصوع مستب مجرور بالياء وبغير تعيين  
 عزه شرية للعرى وهو واه كاه معى الا كنه به معنى الجمع لانه به معنى بغيره والمفصلة منه  
 عليه حشر به شرح الخروج واخرجه به العنز والرقيق لعنا، بصير واستغنى عن شرحه **الاصحاح**  
 بزره به زكاة العير لثفارة البايى وذكر المخرج به قوله **من المنكبي** مراد بالانكبي ما  
 يعنى العير لا خصوص منكبي الركاى والتزكى ليعنى بترك اى من كرك واخرى التشير به عليه  
 الصلح اذ به نوى وجميع العبارات ما عدا عبارة الثفارة ما على المشورا بغيره شرح **بى**  
 الوليد بغيره بغيره الملك وكاه هينز والياء على المبرنة فانه العير باني على البرونة  
 وهو مرفق ثلثان برك عليه الصلح **من العير** الكثير للبر المنكبي اى من غالب حيقا برك ذلك

نفسه

بعضه

الموضع الذي هو موصوفه ونسب من غلب فوته ولا يتركوه التمييز بين الثلاثة على البرية ولا  
 تجزئ في ملحقة بل لا يزالان فوه الكفارة من جنس واحد ما كانت ملحقة كما يقع ثلاثي ويصوم  
 شهر او يعقوب نصفه غير ان فيه على المشوراء التخيير بين الاحاء لا يستلزم التخيير بين الاجزاء  
 كما لا يفي في التشريك في الكفارة ويؤاى يجمع من كل صفة ما يهتدى به في مائة وعشرون ساعة كقارتي  
 فالهـ **ع** وليد من التلخيص الحطام ثلاثي مكيان براتح ثلاثي ترا او شجر الضيق او نحو وجه للبد  
 في ذلك بحيث يباة في كيزيه وليد من التلخيص اء يعش او يعزى ثلاثي ويعطى ثلاثي مرابانه  
 جازر كما يعبر انشئ ولا يفي في الضراء والعشاء اء يطلع من ثوبه والاجزاء ولا يتركوه ليشترع  
 فلو عزاد شتر وعش مني اخرى لم يجزى واستعمل **ع** في شجره انه لا يقترن كالتالي في ذلك ما يقترن  
**واعلم** ان العدة معتبر في العالي والاراء بلوا المع اكثر من تسين او اقل من جزء وملا  
 مع يثل للفتي على ما يدرى مع فراغ او مطلقا وانما اء لم يفرع في الباقي بالفرقة او يبا ان كفا  
 رة ولا يشترط ان يبين نوع الكفارة في صياح او غير بل يكتفى ان يقول ملا في كفارة ومزائله  
 في الحز وانما العبر يفتقر بالصوم فيفعل نام يضر بغيره يتفق في ذمته ان يلا في له يسيل  
 في الكفارة بله امر اجبه وله تركه متى تسمى في الصوم في التفتل انما يدرى على سبيل او تباديه فمرا  
 جه او يباة في يسيل له فيه ومن الكفارة واجبة على العبر والآخر والقائم (او اذ قاله المفسر  
 وتصوره بتعريفه الا يباة ولا تقدر في اليوم الواحد من التلخيص في تعريفه ما يجرى فواله ابى  
 الجلاب والحام كاح الناح اء التخيير بين الثلاثة مع تفضيل الكفارة مطلقا سواء كان التلخيص  
 او يغير او يجمع او غير وقت شدة اوجاهة ومو كترك على المشوراء في الجميع خلا ما لم يفتقر  
 ذلك ومثل الصوم في التخيير جزاء الصبر ومبرية الاله في فلام كفارة العمار والعتق والتمتع  
 باء على الترتيب وانما كفارة اليمين بغير التخيير والترتيب بالتخيير في الكفارة والكسوة و  
 والعتق يفتقر الى الثلاثة شاء والترتيب في الصوم بلا يصوم الا عند العزم على الثلاثة المذكورة  
 الكفارة وما بعد لفعله تعلق به في صياح ثلاثة ايام يتابعه استجابا باء في فرض اجراء  
 في بيت كل ليلة وامض انواع الكفارة كما **ع** ونظما بعض **فقال**  
 • كذا راو قارنوا وتمت **ع** لما خيروا في الصوم والصبر والاله  
 • ومن حلف بالله في ورثتي **ع** مبرونك سبعا **ع** صفتت بمسرا  
 • ونظمتا **فقلت** **ع**

يجعل

- كذا راو قارنوا وتمت ع لما خيروا في الصوم والصبر والاله
- ومن حلف بالله في ورثتي ع مبرونك سبعا ع صفتت بمسرا
- ونظمتا فقلت ع

كفارة

كفارة العقل على الترتيب كذا القمار ما به يا حسي  
 تمتع كذا ما به فصل ومن الضاع في روا والصير  
 كذا الاله في التخيير من الصوم واليه

**فان في** من شرعت الكفارة في رمضان بشره **فقال**  
 ان الكفارة شرعت لتكون مما يابى العبر في ما عرف نفسه له في حلول الباي والعقوبات  
 بارئها الخالفة باء البلاء اء الراد ان ينزل في صفة الاعم الشغ مشا وجرا الكفارة من شرع  
 في ذلك القاصي في كل ضامها واكتبة وطارت عليه حنة ووفانية مرجع البلاء يعني ما يزل كل ذلك  
 لصفا الرحمة الغض على من عص الله اشرى في البراءة **فقال** في الكفارة على الفاعلة على  
 الاربعة التي من الصوم **فشرح** في الكفارة على الفاعلة الخامسة التي هي الحج الا من الله منه في  
 بعضه **فقال**

**كتاب الحج**

وانما ان من الفواعل لكونه افرنا وجب على وادم من الكفارة في الحزب جاء  
 كذلك **فشرح** تفصيل للزنب العكاف الخاصة به في كل ما ورد شرعي تكفي احاطة من غير  
 لما شرح **فشرح** في انواع من الحج والتمتع والتفدية من الله  
 يقول ثلاثة بين العبري عمدة الذب بها الترتيب وصلاة التيسير والحج على فلام فيه يدل  
 يقول في التفرج الا ان **واعلم** ان فضل الحج مطلق وشرا به حسيه **واعلم** في ليل وان ربه  
 قول وللشعر عن راء المنقول قوله **فقال** في البيت **ع** لم يرت ولم يصبه في حنة نوبه  
 كيوم ولدت له والرب العالمين والعبس القاصي وورد ان الحج المبرور ليس له جزاء الجنة  
 وانه مبرور الخواص ان كان قتل وافر ما عليه النار كحول ليلته مع تعمله به وبغيره ايقول  
 الله البرن **فقال** لعلة حج ثلاث حج فالوانع **فقال** حرثه اء في حج حجة اء في حنة ومضى حج  
 تائبة اء ابرية ومضى حج ثلاث حج في حنة شعير وشبهه على النار انشئ والاهاء في بين  
 مظه كثيرة بلا تقييل ما وموه اللغة الفصيرة فيل بغير التشرار ان الحاج يترك رخصه  
 الى البيت **فقال** في الفصيرة التي الخراج بافعال مخصوصة دل على وجوبه التنا  
 في السنة والاجماع انما الكفارة بفعوله تعلق وله على التام حج البيت الاية وانما السنة  
 بفعوله على الله عليه من بين اء اصاح على غير من من الحج قوله على الله عليه في طائفة

ولا ينحرف على ذلك للضرورة كما هو

الحج ونحوه من البيت طيب ان شاء الله يا اوترا بنا مثل التامة الحجة في ذلك واحتمت  
الامة عليه بي حرمه وهو كما في بيتنا ما في بيت مثل من تركه مع الافرار بوجوبه جنة حديد  
ومشغ منه ان تؤمن به وشوكه وحقا بما جعله مع تنوفه فيه ومن قبل يترك على ذلك كالركاة  
واضل كما في الحج قبل العجوة ونزل عليه على التام حج البيت تاثيرا او عبر ما شئت فسمها  
بي العجوة وصحة الشافية او ثمة او تقع وصحة الحج كما في افوال **الحج برفق** عينا على من تؤمن به  
فيه شره وبل على المرور ببعضه تاثيره ويصح اداءه او على التراخي نحو العمدات في حكم العجوة اذ  
يلوغه بشره من قولا مشهورا في كرمها من عمن الاصل فاله شيخنا **مروة** واحركه **في**  
**الحج** اجامعا وما زاد عليه مستحب وقيل انما استنبطت كل جملة في الحج ونحوه او يوصى به في الحج  
العرض كيثا ثواب الرضى **ق** في قيل من كاد الحج على التام مرة واحدا في القوم ونحو  
يكمل كالملاة والصوم وغيرهما **ق** انما كاد مرة واحدا في جميعها مع الله عن  
وطل علينا لضعنا وكثرة الفضة علينا في الضرع للحج كل سنة لا سيما في حكا اهل البئر العير  
ومن طالعوا في وجهه الله الخاضعة مرة في حج مع تقيته التار ابد الله في البيات وولد  
شركا واركانه باثنا عشر وهو بوجوبه باربعة احرية والتكليف والاشهاعة واذة ولب الضميمة  
وانا الامناع ممتكحه على المشور بنا على الكفار مخلصين ويرجع الفريضة وانما  
شركه ومنوعه برضا ميثاق الحرية والتكليف وقت الافرار في حج التمتع اه انكف واداه  
ونغ برضا وكذلك الضميمة اذ اتمه اذ في اذة وليه حيث لم يملع عليه حتى يعله علم بالاشهر  
**حج** وانما **اركانه** اية بربا بربعة ايضا **اه** تركت كذا او بعضها بطل حج **وم** بغير  
بالرجع ومن اذ هو لانه في خصائص الزاجيات غير الاركانه حسبما يات في لنا حج او بها الاحراج  
باحد انواعه الثلاثة التي هي الفراء والتمتع والافراد ومواضلها ولفها الافراج غير  
بكم الراجح كما في غير ما ياتي من ذلك واثبت **ق** تاتيها **الذميمة** في الضميمة والمروة  
وقال الثريا **وفوف** عزير **بليلة** في الحج **ع** من الغزاة التي هي بمنزلة ذلك ويكسر من منما  
كما ياتي لنا في قوله **بنيته** بعد عزير **بليلة** ورفيع من عزير حيث اذ اذ اذ اذ  
بهي عزير ران وقد يعجز ما يشاء الامع **الاجزاء** مع التامة **ق** وراجعها **الفقراء**  
بالتنزيل **ق** اذ في المنزلة الفوف ورفيع بعد وهو كخواتم الا بوضحة اه هو الى  
كي وما عداه ليس يركن كما ياتي في حجها من ذلك كذا في الفقراء والاركان الاحراج والو

و  
لا  
وا  
او

وجوبه

بفعله

والنواد

والنواد وفوف والبس مع ران بعض من حجة العفة ومن عقاب المشورة **ق** في  
الاشهاعة المذكورة بعض ما يشاء الطريق الناطقة مع الامس على السير والاركان  
والفوفة على الوصول بلا مشقة عفت مع التمكن من اطاعة العواطف ونزد النقيب وان ثبات  
النساء في حجة السير والاركان المبلغ في الرحمة بغيره وفي بعينه تارة التي هي في ايضا وفي  
الافز والواضع التي هو يركبها معاشه في حال التازي في تليفه بعد ما ذكر في زمانه في  
وبني تلك القصة اقبل القصة ابرو الدير بصفوك الحج في الاصل الحروف التي هو مشي  
الفاء يما في على اهل الخبر من حج في حرمه ولا يشاء ان ياركن في الخبر  
ومن اقبل اية التمسى القروي مع ما علموه واشروا **ق** في الحج في الحج لاجب فضل  
عفته على النبي اعي كاي صيانة في الحج على اهل الخبر ايضا ومنه يدل الاول من لعله اه حيث  
فضل **ع** ما نصه قوله القابل الحج ما دفع على اهل الخبر فله اذ كان لا يسر كذا والضوا  
باه يقال الاشهاعة مبرومة في الخبر واما الاشهاعة لولا الحج عليه النبي مشي في الو  
حيات غير الاركان التي ترفق بالرجع **ق** في الوحيات غير الاركان **ق** في حج  
**ق** في حجها كخواتم الفوف وهو من قوله في قوله **ق** في حجها كخواتم الفوف وهو من قوله  
ومن كذا في انها كثيرة كما يات في حج من تركه في حرمه في حجها كخواتم الفوف وهو من قوله  
المراعي ما يوجب كخواتم الفوف ولا يعلو عليه في تركه كما انه في حرمه في حجها كخواتم الفوف  
له الشارح **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في الحجها كخواتم الفوف **ق** في الحجها كخواتم الفوف  
لم يصله باه في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
ايه الخواتم **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
ق: جاء ما في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
والله لا كمال في حرمه كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
كوع بغير ما في الحجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
ومنما **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
بليته التي لا يغيره التزول انما في الحجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف  
**م** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف **ق** في حجها كخواتم الفوف

اهل

وهذا ايضا

حرفه بفتح السين ومنه ما في قوله تعالى في قوله عليه السلام  
بوقه من النعم ومنه **اصراع** من **صراع** اصله يفرق ووزنه يعقل فقلت الغوابه وهو  
ميفتان ميفتان منى وموافق شوال وهما الفضة وهما الخة كما قال **تت** على المشهور لغوه  
تعلو الخ اشهر بطومات اي به اشهر اوزمانه اشهر اوزة واشهر والشرع الجميعه وما يدركه انه لا يعل  
سائر كقوله الا باضه اليه وقيل مشاء العشر الاول تسمية للكل باسم بعضه وقيل مشاء  
الايام الثلثية وفيه التخصيص الاول بانة قال وروثه لعق شوال والآخر في العجة ويظهر وقت الاقراع  
الخالص بغير يوج العنق اذ الاقراع بغير يوج العنق فان يكونه للقاع القابل مع موافق له في  
زمانه وهو مكره ولا يوافق الا في اول مكة الاقراع من اول الحجة على الغنم وفي يوج العنق في  
ميفتان مكانه وموافق يوج له التامح منا وتختلف باختلاف اهل الاماكن ونجس بالرع اذ ا  
جاوزه فلا يوافق بعد وكور حجة اليد يقال **جزوا الخليفة** بضم الخاء ومع العلم والباء  
**لغير** اي لا يوافق وهو من لغة السراة على اسم علي بن ابي طالب او سبعة من السراة  
وموافق العوايت من مكة على نحو عشر مراحل او نفع وهو ايضا لا في شرف الاقراع  
والاشياء وحزب الناء في حجة العزرة **وامر الشايع** بالفصح ويجوز الرد في الشعر **الشايع**  
الفصح يصح منه فانه **ع وامل مسر** وامل الفرض **الحجبة** بفتح صمونة مجازة من كانت  
وهي قرية بين مكة والريثة على ثلاثة مراحل من مكة سمت بذلك ماء النيل مجعيا وتسمى ايضا  
مبيعة من كانت الرما عند الشرح وبعض يكتسبها **وقريه** بفتح القاف وسكون الزاء اي  
قرية المنار **لغير** اي لا يوافق على من طيبه من مكة **وهان عر** وهو موضع بالبادية قال  
القال الريمي على من طيبه من مكة **للعران** اي اهل العراون وبارس وخراسان فانه  
بالجلب **وبلس** بفتح الباء وكما يبي بينها مع ما كانت ويقال للملح وهو جبل من تمامه قال  
التودري على من طيبه من مكة **لا يعل اليه** **اتيها وياي** لقوله ط الير على اسم منى و  
ولم اشق عليه من غير امله بغير ولا يعقل اليقات له اي ايام ميفتان الحجة كما لم  
يجوز بل الخليفة بالابطل ان يفرع من مكة ثم كما ميفتان عليه القلاع وان اقر الى الحجة  
جاز ومثل البرور بالميفتان مما اذ انه ولو لم يفرع **بمدينة** بفتح الميم بسبب الاقراع من  
اول الميفتان وقريه الطفح به **واقتصار** على النية قال **نح** على العروف ومع ماك  
كرامة التلعة به ومثل الشج عبد الرحمن النعالي التلعة اولي الخروج من الخاء

و  
و  
و  
و

بصر

١٤٥ ابا هنية فيقول ان يحيطه في بعض اشياء وفصوله اثني عشر وصحة الموضح  
التركيز والخبر مجزوم ورواها معقول من اجله وروى عليه خبر الثوبين اي الاتني  
على يانده السواضع والمارية ما يفرع من جافا لا يملها ولا يكله وهو من مكة دورنا  
واما من مكة فينبأ ويبي مكة بميفتان من مكة جانه الفرح من الخلال اوسى الفرح خارج مكة خاله  
الاولى منه ولادع عليه وذلك كما **نح** من مكة العوايت الخمسة ميفتان با نعيمه ابا هنية ربا  
بلو كاه الميفتان قرية وفريت واقبلت غادتها واسمها الر موضع اخر كان المعية الر موضع الاول  
لنقله المخرج بلانزل منه واقبلت بل من غير يوا وقرية من اهل العراون والاولى من  
القرية والثاني لا يعل وقرية الرخرة في روى ان الحجر لا يشوه كانه له نور في اول امره يدل  
التي من هذه الحفرة منبع الشارع تجاوز زمانا ثم يدراج تفضيها لتلك الايام والاشياء التي منها  
**قرية الخمية** اي حية الاشياء باذ ان ذكره وليس الخمية لغير من عليه الدم وهو خاص  
بالرجل دوره الرماة ومنه **تليبه** باذ ان ذكره حاملة او اول الاقراع من كاه او جعلها  
في اول الاقراع ثم ذكره بانه يقية على ما شهره ابا عمره بعلية الدم وكاهم كاه الشيخ خليل  
مفسر الدم في من مناه **ومرنا الخلق** بانه ذكره ورجع للبلد او كاه بعلية الدم  
**مع رس الخمار** كوا ان يرب في قرية الدم ولقصة من حمرتها مناه افر ما ذكره التامح  
في الامعال لك يجر بالرو كما قال **توفية** وهي من تاسون ذلك كلها للاختصار و  
وانك لا اعل غير واقتصارا على الشبه لانه الخ كما قال **معتز** وجوبه على اهل الفرض العوم  
الامتطاعة ولا يرب تفصيل الاشياء الا عند الترجمة اليها الله من وعرضه من مناه مناه  
اكثر من اربعين بعلا والحال في تقسيمها وخصيتها في ذكر الخاء بفتح الخ والى يفتي  
لانسان اذ الترتيب في الاشياء اي ينوب بها الركنية ليجزى من الخاء وليكن الثواب  
اذ ثواب الرقاب الركنية اكثر ثواب غير الله عليه اجعه من اراد شح في عمه بيان  
صحة الحج بصر باعي الحامك لغير ما يقال **وان تره تريب** اي على السوجه  
الظهور **اسمها** الاله لا كاه او يدل من نوع التوكيد في الجمعية وكذا يقال في اسمها  
اي الصنع **بيانته والزمنه منك** **استمعا** اي استمع منك واحضر لتكلم على بصيرة  
بما اذ لك **وهو ايجت** يا غيري ويا صري ويا شام **رايعا** لانه اول الميفتان ومن  
اعمال الجمعية ومنط بابل ليل اقباه التامر عليه في من الرماة كاهكاه الشيخ عبد

مسكنه

منه له والفضل ان يجر  
من اللاحه و  
منه له وفضل ان يجر  
من اللاحه و

وهو رأي سيرة عبد الله  
اي الخلاص على ربه فصل  
الخصبة في الامور

الله المنصور شيخ الشيخ طيلى عن شيخه الزواوي ومال اليه وتبعه عن واحد كالتامخ وفيل  
يكبر الاخراج منه افرام قبل الميقات وهو مكره **تنكح** او لا بازالة الاذى عن قلبه الكفارة  
ومع شارب وطلعت غمته وشهد ابيه وقدمه **واعتمل جواب** على جزء الموضوع اليه كفضل  
واجب ولو كانت طايضا او نقيضا او صغيرا واولاد من تركه وان كان جنبا اتمت له الميقات والامرام  
غذلا واحدا وكذا انما يصح فمعه وتترك فيه **وبالشرع يتصل** من الفضل لانه كفضل  
الجمعة ومن شرطه الاتصال فانه **ومزاد** انرا اتمت الميقات الخ الثلاثة ومنه **لغيره ردا**  
ما كذا يمارى في السبع في حرم العطف وعلما بطلان ما على يتصل وبالشرع يتصل لغيره  
**رد الخ** اي تارة تدره وتتمل كونه على جزء من العطف والمكروه عليه اي وبالشرع يتصل  
الفضل والشرع شيخ بعد من ارات بعض حكماء بعض النسخ بلغة والبر صيغة الامر على  
علم واعتمل وعلما باشكال ومنرا عن النسخ رحمه الله الترتيب في الواو ما وان كان يكتفي  
بما الترتيب في جامع والله اعلم **والبصر** **زر** ما تدره والبصر **نقليس** وما مع وما  
٧٧٧٦ ما طيفت مع الخفي انما على اللحي والاشارة على المشهور والامرام الخ  
في جميع الواو الثياب والامراض الا يفي كونه جريدا فانه **ويجيب** من الثياب ارجا  
العصر والبرج وفيه العبدية على المشهور والورد والزرع وما مكره وما والمصوغ  
مطلعا في يقربه **واستحب** **البري** حين وفلكه او اشترى **وط** **رعي** او اشترى  
والبري في عن امانة المصنوع ان يكون الامرام عطف كل صلاة وفرضه ويستحب ان  
يقرب الى الرعي مع العاقبة **بالتامر** بالواو على الحكاية والامرام حقه ان يكون  
باليا موضع الواو لانه مجرور بالياء **شيخ الاضاحي** ما الى الرعي ان كرهت القوام  
**باب ريت** بعد ذلك اي استويت على انك **او مشيت** على حرك **امر ما** بال  
الاحكام والامرام الرخول بالنية في احد النكحي مع قول كالتلبيس والتكيس او بعد ما  
لتوجه الى العربية كما اشار اليه بقوله **بنية** **تتم** **فولا** **وعمل** مكروه على فولا  
حرف توثيقه الوفاء وبنية يعلق بامر ما **تمشيت** مشا العمل **او تلبس** مشا اللقول  
لف ونشر غير مرتب بقوله تعلق بوم تضر وجوب وتنسود وجوب بانما الذي اسودت وجوب  
مع الاية وقوله **ما اتم** اي بالامرام في محل الصفة لفظا وبنية عليه والتلبيس  
في ان يقول ليك الفم ليك لا تترك لك لينة ان الخمر والنعمة لك لا تترك لك

فعله

وهو الظاهر

والله

مباين

**قبا** يلك ويغير له ان تترك عن وصوله الى الميقات ان الله تعالى  
فرايله للفرج عليه والقرن من حضرة بلزج الادمي ما ان الله اعلم الله عليه من يد  
حصان وعمره في الغفل الا ان كان في كل عام من الله عنه تعلم وعند غسل  
فراغ غسل الموت وانه اغتمل في الخفايا وعمره ثياب الاخراج لغيره الكفاية وعند  
صلاة الامرام الصلاة عليه وموت ويغير عند غسل الامرام ان باع نفسه من الله في  
وليكي مفا على ما يجره به بسكنية ووفاء ويضرب نفسه ان يبيع ما امر الله وموسيرا  
اربع عليه السلام حيث امر الله تعالى ببيعة في النامر بالمح ما في وسخ ما في اصحاب  
الرجال وارباع النساء الر يوم الغيبة من اجاب من حج مرة واكثر حج اكثر واجابته بحض عليه  
مع الشكينة والوفاء لترك فله بلا يهتج ولا يلبس وقرروا اجابته والامرام احمد  
والله اعلم ما اصح بوم ما سلبا صغر في القمعة من بزيونه بعباد كما ولدت له وروي  
اجابته شية تامة رجل يبيع ثوبه وموخر من نفسه القمعة حتى تفرع الا غرت في كفايا **وجله**  
**دنيا** التلبيس **كما قدرت حال** **وكذا** **اه صليت** اي يستحب تجرير ما عند نفسي  
الافعال كالفتاح والفضوء والنزول والركوع والصعود والرسوخ وعمر ما فانت  
الرفاه ودر الضلوات وبيس التوسعة في وعلو صوته في جعل الله لكل شئ ذكرا  
فقال في الرسالة وليس عليه كثر الا حرام بذلك ولا تزال كذلك مما تلبس حتى تفرع  
مكة **شيخ** **اه** **دنت** منك **مكة** **باعتقل** **بزهو** انما كان على فرب مساينة **بالم**  
لرمولة مكة لانه طر الله عليه سم بان به مستر اصبح برفها وحكم من الفضل الاستحباب  
كفضل عمرته وموخر الكيفية للوقوف ويزا يصف على لا يكون ما خافض والنفساء  
ويستحب دخول مكة نهارا **وكونه** **ما كثر** يقع الثام والزال المهمة وبالمؤمننا  
وفرض النامح للوزن فانه الشارح **ويومع** الصبح الذي عليه الجمهور انما الله معجزة وموسو  
**الشيء** التراب علامته يربح منها لا يبيع والسفرة فتمنا وان لم تكن في كرمه ما لم يوجد  
الذي الزجوة واء آية النامر في ذلك لانه ينسقط الله عليه سم كذلك جعل الصحابة  
يعلم والقرمي ذلك انما نصبه اليه كنبه وجه الانساء اليه واما مثل النامر انما  
يفسر من جهة وجوههم لا كغيرهم وما ان من غير ما ذاك الحجة في ما في قوله  
البار والله اعلم وقوله **ابصا** بعض اهل خلا والامر وتوقيع **اذ اولت** **لبيوت**

ينزل بالرضول لكفة ويجعل سريرة البيت ومنه انوارا وعلى الاقول اقتصر في الرسالة قال  
 ع وشركه اي بشي ومقتضى كلام ابي الخاتم ان المصير في كل ما عجزت به اليت **با**  
**زنا تطيئة** اي استسكت عنها واترى **كل شعير واصلنا** اي كالتالي فبذلك لا خلاف اذ  
 يدرك في نوع التوكيد الحقيقية فاله العجاج صلتك الشرة في الشرا صلتنا اياه خلته فيه  
 فحل النبي اياه حل **البيت في باب الشالاج** فبارا استيما بالانه عليه السلام في حل  
 منه وكان يعرفه بياني في شية ويستحق حينئذ ما استحقه من الخسوع والخنوع ويجزر  
 من خضوع العمامة والظلم لعزلة تعلق وسارة فيه بالحاد بظلم منزله في عزاء اليه وليلفل  
 عنده لك المذم انت السلام وفتك الشالاج بحسارنا بالسلام الذي زد به من البيت تنزيها  
 وتوقفا وتكريما وجرعوا بانشاء وكان عمر بن عبد العزيز يقول اللهم انك وعمر (الامام  
 له اخلاصيتك وانت خير من روي به المذم الغنا مشونة الزبا وكل مولود من الجنه حتى يلقى  
 بقلبيته ما رجتك **واستبح المجر الا انوره** بكفوه الرال اعجابا للوصل حتم الوصف  
 للوزي ايفعز اليرضول في غير ركوعه لا تحينه منجملة الكفواف والراء بالكتيبي منا  
 التقييل وزيصوت اويض صونا فووا **وكبر** عنده لك **واتر سبعة الهواب**  
**به** اي باليت العبد فرك انقا فانزه الصلاة وسواها ناه واجبا وغيره بلوزاة  
 على التبيحة في الكفواف والاشعر عمر اهدا لوفات كبعض شوكه واتر اسوا او  
 جدا ما كانت مثله يهلكوا الاياما ثك في العزلة ينزل على (لا يزل ثنا) بالتمسرفال **ع**  
 وانقول الشراء بالثك معلق التردد حتى يثبتم التروع ثنا في الصلاة او لا يرخل الترو  
 من منات اية الوضوء ومنه انما يكون مستحسنا او الماش على الاثني ويعمل باخبار غير  
 ولو واصل الشى وان ترك شيئا منها ولو بعضه في كرم غيره ومع ينيه عليه الدم ولا يزل  
 في رجوعه اليه ولو في بليل او اوجر منه ومن العروف ولو تكاف الكفواف ركنا في  
 الحج والعمرة **كسابع** وحيث رجع بناء كالجزا اندا الكفواف مطلقا كاتقاضي الو  
 ضوء فيه وانما القول لا جواز اية بوج (الابتداء) في العروة من جعل بعض الضم وانما  
 في النسب والجماع لا بوج (الابتداء) والابتداء بالتح الاضوء واجب في الدم ما اقتدا  
 بالركن البياني بعلية مع واما مشاء انما ابي المجر (الاسود والبايا) بلاع عليه ان  
 يتعمر ذلك **وقيل** بشر اليه واثالة انك جعلته لتناحية الايض لا تراحل القلب

وهو القليل هو ان يلبس  
 المجر الاسود بلبس  
 حيث

بلون كبر اعاده ومنه الكفواف فيمن كحواه الصنوع **وكبر** في حال كونك **مفكاة اة**  
**المجر الاسود** من فناء يد في كشوة استعجابا بيبا بعد الشوك الاول واما ١٦٩  
 اول جفنة **وكبر** الركن البياني يستحب بعد الاول خليل ونصه الموروثايات واستكاف  
 المجر والبياني بعد الاول **الاسود** اليه الركن البياني نفسه يكون **باليد** ويضعها على فيه  
 في غير تفيل ويكبر **خزي بياني** الزيادة كركه **ان اع** **تصل للمجر** الاسود في الشوك الثانية  
 بما يصح باه زوجت عن تفيله **المس باليد ووض** اليد على **الع** في غير تفيل ما لم تطل  
 باليد بسوء وضع على **الع** **وكبر** على كل حال وان لم تستعمل **تفتد** بعمل الشوط الله عليه  
 وسخ والثلث الطالم ومنه اذ الع خط من اذ اية لاصد والا ترى **وكبر** مقلد ومضو ولا  
 يكثر بيل ومنه انما البياني بطير الا باليد مقلد ولينه القاب القارة رواه لافضل  
 تكونه في البيت وشه اذ مع المجر انما منته وينصب المقل فامنه ولا يلود خارج النج  
 المنصوي يكي العجوة ووضع الخوض على المجر وتكرير تفيله وتقبل اليد اذ ارضت عليه او على  
 البياني ولمح الركن البياني والتقليد الرعاء بافضوله بعض النامر والتحويل على  
 الكفوف في ذلك وغيره باه من اكله جمل بعيني اتقوا **فاله** **ق** **ق** **ق**  
 الحكمة في تفيل المجر الاسود مازوا انه عم رض الله عنه فسله ثم قال انه اعلم انك حجتي انك  
 ولا تسمع ولو انزلت رات رسول الله صلى الله عليه وسلم فبك ما فلتك فقال له على رض  
 الله عنه باليض ويبيع الحريث **وكبر** اي ابي كرف وان يات يوم الغيبة وله لصا  
 دلويضه في قلبه وانتمه وبادا منعتة ومع ابي عجمان رضي الله عنهما قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحسني الله الحج الاسود يوم الغيبة له عجاى يصرفها  
 ولصا فيكوه به يشتم له استلمه في زاد عمر الله في عمر وموتى في الله في الارض يطع  
 الله بها خلفه من ثم بدرك بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الحج معا باج الله في  
 ورسوله ولينير المراء باليد الخارجة لاستقباله على الله تطل وانما المراد بها عمارة  
 ارضها المسئلة والنقرب وانما اراد عم لا تقص ولا تضع اهلها بالناظر انه انما  
 عظمه لتعظيمه عليه الصلاة له على حسب ما امرنا بتعظيم النبي اعلى حسب تعظيم  
 الحابلية لاواتا لا تحتفاد مع اذباء اية تضر وتفق ومع عمر الله في عمومي القا  
 هي اة الحج والتماع فيقوتها في ياقوت الجنة فلو لاه الله كحمر نورها لافاضها

المنزويان  
 وانكس عند هذا وما  
 بعنه ارضوا من النطق  
 باليد وهو من العروة  
 الوثقى هي هذا وح

يقوله



اية الثلاثة المذكورة التي هي الكفارة ومن العورة **بعض اجتناب** الحظر وجعل الفراغ في  
 صبيك **عز** ما كتبت عليه من التلبية **بب** الرأى تروم **نصل** عزيمة ومنه **وفضيلة**  
**الناس** **تاة للصيغة** اذ اذ انما يوم القابح في الحجة اثنى التامر الى المحر وقت  
 الصلاة ويوضع اليدين ماصفا على جسر المراحل لليت يبط الا ساع الكفارة ثم يصعد المنبر ويخطب  
 خطبة واحدة لا يلبس في وسعها وفي جلوسه او يلبسها في سعة ما بالتلخيص في قوله ما به  
 كحكمة العير في يمين يدها بالتماسك وكيفية خروج اليمين وما يعطونه من ذلك اليوم  
 الرزق والاشرف في يوم عرفة وفي الحشم كالتامر انما خطبة واحدة لا يخطب فيها الا في  
 انما اثنتان ما نكره **وثاني الشهر** ويسمى يوم التروية **اخر** انت وما معك في الحاج  
**لحمي** بغير ما تذكروا بما الكفارة افرقته الحشم من لونه يرا وتطوى الكفارة والعم والفر  
 والعشاء كل صلاة في وقتها وتقصرون بها الى رابعة للجنة لا يلبسها ولا شيء في وقت البيت  
 بها والجنة لها فخرج التامر من يوم عرفة حتى تطلع الشمس في اهل مكة فتمت التامر في يوم  
 التروية ثم قال **بعض ما تادعنا نزلنا** والجنة النزول بغيره وقد تركت **واختلج**  
**الزوال** للوقوف بغيره من غير ترك كفضل دخول مكة وما استجناه ومنه افر اغتصبا  
 الحج وزاد بعض زابا الامانة وتغسل الحايض والنفساء وانفع التلبية حين **وا**  
**حضر** **والخطيب** في فجر يوم عرفة بعد الزوال يلبس بين ما بعد التامر مما تايعطونه من التروية  
 يوم النحر **واجمع** في الكفارة جمع قدس بعد الخطيب **وقيم** **والكفارة** اية الكفارة  
 والعم وجمع ما تغلب ولو كثر منه الا املما **والحاصل** ان كل موضع يتم به  
 ويقوم به بغيره وللصلاة اذ اذ وامانة على المزوب وفي الكفارة وقال بعض  
 الخطيبان بعد الصلاة وفي الحشم كالتامر والقد احضروا فم الاطلاق او يدل في نون التروية  
 كبر الخبيثة **ثم الحجل امصر** حال كونك **زائبا** اذ هو لا يفل لعجله عليه الصلاة **الاه**  
 يكون بك او برائتك علة **بعض** فاما افضل من الجلوس في التلبس والاضل فيه للحاج البصر  
 ليتفوه على الدعاء ولتذكر بوقوفه وقوميه في يدي الله تعالى وباشغال الغروب  
 اشغال امل المحشر يصل القضاء بشيعة يسرنا محمد صلى الله عليه وسلم وبال التامر في  
 ركب وما فر وعلم في حال يوم القيمة من المحشر مشتاقا وركبا نا ومنه في محشر على وجهه  
 ولحيزاه يف مصر **والاضل** من وجهه حيث يف **الاضل** **على وضوء** **مواصبا**

لبيت

في

الشدنة

على الصلاة

وه  
البحر

**على الصلاة** ما دلالة مستجاب به **وملا** **استجاب** تذلوا وفشوع وخضوع وتواضع  
**مطيا على** **البحر** كل الله عليه **مستجابا** للقبلة التي تحق الغروب **منيف** اذ صاعته  
**بعض** **وملا** **البحر** **تقف** لانه التراب الركنين يكون قبل الغروب ورجع بعد اليه  
 قبل يوم النحر وجب عليه الفضا في قابل والبري ولو وقف ليلا ورجع يف جزر امة التما  
 وانا غير مترا في بالبرع بفضة وجهه تابع والوقوف زيارته واجباته التي تفسى بالبرع على  
 منوب الا ساع تالك رحمة الله **واقر** اذ اذ مع بعده لك بدمع الا ساع على جهة الاستجاب  
**لمزلة** **لغة** بالصد للوزن كثر في الذكر والتسليم بسكينة ووقار **وتنصرو** **والنازي**  
 بالتمرد وكوه الزاى وفتح الجيمي مشوق مما جلا به في عرفة ومنه لغة فانه **والطبي**  
 قال الشارح يدل على النازي وما جلا مكة للزواى هو التامر بينما الى المزلة لغة ومعنى  
**نك** جنب والراء جنب لانصراف النازي لغة في غير ما يبي الجيمي المذكور في انه يسي  
**فلت** **والغير** ان العلي غير النازي وانه يجب الروي بينما وحينئذ كلام النافع  
 خبره من العطف في العلي وجعله معصوا مغربا بيبك اذ جنب انصراف في العلي  
 قال العيش على العشماوية ومكن الثرانة وبعركتسي منارات شيخنا ابا العباس  
 المستوركي كت عليه تانصه قوله **وتنصرو** **والنازي** امر بالروية النازي مما  
 جلا المزلة لغة لان النبي صلى الله عليه وسلم انصراف ومنه بينما ومنه العلي **نك** العلي معول  
 مفرد بيبك اذ جنب انصراف والروية بينما وما سارقاه عهيتا بيتا في حرا والفرع  
 والعامنة تعقدان الروية بينما وواجبات الحج واه في يمينها ما حج له بامر النافع  
 وجه الله في كرها واعرا **شيخنا** اذ عبر الله ميارة العاصم في حقه العلي يدل على الماز  
 مي في مع اشرف في فقه فقلت وسبعة رضى الله عنه يقول انه في فقه بيبك  
 المواضع لانه حج او كلاما من معناه والله اعلم **ثم** **الخروج** في الجيمي المذكور في مفرد  
 بغيره **الاول** **الباري** اذ خرج في غير ما حج له القابح **الابو** **ذلك** **الار** **الرحمة**  
 العظيمة والضرر الكبير بالتامر ما عرما او احد ما خرج من ناحية اخرى ليعم تمامه من  
 وليصل التامر ان الخروج في ذلك الموضع ليعر بقلوب على سبيل الوجوب **والنشر** **كاه**  
 المذكوران ذكرهما في الحاج في مرطه بانكره بغير حال عهده وانصر العشاء بما اذ  
**المزلة** **لغة** ان حج تكفي ما املما يبريد في حال الرجال والعشاء **الاه** **يكونا** **فيعين** **واجمع**

وهذا اعادة كل خطب التامر  
 في كل كلمة والذين يعيدون  
 تلاع غير ان العلي  
 على اللزيم وانما يحجب  
 التمرور بينما وصرح العيش  
 على العلي وبيد ذلك في لغة  
 ثم رانف تفرقة للشيخ  
 المستوركي على الاصل رديته  
 في السراج وبيد كلام  
 التامر ونصب قوله وتوقف  
 في السراج بل الروية  
 التامر وانما جلا البرد اذ



**عش غروب جمع تافير والكل صلاة آة أف واقاة اه المنة مع الايام والايام رحلة واحده**

بما **ويت** وما يتنازع فيه احكامه وقت ومية الحزن مع الايام والادلة الاواخر والايام الزود  
 له ولا يغيره الرجل ما في منزل بعليه الترح كما تفرح ويستحب احياء الليلتها بالعبادة في  
 قال **واجر ليلتك مثل صحتك** اوله وقتها من ليلة **وتكفل حنك** منها والتخليص اختلا  
 الصبر بالكلع **تفقد** **واحد بالشعر** يعني اليقظ ويترجم صفي بعله من يصار من شعاع اذا  
 لله تعالى **الاسرار واسمعي وبهي واذا النار** وهو الزمان التي في الشعر ما يلي من شعر  
 زينة المحي يسمي بذلك عنبر ابل منة يقال ان رجا امهاد فيه فنزلت نار باخرة وهو الزمان  
 الله الصبر الا ان يعلو العجا من ندموا يروح النعمة بكل ما وجه كس العيلة التي منة ثم  
 يفهمون له انهم يروى روض الرمانة يا سر باه اوجه الى المنزلة في فتح مبروا بتحصير امله لزيك  
 ولزك يسمي بخترا ما رسل الله عليه العظم الا بايل مع كل خير ثلاثة اجار فزهر كل واحد بخر  
 ثقله حتى يصير كحصصه ثا كولد ايد كني زعته اليها من قراته **وسر كما تكون للقيمة** الا اوله على  
 ميتك التي ات عليها ركب او من **بارع ليرها بحار ربيعة** كما يقول منو اليك وكريم كل  
 حصة **اسهل** تعلق بارع ايه ارماس اسهل ومزاح فيس ما بان رايها من اعلم ما اجري على  
 القول الصحيح المرجوع اليه ولو تركه افسر بالبع **تسنان** ايه تطفة تلك الحجارة لخرقة العفة  
 الاولي **سورة ربيعة** واثنا بقية الحار حيث **تقاء كالبول** او السواة اوه وواحدة طوبا  
 وعرضا من قبل بكل منها والحاصل انه يستحب في ربيعة العفة اربعة كونها بعد كلوع  
 التفرق والامو فتبا كلوع البحر للضروب ويريبا في بعض القوائم اصل الحزبان رايها  
 بعوضها او ما وضعها ان اة اكانه عمل الرزوق فيكس في كل حصة فكونه رايها في رحلة  
 فمنع عن يمينه ما اراها ما جاز له كل شيء غير اربعة العقب والمزرب كرامته باجربة فيه بعبادها  
 على المشور والنداء والصبر والانصام **لامله واخر بعبدة ك** **مربا ااه كاه** **مناذ** **اه بج**  
**بها او نعته** اقت انوا يك ومن كرها محل العزم الا ما ورادة حمة العفة باه تعرفه بها ما  
 فمن بكة بجرا تترط من الحاصل نيتا والتمسك بالثروة ويكثر الامتانة على غيره كما  
 لا محبة ولا يشر الا مع **هك** انه ليس مناد صلاة عميل **واملق** جرد لك اوفيم في  
 اظه والحكام افضل وناخذ النرا فدر الا نلقة ويستحب اء بكر الرعاة عن الخلق باه الرحمة  
 تغش الحاح عن ملكه وليو عن مقله انه املا عن القاعات وما باره عليه الاحباب

وهو  
الذي

وعلم

ص

غيره التقوى والطلاقات ويستحب ان يات خرمي الخيخ والفضار  
 والطهارة اذا طوى **وسر اشر الطوبى** **ليست بطيب** به طوام  
 الباجضة في ثوب احرامه استقبابا وهو اشر اركان الحج الاربعة التي لا يجزى  
 بالدم قال بعضهم ويستحب التمسك واخر من كلامه ان العبادة به يوم  
 النحر افضل وهو كذ لاولوا من حول يباع النفس يوايلين من الاخر من راج منه الجحيم  
 على المشهور **وصل** ويحتم الطوبى **مخلو اذا انعم** المتفرد به  
 الطوبى ويحتم الا انه لا ياتي من يبيد وما يصعب ما تصعبه طوبى العذرة  
 هذه اء غير هو المراهق ومن احرم من الحرافة والتعظيم واما من فيضت  
 لهم الربيع طوبى الباجضة فلا فلاح ولا يعلم ان في قول الناطق مقلدا ان  
 النعمت اجام لا ترد تفصيله اعتمادا على غيره وكثيرا ما يقع له في قوله **صلى**  
**ما يقو كما يلقه** **ويورد له ارجع** **فصل الطهر من** **فصل اه كت** غير  
**ايها وت** بما المر من بعض الحار موه العفة باه اكانه اليوم الحادى عشر فطلب  
 تاج الحفة الثالثة يلعب ما يفر من الحار التي ان في حمة مكة في يذكى بالسائح  
 كما تحتم **واثر زوال عمر ارجع** **بعض** اثره منظر اجات الترة اذ افرجه وقت  
 اياره اثر الزوال والخرجه عن وشه الزنور **حجرات** **ببيع حبيات**  
**تماقود لكل حجرة** **د** **وتشرك الحرة اربعة** ان تكون حرا ولو شجبا على الايام وان تكون  
 مثل البيرى ونحوه بلا فدية مثل الحصاة وكبيره الشير والشمس وان يرمى بها وضعت  
 فن على المشور وان يبره كل واحد **فرا** جمع بالكل والاصل كالفيلق في اجراء تاوقف  
 بالبناء قره ووقت ما عر اجرة العفة ان وال للفرق ووقت الاة للفرق  
 في ارجع وفضاء كل الية واليل فضاء ومن اخر لزسه يري ويشرك التواني من الحرات  
 كشر كيه في حص الحرة فيسى المرونة ويواله من الرمي ويبر بالثلث في حرمش **وقد**  
 استجابا **للذراع كوييا اثر الاولي** **كوييا** واثر حمولا لفه والكل فدر انما  
 ع سورة البقره ويستحب تيامن في الثانية ومنع قوله اثر الاولي انه ايق  
 عنر الثالثة **وهو كذك** بل ينص من فرامه اليها يضي على التامر ومنه قوله **لما**  
**حبيته** انه يفرض الثلث في حرمش وخير بالعبدة من اخر من رايها فراه كانه

وه  
البحر

مثل

اللحم ط على الحبيب  
مسيون محرو على انه  
ومسل

وان لخلال

بعل امر واجبه للاطلاع اربعة لمر فرب التوكيد وعفنة معنوية وانتم  
اعلم وينوع اعنف رمي الجمل رانه رمي عيوج وسلفا ذنوع ويقلع عفتها  
وينزك من راحته من القتيب طران وخشوع بلانها انتم انما مارنا وطلاعتهم غير غم  
به انما القتيب طران ويفهم كنهها بل مقشرا ل امر لانت نفع **وخلع امر ومي**  
**واصل في انك ثلث السخ** اي المي بعد الوال وتقب الجمل والتكبير مع كل صلاة والوثوق  
ان اللواتي دون الثلثة وزاد **ان شئت راجد** فهم منه انه يحس بلذات في الابدان التي سير  
وهو تتركه ولا تعلق عليه وهو الهو المتجمل والله اعلم بلذا رمي في اليوم اثنان وهو رابع يوم  
الذي انصرف من منى الى مكة ثم بعد ان تعلق **ع** اي ع و ا يعين بمنى بعد رميها في اليوم اثنان  
والهستيب انما ينزل بالمحصب فيصطبه الكهن والعصر والمغرب والعشاء ويرحل مكة  
يتكلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كذلك جعلوا الكلاب بعبه وان صلى الظهر قبله وسما  
تبع عليه وان لم يتن اكله عليه **ع** لاذ تحصب الراجع مغير غير المتجمل وامله واما  
يتربسه ولو صفت ربه وبما اذا لم يكره يوم جمعة قبل ان كان هو تركه ودخل للطللة **كلا**  
**ع** وفوله **ان ما في صور** اي كل يوم ع ماض صور بلانه وصيته من الحج والاباح كانه كثيرة لا تنضج  
ان صلح للاسير على مذهب مله ولا ترضح ابعاله وفرد انما طلع وعصه او لم يرضح  
طواف الوداع لانه لا يفتتح بالخارج وفرد من يد على الطريق والله ولي التوفيق **مثل التخلع**  
كلن الحج غير انما طلع هو المفروض اوله وحركه ونظمه في طريق الحج وهو ذاهب مبدل رجع بلان  
بواله بالافتتار عليه من قبله ولا يجره كذا اجن في غير حمد الله تعالى **ع** ثم تسرع  
في مواج الحج وهي ميسر كالجمل ومفرداته وغير ميسر كالباهم والضبب يجبر بلان  
او مديفوع مقامه كالحج او نحو **مفردا ومنع الامواج** بلان النسب **جبل البر** وان تمانسا  
اوله جوخل واحتر زلال من الحج بلان صيده للحج جازن ابر سلس وامله الحج في انلاف  
جميعه مامله كالحج وملح شيوكل ان تمانسا او متوحشدا مملو كلاله يصلح لو طير مله  
او جزوه او بيضه **ع** وسوا ذلك في الحج ل او كذلك فجمع بلان لم ليس للوز والدرج بصير  
**ع** قلته **ان** كلاله لو اكل بعضه وان كمنه اء جماعة وحهل ونسبان ويتكبر المحب  
على المشهور وهو مبنية ولو صير له ثم انما يحتمل عربيه مغيره في اكل الحميم بلان يخرج

مثل الصير

اللحم صل على سيرة محمود  
نص ١٣٣

مثل الصير او مفاربه الصورة من النعم ان كلاله مثل مغلوب الاصل ملكة والحج ويلامه في كل وجوه  
مشاة وان لم تلتها الصورة بلانها كلاله الخشوع بالعلامة برة والعيال بنات سلبه وجرار العشر  
ويؤه عفة والضعف والشغب مشاة تخم ملكة والحج ويلامه بلا حكم **ع** او يوج يفيد الصير فعلا  
وتقتي القبة يوم التلف لجله الخ مثل فيه ان كلاله فيه فيمة واللا بغيره والحج في غير ملكه الا ان  
يسلوي سحره يتلو وكان يعطى لكل سلبه سوا فيه وسير عدوان الاصل ما يوضع في كل سر  
من الالسا اذ لم تنزع بعد الصير مع ما وكل الكسر المرشلت ونصف يومه وهو اذا كان للصير  
مثل او مغلوب واللا بغيره في الوجهين اللصير من فيه واللام وسيلان **ع** من الجاز س الى سحر والعقير  
والجبل وغيره مما لا يحكمه كلاله حيو الا اكل منه ثم استشعر ما لم يح صيره ما يباح قتلها  
من العوا سوي الخ والحج للاذانية فقال **الذاهب** بلانها في الجاهل هو غير هو ما يفرض الشراب  
قاله **ع** وعرف مطلقا صغيرة او ييرة كالعارة **مع الحمر الكيرة** وفي صغيرها خلاف **وطلب عفور**  
كالاسود والرم والجموم ونحوها مما يعبروا على المشهور كلاله قوله عليه السلام والطلب العفور  
على ذلك وقيل المراد به اذاء الكلب الالتمه فاله العلامة بهما **ع** لاذ في المشهور انه يقتل واختلف  
في التريب على رواية المشهور انه يقتل وينزه **ع** الخشوع بلا كسر واما العفور فلا يقتل على من ذهب  
الروية تصغير عن السباع على ملتهم **ع** صلبه من اسلكه **وحية** النمل فيها للموصلة للفكر انث  
في مثل النمل والانش في سباح فعلها معلقا ولو صغير **مع العراب** ان كبر وفي صغيره خلاف  
يمس كلاله تقتل الخ والحج **اد تجور** الخ جوار هذا وعوا هذا وسواه كلاله مفردة او مقرونا  
وهو في المقرد اوله لان الاذانية تعطف به والسد اعلم **ومنع الامواج** بلانها في الميع ويا كلاله الهمة  
مفعول منع على صوب مطاب اية لبعث الحميم **يا العفر** ويصح قرأة **ع** منع بالبناء بلانها في الحج  
تأية **ولو كان الحميم** **ع** كبر ع حرم بلان العرب سمته شجرا او ثوب من ليدرم غير ضلطة  
وهو في **او عفر** اي كبره او تحيله يعود مشا **ع** او سوار تحيلان بالعضو لا ببعضه **وكوا** لعل  
تقسيم ومعنا لال الالية حكوا ان الحميم يد بعضه جميع اعضاء الحج او بعضها ممنوع ومبه  
العربية الالسا استشعر في كلاله السيف ونحوها **ع** منع **ع** منع السير حصر  
مقصود على بعضه الحميم بوجوبه **للعصه** اي جميع على المشهور من افوا الثلاثة وهذا هو  
الرجل سبل تالبا **او الاصر** انما طاب حكم سنو مبه للاجلع والالتقا وعلى الالهة ان كلاله  
لانه عورة **يا جبر** كطير وعلمة وثلثه سوة ونحوها شايه مع الخ وهما كلاله لعل سلب

البهر لا يخرج من ستر مما يدخل مع سائر البهر اذا هو بنوع خاص وهو الحية وفولته **والس**  
**الناسخ** الدائري استنراط وحصر مجموع ما قبله والحصر منسوب على قوله **فبما** وهو كما قال الفقيه  
 ما جعل على صفة الكفر من كسر ونحوه في اللفظ الشفتة والفتحة والفتحة المختصرة  
 على وزن يرمز والفتح يكون له انزال يرمز على الساعير وحصر النفاخ للثلاث فيه واللا في غير  
 معلا يعرست يرمز بها كمنطرا او يوطا كذا وكذا ما يعرست اصبح مرادها **كنا**  
**ستر** **وجسه** اي كذا ما او بعضه كمن يرفع او نظير في اورد بدليل قوله **الستر احسن** انما ان كان  
 اخذاه للستر عن الناس ولا يخرج عليه ج وظاهها وتولم يتلفذير وبته وجهها وهو ان انت حين بدانه  
 خرج على المشقة ستر وجهها يجب ان يستره ويكفي تيرك واجبه لا يترك للاب والوجه للمرأة  
 ليس به حورة وقد يقال ان قوله **الستر** في الاصل ان يستره عليه هذا المستر وهو ما اذا اذلت خشي  
 منها البقعة او علمت ان يستره اليه بقصر الفتحة والدم اعلم في قوله **الستر** اي الحكمة في قوله  
 من الجميع بل جواد **كنا** اي اليوم امنت ان ذلك استشارة الى ان مراد كل داخل الحصر  
 اللاهية ان يدخل مع سائر جرد من شتمو وحسناته الشريعة وتلا يلم جميع زلاته اذا لامر  
 اللاهية انه هي ضامة بالقرآن والسلا كمن غلبوا وجمع اهل الله فلا طبة على الفم يجمع دخول  
 حصة الله في الغني ولا شك في ان نقل الصفة للفقراء والمسالكين من غير ذكر المسمى  
 معاذ كذا الاستحقاق اموال الله تغل ومطله عليهم بل منهم **ومنع** الاصح ان يصر النسكين  
**الخب** يرمز الموثقة وهو ما يلحقه رجب وان كالتورس وان عجران والسك يعين ان  
 استعماله للرجل والمرأة وهو الصرافة بالسير كالم او بعضه او بالتوب عليه رجم على  
 جالس تحل نوت عطار من غير ان يمس ثمة امنه في امنية عليه مع كراهة كراهية على ذلك  
 وظاهر كلامه ولو خلع بطبعه او شراب وهو كذا وكذا مقبول في المير مطبوعا  
 واللا في كانه عليه ويجب عليه نزع جورا ولو بسير اذ ان احسن امترو واحسن زنا بالوثاق  
 عن النور وهو ما يلحقه رجب ويجعل في ثمة كالتور واليبا سمير وان امنية فيه ولا يسكن  
 استعماله **ومنع** **هنا** اي الاستعمال على الرجل والمرأة في الحجبة والاسر ولو صلح او لو غير  
 مطيب وكذا هي جميع الخمس وكف ورجل مطيب او لغز علة ولها فوا ان كمل  
 في الحصر **ومنع** **صوم** وهو صاوي في حده وقتله وفيه العبدية ان كراهية الحصر  
 والمراد بالكثرة ملازاد على العشرة وفي الفتنة الواحدة والفتلات جمعة **ومنع** **الغار** **ويج**

يقرور

بلا ولا للاطلاق

وهو  
اي  
الخب

خ  
بسر العبد

وظل الحصر وازالة شتى نحو قول المحتج وابانة طبع او شتى او ربح الاعسلا من يرميه وتساوي  
 شتى فوضوه او يوجب ان يظل مع الخطر الواحد للاهنة الا في حجة شتى او شتى او فلة او  
 فلاته وطرحت **في** **مناج** ومعنى الواحد ملازاد عليه ليست حكمه كذا وهو كذا اذ بعد  
 زاد على الواحد العشرة سواء كان ذلك للاهنة الا في اولها والاهنة من سوا واحدة وينبغي ان  
 يرعى المتوسعة وبالشعرات العشرة بلا فلاته ونزاد الفتلات **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 اي واحد والمراد فيه نفسه وامر العوارض الخطير غير مكات عليه ان كراهة ٢٠ او الترخية على  
 التخلاب ارفع طبعه جدها كوا وسيسا او فله يلمر اميتون وان جعل به مثل هذا ولا يمس  
 في العبدية على العاقل من كماله **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 انصاره والاشارة والثلاثة للاهنة الا في كسر نفسه وللمرأة بذلك في الرجل الا ان  
 الطيب **ومنع** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
**في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 او صر لها اليه **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 له كذا **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 وقال انما امنت منوهة ان بالعبودية تتخلص من الاثر وهو خطا صرح وجعل فيه بقرنة  
 في قوله اشرب الخمر والحري طبعه **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 طر الا باصته ولو مع الترخية وكذا اذا تفرقت من وجهها بغيره ولو مع علم الحرمة او نوى  
 السكر او شر طبعه للغير ان يتعلم من حراره **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 صلاة فواي كراهية المحتج الى ارج منهن عن العبدية فانه شين وهو احد اشياء الثلاثة  
 على التغيير اما نكاح شدة ما على تزويج حيث شدة والبلاد او الطبع السنة مسلكين  
 لكل من ان يبرء عليه السك او غلبت الفتوة **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 او حيل ثلاثة اربع ولو ابلغ مني وهو ثلاثة اشياء **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 في رلا صبيلا ولانه ذكر فبليه وتقوم ان فيه ارج الا العبدية **ومنع** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 اليه يبرء وهو شدة للفر **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**  
 منوع مفتح غير مفسر عليه العوى والابسا اذ انه هو بخصوص اجماع كذا في السلك  
**في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج** **في** **مناج**

فارد

والمدونة

اذ ارفع

انزل الى الارضها او طابعا باعلا او معقودا به مباح الاصل الا موجبا للحر والشمس او لا مباح  
 او لا قبل الوفاء مطلقا بغير ان يعمل الخ شيا من الوجود وان وقع قبل من جهة العفة  
 وطواف الابل اذ يبيع في بيع النحر او قبله والابل يفسد ومثل الخلع والابسة استمر على  
 المنى بالبر او بالذبح او العكس المستقر غير حتر او امد القبلت والميلتة وما يشترط  
 يمين الاستقامة كحل تقصير بالصوغ وهذا اذا قصر بيا ذكر الذرة واما الذم فيجب  
 الذرة واخرج منه المنى بغير ان يفسد او هو ظاهر كحل الطرقة او بغيره وهو  
 ظاهر ما نقله الفراء عن ابن شهاب **طواف الابل اذ يبيع في بيع النحر** المذكور مع  
 ذكر **الصبر** والنسلا والرجوع الى الابل في ذكرك الالهة الطيب واذ طواف طواف  
 الابل اذ حل النحر وهذا هو القتل الاكبر **بذرة ما من سئل** على الخمر وهو ماعدا  
 هذه المذكورة التي هي النسلا والصبر وما دعت **بذرة ما من سئل** على الخمر وهو ماعدا  
 التي **بذرة ما من سئل** وهو اذ يمد وهذا هو القتل الاكبر وهو من جهة العفة اولى  
 باعتبار ان من يبيع النحر او يمد يبيع النحر ويبيع النحر وهو من جهة العفة اولى  
 ايا ما قلنا له وينتقل الى النحر اليه تشفع بذكر والعه للاطلاق والقرابة  
 اعم **وجاز الاستئصال** الا الانتقاء الخ **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 والحبل او الحمار عن الشمس والرجوع والشمس **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 الحمار او الكهولاج معروف عن اهل الشام وهو يقول الشوكنا اجنبت من شاة وفول  
**بذرة ما من سئل** على ما من سئل على ما من سئل واغرا على صفة المسائل بله من  
 حفيضا عجة على ما من سئل والعبارة الداخلة عليه على طرفة مؤنة في الحمار مثل الاستئصال  
 بله من سئل على ما من سئل وجوب العيرية والسخنة بها فواء منقولان وحكي ان سئل  
 به الاستئصال بالبيع فواء والراجح منها الجواز سواء كان نازلا لسائر اكل الاستئصال  
 بالحمل والاستئصال **بذرة ما من سئل** على ما من سئل والحمار لا تقبل الا الذي كمل جوارق القلوب  
 بله من سئل على ما من سئل ان لا يبيح الاستئصال بالحمار مفضلة لا يجعل عليه واللبو  
 ونحوه فلا ارزاقه بعض منسلي خلافا للشمس ان لا يستئصل تحتها وسئل الى شجنا  
 ساذك ابر عبد البر ابع اجعوا على ان الخمر وان يدخل الخبار والعسطلان وان تراخت  
 شجرة ان من عليها شوبان **بذرة ما من سئل** على ما من سئل **وسنة العير** في واحدة به

وهو  
الذي

بالع الاطلاق

والشمس

المع صل على سحر محمود

العير سحر موكرة **بذرة ما من سئل** على ما من سئل على ما من سئل  
 ثلاثا للامع ويستحب ان يكون من التبع كقوله **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 والتبع من كل منتهى توارع وهي الخمر والخبز والخبز والخبز والخبز والخبز  
 وعسل وخبز من مخيض التيلب وسلافة وتلبية وحمرة حبيرو حبيب وغير ذلك التي تلح العير  
**بذرة ما من سئل** على ما من سئل **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 وعنده ذلك **بذرة ما من سئل** على ما من سئل **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 العظيمة عليك بغيره وحيد منقلا **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 اسم للبيت وبكته اسم للبلد وهو بيت النحر الخ شفة الله تعالى وعظمه لتتبع به العبادة  
 بوجوب تعظيمه تقطع الله ابدانك واول من ينسلكه الملك ليكن في قلبه من الله ان ترهب  
 بينه ليراه في يوم من اياته انه الا انعم الله على الخصب جميع البلاد وان اصاب المسح  
 جهة منه كان الخصب في تلك الجنة خلاصة وهو اياته ان الطير لا يعلو ولا يمشي اذا  
 علاه تشعب بلان الله ومن اياته حرمه ان الجوارح لا تقضي حيوته وان سئل الخجل  
 اذ اجرو حرة وفقدونه ومذهب السباع انه لا يقبل من البرية ومذهب المدرك ان  
 البرية افضل وقيل ان يلهي البرية افضل من ياطس مكة وظاهر مكة افضل من طاهر البرية  
 واحسن كل على ما للعباد والطيور والاشجار وعلمه ومعرفة الخلاف وغيره للموضع الذي خلقه  
 صل الله عليه وسلم وهو افضل من السموات والارض حتى الاعمدة والعرشين والارضين  
 والجنة والنار واختلف في فضل الارض على السموات وحده بعض من لا يرى لان الابل  
 خالفوا منها وعبروا الله فيها ودينوا فيها والله لا يسلهم وقال النبي **بذرة ما من سئل**  
 السموات **بذرة ما من سئل** على ما من سئل **بذرة ما من سئل** على ما من سئل  
 والارضون كذا في سبع على السجدة التي عليه الخ العظيم لقوله تعالى على سبع سموات ومن  
 الارض مثلها اية العود للعبادة والعبادة السموات وون الارض لان السموات  
 يتبع غير كلهم والارضون لا يتبع الا سبل الخ عليها وقيل ان نهار جنس وهو لان  
 الطول فيها متعلة بخلاف السموات وقيل ان الارض الارض الجنس استصحب واختلف  
 على الارض خلقت قبل السموات وهو قول ابراهيم من اختلف في جملة الخ قوله تعالى  
 خلق لكم من الارض جميعا للارضية او عكسه وترى بالارضية تقف اذ انعم الله على الارض واختر

لا اله الا الله  
التي تسمى نون النور

العه كذا في قوله

والعه كذا في قوله

وعنه قول  
الذي قيل جميع  
الارض على السموات

بذرة ما من سئل

الشمس

البحر الثاني طهارة الارض العليل افضل ملاءمتها للاستقرار في رتبة احوالها و دور الانبياء بها  
وهي مبعوث الوصي وغيره والملكوتية فالله صاحب كنفه الاسرار ونقل بعضه ان الشكر  
الذي يذوقه افضل مما سواه فالله تعالى و لغزير ذيل السماء الذي يذوقه في الارض ملكا لعله  
مفرا خرج عثمان بن سعيد الرار من مكنيا - اذ على الجمجمة عن ابراهيم بن محمد  
سبوا السموات السماء التي فيها العرش وسبوا ما روى في الخبر عن علي بن ابي طالب  
السبوة في **وان في الجنة جنان البيت** العظم الذي يملكه فيجب الرتب والعمود  
والعصيان وسكره الطلعات **وزاد في الخزنة** لتعلم فيها لان ذلك في هذا افضل  
منه في غير هذا جلاوية الاصلاد **وان في الصف** اذ الصلاة في الجماعة لا يوردها  
بفضلها **فان في الجنة على الخبز** منها **طوبى** هو اذ في الوداع استعملها **بما علمت**  
او اذ في الطواف المنعوق ذكره اذ هو واحد وان اختلفت احكامه والالف في غير منزلها  
لا تطلق ويشتد بكونه و اذ في الجنة في غير متعلق خفيف بل في حرج عفيف وغيره  
تاريخ فالله في الجنة ويطلق في اقامة بعض يومها استعملها في الابد وكل كونها و اذ في  
الجنة في بعض يومها و اما في ثوابه في كل يوم والاراد بعض اليوم مالم يورثه  
وهذا اذا اقله في الجنة وما في حله لسان يكون في حله في كل يوم في كل يوم  
يؤكل و اذ في الجنة **والبرج** العظم الذي يورثه عن مسالك في حرج من باب  
التسبحة من ملاءمة اقلها ابيون فلا يورثه عن مسالك في حرج من باب  
و في غير ذلك وهو في الارباب وهو وليكثر من ثوابه في حرج من ملاءمة لعله عليه  
السكاح و في الجنة عشر ثوابه بل في حرج من ثوابه في حرج من ملاءمة  
ابوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
طواف الايام او هو والسعي و منى انتسخت اللهم تعزز عليها العود ليلها  
لعمري تعودت ليلها و عود الامر في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
و الخالص لعل ذلك ان تغفر لبا حنيفة الظالم بل في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
الطواف عنوة الظاهر و كذا هي اصل الرواية عن ابي حنيفة في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
انها ان رقت من كل في الطواف الايام حياطة او ناسية و كانت طابقت للفرح و سعت اوطاف  
الفرح و حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه

وهو  
البحر

ان

والسعي

ما الله الا الله

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وليكف قسوة ونية  
وعزيمته و كلبته والانيه صلى الله عليه وسلم كما قال النبي **صلى الله عليه وسلم**  
**المعظم** في المختار لمصالحه في سيارته فقال الفلك شكر الله سبحانه في الشجار سيارته  
صلى الله عليه وسلم سنة حج عليه و فضيلة من عنده هذا وقال غير سنة مولود  
سيتجلبب في حله و غير هلو وليكسب **باب** و **نية** في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
للغلاب وهو جواب من **الصل** وليكسب في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم  
في طرفة و يبذل الله القبول في كل شيء و يستحب ان يترى كل يوم في حرج من ثوابه  
و يركع و يلبس احسن ثيابه و يتطيب و يجود التوبة و يمشي على رجليه حتى يوصل المسبح  
فان الله يبارك الله الملك عليه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
رحمتك في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
يؤفت جواز و الا في كل انما **صل عليه** صلى الله عليه وسلم او لا مستقبله مستمرا  
لا رغبة في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
صلى الله عليه وسلم اذ هو في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
عذاب النار **زد على العير** في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
و صفيه و ثلثه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
**عمر** البارون في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
**التوسيع** دعا من الشك في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
الشرية **يستجاب** في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
محل تكسب اللام **من حلاب** تصور طلب و اذ في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
به صلى الله عليه وسلم في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
عليه الحظ على كثرة الدعاء و عن الملائكة طلب حير الدنيا والاخرة **سنة** في حرج من ثوابه  
**حسن** نصيب حسن على حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
ابا ارحيم استعمل **بدا** في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
عليه السكاح و حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه  
موا الحرج و نوب في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه في حرج من ثوابه

عبدني

المسبح

ابن النبي

ج

وهو

اللهم صل على سيرة  
ومولينا محمد وعلى  
آله وصحبه

بمركب زوجة ولم تكن لعمارة بالرخوان بالليل والابواب امره وليقل عنده وجه اللهم  
ان جعل هذا راجي العبد برسوال الله صلى الله عليه وسلم ولو انفع اذ ظلموا النفس  
جلا وركبوا مستغفروا الله واستغفر لهم الرسول والوجه والله عز وجل جيا ويديعوا  
الله تغفل ان يوصله الى وطنه سال العلوان يبيس له العود التي اثيرت التي يغير لينة وكلمه  
تلا نيا والحب هو **بنا السور والاقارب** نفسا او صمد الورد عا **ومرور** من الجران  
ان لم هو عليك مشفق ويحفل دخول الجران بالاقارب ان يسهله او طر الجران يور الى  
الحشر والاكحاب ان لم يكن عليه ذلك كلفته استجلا بالليل في الحشر وهو صاعل جرفلوع  
ملا كان الجران يسهل عليه قلنا ثم فوه وهو الجرة وهو الفرية وهو الاكسار وان لم يكن  
في يسهله حقل حق الاكسار وهو الجوار وان كان كل امر عليه هو الجوار مفضا ومنه المسالة  
ختم الشيل كملاب الح حاسر القوا عر ان تشوع في مسيل النصور على طريفة  
اب الفاسم الجين والوعر بعد الاقارب

**كتاب مبادئ النصور وهو في التعريف**

الميلان جمع مبراه وهو ما يتوقف عليه المقصود بوجه ملا واشتق ان ملاذق وهو هذا  
الكتاب ومسايل النصور من التوبة والتقوى وغرض البي وملاذق غير هذه معنى  
الميلان لانه يتوقف عليه غير مملاهه ارفا منه مملاهه المقصود بلنرات والظواهر  
جمع هلان وهو اسم واعلم من هلى بمعنى يسي وارشر وهو مقصود على ميلان والتعريف  
مصر وعرف اذا طلب المعرفه ولعلها المراد وغير بالنعرف للسمع وفرد هذه السلايل  
التي ذكر من النصور بوجه احرم ما يتوقف عليه المقصود ولولمك سله ميلان ولان  
كونها ر مشرفه بوجه بصور النقطه في التي حية ش واخر والله اعلم من الا التلوج  
ويشتغلون النصور انوا بوجه فيقوع التي سموه صوميه نسبة لهم الى طاهر النسبة التي  
اختار وطاوه هو النصور فلما الحسرت بعد لغوا وركت سيعير بوبيل اسم النصور كما انظر  
اذ الميسر العمير وميل سموه صوميه نسبة الى الصوميه لانها والوزن والوزن والوزن واضح  
واللانكسار والتحقه وبلان الخافه الملقفه والصوميه للمية للير غيب مبهلا ولا تلتفت اليها  
وهذا بلان الاشتغال والمعنى المقصود به فيب وميل سموه صوميه لانها في النصف الاول يرب  
المدن وجل الار تعلق هم مع وافيل نعم على الله بقلود

وهذا  
الذي  
الذي

نصور  
اد الميسر الصوميه  
وهذا بلان  
الاشتغال لانه يقال  
نصور

وهو  
وهو  
وهو

مداد

وهو مبراه سيار هم من سيرة وميلان الاسم الاصل صومار الصغار اشتغل ذلك وجعل صوميا  
وميل من الصفة اذ حاطه انصاف بالتحاسر وركب الاوصاف المزمومة وميل سموه صوميه نسبة  
الى الصفة التي كانت للعباد الذي هو على عود رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا وان كان لا  
يستقيم وجوه الاشتغال والظهور وان صحح وجه الغرض الى الصوميه فتشغل على الصوامع  
حال اوليك الموضع بمقتضى الازاي والربح ستا يعبر بتصلح غير له وبالله فاعلم  
الصفتة ولا نواحو اربا بجلايته رحيل الى جسم مسلا بل المدينة واعتشاه يحطه بون  
يرتكون النواحي هله النهر وباسيل يشتغلون بلا عبادة وتعلم القرآن وتلاوته وكان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوايهو حيث انزل على مواساتج وعلمه معهم ويلاكل  
معهم وميمهم تر من قوله تعالى واليه يفتقد مع الذين يدعون ربهم بالغزوة والعشيرة وغير هذا  
ذو هذه الاقوال في عوارف المعارف فلا ان القول على سموه صوميه للبعس الصوم  
اليق والرب الى التواضع والادب وذلك ان نفسهم التي هي من النسبة تتبع على تظلم  
من الدنيا وزهره ميهل تر عوا النفس التي بل العوى من الملبوس من النازم فكانت تسميتهم  
له ذلك ارفع وادنى وبعير من العوى بخلاف تسميتهم لغير هذه العنى بل ان يتصرف عوى  
وكل من كان ابعير من العوى كانه اليق بلان في ايضا لان حكم البسر النصور كما ظهر  
على ظاهره ونسبتهم لار اخر من حاله وسفله او سباطر والحج بالظاهر او ميق او اولي وايين  
بالاشارة اليهم وادعوا الى حصى وصيغ لان البسر النصور فلان غلبا على النصور ميسر  
من سلفهم ووفقت الاشارة الى زيج ستر الحلاله وغيره على غير مقامهم واحتلوا واذل  
لكونه كان البسر البشير عليهم السلام وارمى لتركهم زينة الدنيا بلان سلفهم وتقدم  
به تلاحير وفرد ذكر الله تغفل في القرآن طوا بعباد الحيرة والصلاح ميسر من طوا ارا وطمس اذ يسر  
سفرهم ومنع الظهور والصرفون والذالك ون الحصى واسم الصوميه يشمل جمع المنفرد  
باهوه الاسماء المذكورة واختلف هل كان هذا الاسم من قبل ان يابضيل لم يوجد هذا  
الاسم الى الملايين من العجوة وميل كان قبل ذلك واعلم ان حقيقة النصور  
كلا فلا التلوج علم به بوجه شيعية تصفية الباطن من كبريات النفس او عيوبها  
وجعلت المزمومة من العلق والحفر والحشر وكوهلا هو وهو من غير قول عليه حجة  
الاسم القوي لان الاكسار لا ينفك عن الباطن واعنى الشرح والسيلا والحشر ونحوها

اللهم صل على سيدنا محمد  
وعلى آله وصحبه وسلم  
ص ٧

يجب عليه ان يتعلم ما يلحق به من ذلك وقوله في محصل المقاصد ان شئت واعلم ان علم  
التصوف هو ما يتعلمون العلماء العلمون والاصحاب علم عمل بعلمه وما يقين عن غير الايمان  
الامور الباطنية لا يعلمون ولا يعرفون واعلم ان العلم بالعلم والاعمال بالاعمال  
لكن انواعها ودرجاتها وتصرفها في التصوف والاعتقاد في حقه سلبه كذا في العلم  
المتعارف بالعلم المتصور بل من اجبه من اراد ان يتبين من تعرفه وتصوفه في حقه ومن  
تصوفه ولم يتبينه في حقه من تعرفه ولم يتصوره في حقه وقوله الامام مالك في حقه  
المتعارف ان العلم بالعلم والاعمال بالاعمال من سبيل الخبير عن التصوف ان تكون مع الله في  
علاقة وقال في العلم والتصوف من علم ثلاثة حلال التمسك بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد  
والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد  
سهل في علم الله الصوف من صوام الكبر والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد  
عنوة الذهب والمرور وقال الخبير الصوف بالارض طريح عليه كذا في العلم والتصوف  
وقال هو كذا في العلم والتصوف بالارض والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد والاعتقاد بالاعتقاد  
وبالاعتقاد بالاعتقاد في ماهية التصوف من علم الله وقوله في حق الله على ما ذكرناه  
اذا التقطوا بل غير لا يكون بل موضوع عليه اجبه من اراد الوصف عليها مظان طلبها بل  
التوبيخ والتوبيخ وهو لغة الاجوع في انساب وادب والادب في الاصلح فيلحق تسمية العلم  
عن الزنب وقيل النسخ لعلية حواله وفي المنهاج التوبة التصوف من ذا اختياره زنب نسبي  
فقله عنه منزلة لا صورة تعطينه له سبحانه وصورته من خطه قاله **كل زنب في حق الله** زنب  
وجلبه صفة زنب **بالتوجه** وحيث لا عين تيرا على كل علم هو نور في العلم بالعلم والاعتقاد  
ولو محو ما **في** **بورا** اي غير تراخ اذا تراخ في زنب ان تجب التوبة منه ايضا **مختلف**  
اي كلان الزنب كبير او صغير كان محال له نقل او اداس او لم يكن كلان الزنب معلوما عنه او محو ما  
لكن في العلوية تفصيلا من المحو لاجل الامور الباطنية من غير خلاف من الصغار  
على خلاف بين الامان في علمها وهي تسمى كالكبيرة علم الاعتقاد في محصل  
المقاصد واختلاف غير خلاف العلم بالعلم ان حقيقة التوبة

فعال

ج

العلم

تبرية

وهو  
اي  
العلم

هو الجوزع الى شهود ان العلم هو المقدر على العبادة والذنب قبل ان يعلم وان علمه خطايه  
هو الاشارة الى علمه علم الله به علمه عبادته وهو كذا في العلم بالعلم والاعتقاد بالاعتقاد  
من غير خلاف ومن غير علم على خلاف علم على القطع او العلم ونقل **تتم** في سبعة عشر  
تتمه العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
المتصور او ما يتصور العلم عليه تجرير التوبة من العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
وبه محصل المقاصد من غير تجرير التوبة من العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
وانه من اج العلم به ونه

• • • علم الله في حق الله • • • عنوا به بكر العلم وجنح  
• • • وبانهاج القلب بالاحوال • • • في قوله به امور المعالي  
لم وظهره كعلم **ب** رجيم في قوله العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
لم في قوله العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
في قوله العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
دو ذنب ان تعلم من ذنب وتكون صغيل مع الاصل على ذنب واخر وتكون كذا في العلم  
العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
الاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
جعلها الناطق هو التوبة **بالتوجه** في العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
ينحج ما لا يتبع على ثوب الحق **بالتوجه** بل لا يتبع بل لا يتبع بل لا يتبع بل لا يتبع  
النسخ توبة وهو كغونه عليه السلام الحج عبادات وزعمه بعضه بل ان تجزى وتوجه على  
ما جعله في التوبة بل يعلم وقال **بالتوجه** على جميع الجوامع والحقب عن العلم  
من النوع في جميع اللزوم بل **بالتوجه** العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
لان التمسك اقل الامور الثلاث حكمة من علم ما هو حاصل العلم كذا في العلم بالعلم  
النسخ من غير الاعتقاد **بالتوجه** العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
النتيجة البرية **بالتوجه** العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
الشرط كذا في العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم  
وامانية العودة اليه قال **بالتوجه** العلم بالعلم والاعتقاد بالعلم والاعتقاد بالعلم

وعلى قولها لو اذنب قبل  
يعود ذنبه ام لا وضو  
التصحيح فو كذا  
**قذا** او حذوتيه ونسخة اخرى  
على الذي نفي في حق التوبة  
يعود ذنبه او قد عسر  
قذا بل التوبة كذا في العلم  
عند ابي بكر بل خلافه في حق  
وبانهاج القلب بالاحوال  
في قوله به امور المعالي

عن العصية والعمى الأعمى والمجمل فلا وعمل هذا يعني الأصرار من الألفاظ عليه أو التعمير  
الألفاظ للغير فقلت ومراة اليبس والتخصيص على الأعيان **وبيتكم** التأييد كما كان **مكنا**  
أي تتوارك ما كان سكر التوارك من الحفوة والاشية عن الزنب نحو القزم شكلا يستأثر بالتمكين  
مستغف شام الغفوة أو وادته ليستويه أو يربيه منه فإن التوارك الحوقل إلى غير مستغف  
موجود وأسف هذا الشرك كذا سيفه انظار توبة العبر بعصية الانبساط عنها حق  
والدور في الغفوة من بعض العلل أو من استغف لظلمه في كل صلاة تساو في حقه والطفه  
في العز والبه اعلم له وفوله **الاستغفار** حال من فاعل والتكاف وهو التأييد والاستغفار  
شرك كما لا يشرك شكة قال ابن المسيك وغيره وإذا اجتمع الاستغفار مع الاستغفار  
واراحتاج إلى الاستغفار وإخلاه المسلمان إذا العذبة أو شدة الأفعال القلب يوم اغفر فيه  
وهو قول البلاخي ويتكلم ممكن إلى سكر التوارك قال الكمال إذا شئته هو المشهور عن  
العبادة العجز عليه وصاحب الموائف والمفاسد ان التوارك واجب براسد من قبل أو طلع  
أو ضرب عليه امر ان التوبة والخروج والمظلمة وهو تسليم نفسه مع الاملاك ليقتصر منه  
وموافق صاحب الدواجيب لم يرضى بكونه من التوبة على الاقضية الواجب الآخر وقال القاهر  
ان التوبة في كل شيء المنع برونه كره المصوب في ور اعطى الوليل على وجوب التوبة مسورا  
مؤله تعلم وتوابع الله جميعا انه المومنو له لم تعلموا بان لم تقع التوبة ما الواجب علينا  
التوبة وشرك التوبة فان لم يسبح التوبة من شرك التوبة وجب علينا التوبة والاصرار على  
شرك التوبة وهذا ابدا ما عشنا ما لم نلذنا لا دواء اسد امين لم يسبح التوبة من ذلك  
كله بله رحمة خاصة به على مرات من أهل الاستسلام في عمل الرسالة ما خلا صله  
ان مرات من الكلي كما هو محله في التوراة مرات موصل في توبه في عفو للنعيم المعين  
ومرات توب وتلاب وكذا في ايضا ما خلفه او فطعوا في بيت والذنب والصغار محله علم وتلاب  
سواء بمواد ما في كل من الكسب ولو تيب الو منه وهو المشيئة ببعض ضل العمود والعقاب  
مضلا او عدو امروا حقه بعظمه ولا كسرة ورواجه بعوله بلا صغيرة في منزهة أهل  
الحوادث بل يقر احد توبه من أهل القبلة ان كان عظيمه لان الله تفضل بالحقا وزر حبيم  
بعبارة بعد عوا التوراة قال تفسر ان الله لا يغفر له شرا به ويغفر ما دون ذلك ان يشاء  
واختلف في تبيين الكسرة والصغيرة هل بالصر او بالخر وعمل ان شاء فيل طاعه عن عليه الشراخ

من فحشم

الاصح

اللائم

علا الامر

من الجنة

بخصوصه

**بخصوصه** وقيل غير ذلك وعلى الاول قيل سبعة وقيل سبعة عشر وقيل  
سبعة وعشرون وانها قد اختلفت في بعض النسخ وتلازم قول بعضهم هي سبعون وقال  
بعضهم هي التي السبعون في بعضها التي السبعون كذا نسخة من نسخة سبعة عشر في النسخ  
كان الله له والكلع عليها فبعضها غير لا يفي بالكتاب في اراد الوفاق على ذلك فليست في  
في محله وقد قيل **تت** على الاله من ذلك مله للاقتصار عليه كعلاية عليه اجمع والله  
وأي التوفيق والهداية **فلا بد** عند بعضهم لا صوار على الدنيا بل ان لم يد حل  
عليه وقت صلاة اخرى وهو لم يتيق وقال بعضهم ما لم يتيق عقب الذنب جورا فهو  
مصر ما عند ما هو اول من مؤمنة ان تظن ان الصلاة الكرامة الكرامة جازية ورد انهم  
يتقون والعلاج ساعة ذكره في التوبة عليه فكل من لم يمتنع من صلاة  
المعلمة هل هي العلكية او غيري هذا هو في الصبر فقد يانه يتقن سنة ساعات  
او سبع ساعات فان استغفر الله فيها لم يكتف عليه شيئا وان لم يستغفر كتب عليه  
سنة واحدة **فلا بد** ومن عسى ان عليه التوبة فليكتف من فراءة اذا جازي  
الله والفتح ومن عسى عليه فيراد فبعض فليكتف من قول حسبنا الله ونعم الوكيل ومن  
له في ناسوه قد خرج عنهم واراد ان لا يرجع اليهم فليست خصم وليصل عليه صلاة  
الغبار في الليل ان النبي صلى الله عليه ولم يكن ارسل على قوم لم يجز بعد له **وهو**  
**ومع اصل التقوى** المأمور بها في غير صلاة اية ومدارها **اجتناب** المنهيات  
في الظاهر والباطن **وامتنان** المأمورات في الظاهر والباطن ايضا كما اشار اليه  
بقوله **في ظاهري** وفي **باطني** وهو يتلزم في اجتناب وامتثال **بذل** اي بالاعتقاد  
والامتثال في الظاهر والباطن **تسأل** التقوى **فما أت** اي حلاقت **الافساح**  
بذلك **عقار** **بعضة** بالاجتناب والامتثال في الظاهر والباطن وفي الباطن رجوعان  
التي الغية غيبوبة جعل الطاعة واجتناب العصية **وهي** اي التقوى بل فصارها  
**للمسالك** كرميق الغوم اي يديها **وسبل** بضم سينون جمع سبل وهي  
الكرميق خبث وهي اي الكرميق **المنفعة** اي الاخرى والاراد بالسالك فقل الرب  
ويقال بله العجوة وما وهو الراد فالاول صلح ترف والسالك صلح تدا وامتثال  
ما بينهما **واعلم** ان التقوى في الله والعلانية اصل منها في الصوغية اي كرمي غيب

وهو  
الاصح



وقد وصل اليه بما من قبلنا ووصلنا بنا واصلهم به فقال ولقد وصفت النور والنوا الكنت  
من قبلكم وايضا ان انقول الله قبل قوله الالهي قطب القبول لانه مدار الاولي كند على الله  
الالهي وهي انما اجتناب الشمس ما رجا في دينه او دنياه وبعاد اصطلاح الشرع امر  
امتثال الاوامر واجتناب المنواهي وقد تخلفه بالاجتناب الشهادة ومراتب النفسي ثلاثة  
الاولي التزقي عن العذاب المتخلد بالانصراف عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى  
اي الشهادة في غير كمال الجليل والشهارة التي هي اعلى مراتب ما جعل اوزني حتى الصلابة  
عند وقوع وهو العقي بقوله تعالى ولو ان اهل القسوى وامسوا واتقوا الا للاله والاله لا اله الا  
ان يتقوا كما علمت قبل من عر الخلق ويتقوا الله بالعبادة بحسب سره اي بحسب  
وجسسه وهو التقوى المطلوب بقوله تعالى يارب العالمين اذ يقول الله حق قائله  
اي حق تفواه وما يلحق منها وهو بذل الوضع في القيام بلوا جيبوا لاجتناب على  
العمارة بقوله تعالى ان يقول الله ما استطاعت وهي محضه مظهره حق تفاهة كماله  
البيضاوي وقيل تلاخذه لما واد اعلم شرح كسر في معنى التقوى بيته والجله  
النواهي انما مالم له لان الله على النفس من امتثال الاوامر لان امتثال الاوامر يعطيه جل  
الناس ولا يجتنب النواهي انما الصديقون فقال **بعض عينه عن العمار** اي عن  
البحر الجني والمراد به القلب اي عن الله لان من الجوارح السبعة التي يجب حيايتها  
ومعنى كلامه انه يجب ان يغض حبه على الاميل النظر اليه من العمار وهي كثيرة منها  
النظر للبراة والصبي شهوة فعبس عنها النكاح في كتاب الرجل يعني انه قد ملان  
عليه السلام من نكاح في كتابه يعني انه قد ملان لا ينظر في جمعي جهنم ومنها  
التطلع اليه على سبب عندك ما حياجة وغير هذا ومنها اجالة النظر فيما اذنا في  
دخوله ما يفتي وخوة من غير اذنا ومنها التطلع اليه عورة احد الا ان يكون نازو ومن  
وقد قيل لا ينبغي للاند بورت العمى ويذهب بالجلور بل يري مد ليكره ميورد  
الي البغضاء ومنها نكر الرجل في عورة نفسه لغني ضرورة وبعيد فيه وكرهه قولنا  
علا اي الاضطرار في اعظام النظر في قولنا ان جلعده ينتلج بالزنى ونحوه وقد جوب  
بصح ومنها النظر اليه الجبار بغير التعظيم والرضي بل هو الهم وانما علم البصر  
تعزيز الهم ومنها النظر بغير الاستفطار لا احد من الخلق وكيف تتمتع من لا تفتح  
لانه عيني امني

لعله التقوى

لان كنه اتمه ومنها النظر فيما لا يجل كنهه ولا تعد لفضله ذلك وحده اتمه في غير النظر  
الاولي فقال في الرسالة وليس في النظر الاولي بقين نعمه من جلال تقوى في المؤمن فغفوا  
ما ابطاهم الاله والغير بسبب الجبروت فوسد ليس الزيادة اضرب به لم ينك وما  
عبد احد سوا الا عبدة الله فليعبه ويستشني ما ذلك ملاخص الشارع فيس  
الضرورة كنظر الطبيب والشافع وجه الراهة وما لا يد منه من عبودية وغيرها  
قد روى في كماله واد ذلك جلا في كنهه صريحا وجهه وكذلك الحياض  
في وجهه نكاح وجه العظيمة ونحوه واعظام النظر كثيرة لان الفطنة عليها نحو  
الخمس عشرة عشر كراهم فليطلبه من اراد استنبطه اعلم ان امكنه ناوله العمل  
بلا يعلم والا فهو حجة عليه والله الموفق **بعضه عن سبعة** اي **السلطنة**  
اي عن سبعة اي عن النجى والراد به القلب والمعنى انه يجب عليه ان يغيب سبعة عن ملا  
يلزم بسببه وذلك **كفية** وهي ذكر كمال اعلم بما فيه مما ليكره ان لو ساعد في  
احد نقلا هذا السبعة من سلاتير زينة في الاسلام وفي الكفاية العرفان فهملا وتنسيها  
بالا لخر المعينة **ونبيه** وهي نقل الحديث للغير عن جهة اللفظ وفيه فاعلم  
السلام لا يدخل الجنة فقلنا بمعنى فاعلم اي لا يدخلها في اول الصلوة وقد سئل  
السؤال في النكاح فلا سفل فقال ان حلاله لا يسقط بنيل فبينوا ان نصيبوا قولهم  
الاية فيسئل وقد بحث عن جلعده عليه يوجب بالابر زلوا **زورا** اي شهادة المتفتية  
للتمسك على الحلال الشرعي حتى يخرج الحكم في غير ما وضع له وجلا من شهد زورا  
علق ما لسانه يوم القيمة **وكدبا** ومن اعظم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مما يوجب عقلا او يفسد احلا وقد قال عليه السلام من كذب علي ميتا او معيا  
مفعول من النار من كونه يتعجب بصوته الحاتنة وهو على اماع الحرير في الارشاد قولنا  
بتكفي الا اذا ما علمه صلى الله عليه وسلم من عدمه اقل **لم** وهو ضعيف ومنه الذين  
على انهم لا يدخلون الجنة الا بعد موتهم وان وافق الحق لان اللواتي ما الحمت ملا  
الموروثا في بلها ما ورثا وقد قسم بعضهم بحسب افسار النفس بعبادة الخمسة والابق  
انقاد ذلك كند طلبة المسلمين جلا في نفسه وان لم يكن حراما ومما يحر على الصدق  
في القول اردلان فرارة انلا فرافله في ليلة القدر نعلمه **اع** الشيخ ابو الحسن القرظي  
ذلك في اجازب التفسير اتم

تلاصق اليه و  
علمي من  
انما اتمه  
الاولى كند  
الالهي هي  
الاجتناب  
الاشهاد في  
النفسي ثلثة  
الاولى التزقي  
عن العذاب  
المتخلد  
بالانصراف  
عن الشرك  
وعليه قوله  
تعالى والزمهم  
كلمة التقوى  
اي الشهادة  
في غير كمال  
الجليل والشهارة  
التي هي اعلى  
مراتب ما جعل  
اوزني حتى  
الصلابة عند  
وقوع وهو العقي  
بقوله تعالى ولو  
ان اهل القسوى  
وامسوا واتقوا  
الا للاله والاله  
لا اله الا الله  
ان يتقوا كما  
علمت قبل من  
عر الخلق ويتقوا  
الله بالعبادة  
بحسب سره اي  
بحسب وجسسه  
وهو التقوى  
المطلوب بقوله  
تعالى يارب  
العالمين اذ  
يقول الله حق  
قائله اي حق  
تفواه وما يلحق  
منها وهو بذل  
الوضع في  
القيام بلوا  
جيبوا لاجتناب  
على العمارة  
بقوله تعالى  
ان يقول الله  
ما استطاعت  
وهي محضه  
مظهره حق  
تفاهة كماله  
البيضاوي  
وقيل تلاخذه  
لما واد اعلم  
شرح كسر في  
معنى التقوى  
بيته والجله  
النواهي انما  
مالم له لان  
الله على النفس  
من امتثال  
الوامر لان  
امتثال الاوامر  
يعطيه جل  
الناس ولا  
يجتنب النواهي  
انما الصديقون  
فقال بعض  
عينه عن العمار  
اي عن البحر  
الجني والمراد  
به القلب اي  
عن الله لان  
من الجوارح  
السبعة التي  
يجب حيايتها  
ومعنى كلامه  
انه يجب ان  
يغض حبه  
على الاميل  
النظر اليه  
من العمار  
وهي كثيرة  
منها النظر  
للبراة  
والصبي  
شهوة فعبس  
عنها  
النكاح في  
كتاب  
الرجل يعني  
انه قد ملان  
عليه السلام  
من نكاح في  
كتابه يعني  
انه قد ملان  
لا ينظر في  
جمعي جهنم  
ومنها  
التطلع اليه  
على سبب  
عندك ما  
حياجة وغير  
هذا ومنها  
اجالة  
النظر فيما  
اذنا في  
دخوله ما  
يفتي وخوة  
من غير اذنا  
ومنها  
التطلع اليه  
عورة احد  
الا ان يكون  
نازو ومن  
وقد قيل  
لا ينبغي  
للاند بورت  
العمى ويذهب  
بالجلور  
بل يري مد  
ليكره  
ميورد الي  
البغضاء  
ومنها  
نكر الرجل  
في عورة  
نفسه لغني  
ضرورة  
وبعيد فيه  
وكرهه قولنا  
علا اي  
الاضطرار  
في اعظام  
النظر في  
قولنا ان  
جلعه ينتلج  
بالزنى  
ونحوه وقد  
جوب بصح  
ومنها  
النظر اليه  
الجبار  
بغير  
التعظيم  
والرضي  
بل هو الهم  
وانما علم  
البصر  
تعزيز الهم  
ومنها  
النظر بغير  
الاستفطار  
لا احد من  
الخلق  
وكيف تتمتع  
من لا تفتح  
لانه عيني امني

وهو  
الذي

وهو ما لا يدعى **الصاره** على حذف مضاف يدل عليه **يكون** سرعة **كعب** لسانه **احرى**  
في الوجوه **بترك** **ما جلب** من كعب السماع وذلك وبنى جلبا للجهول للوزن والجلال  
هو التاكيد ان لسانه بترك ما جلبه وذكرا في كعب السماع من الغيبة التي هي التاكيد  
من كعب السماع عن ذلك والاحرى بنية ظاهريه بقوله كعبية التي تتشبه لما لا يدعى سماعه  
ولا النطق به **والجواب** اصل ان السماع السمعية هي غير السمعية بكل ما  
لا يجوز النطق به لا يجوز سماعه فقد قال صلى الله عليه وسلم المستمع مني يلهى الغليل  
وقال في السماع للغيبة انه احد الغنائب وقال من سماع حديث فوجع بعينه اذ لم يسمع  
في اذنه لا يلهى بوجع الغيبة وفي المعنى لبعض المتشعر

• تحريم الحروف او سطرها • وعده عن الجانب المشتبه  
• وسماه صاعا عن سماع الغيب • كصون اللسان عن النطق به  
• بل اذ عند سماع الغيب • ثم يلهى لسانه فلا يتسبه  
ويقال من نقل لا نقل عندك وما قال كذا قال في الحديث مروي ليس  
تسفه غيبه عن غيب الفلاس اذ لا يخلوا عن غيبه من خطبه في نفسه بغير السمعية  
وجدت غيبه كغيبه بضم بعضها التي بعض صارت صوته على صوته في ادع بلاعه  
من امثالنا وان كان خيار من وجه وهو شمس وجموه فلو نظر العبد في غيبه  
نفسه لا تسفه ذلك عن غيبه الفلاس وقد كان داود عليه السلام يقول  
انما اريد ان اجعلوا فيكم غيبكم امل مطم ونكلمات غيبه الفلاس امل مطم ورائع  
وذكر عن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه انه قال ان العبد لم يعط كتابه فيرسله  
لم يكن عملها فيقول يا رب اني لمي هذا فيقول له هذا ابل اعتادك الفلاس ورائع  
لا تشقى قال بعض العلماء الغيبة صاعقة الدير وهي سلاتر ومرانغ النصارى  
ومن بلة المتشعر وبلا كنهة الفترا واداع كتاب الفلاس وروي عن عطاء بن راحه  
وقد الله انه قال ثلاثة اذا كان في مجلس والارحة عنهم مصروفة ذكر الله في  
والضحك والوقفة في الفلاس ويقل ان الغيبة لا تكون الا في فوج معلوم  
حتى لو ذكر اهل منصوص انما صار وقالتم فوج فخلا او فوج سوء لا يكون غيبته  
لان فيها البر والعلاج وعلما انه لم يدب به الجميع والكف عن ذلك اجمل ويقل ان  
السلطان



السلطان الجبار والعباسي الرطوب وصلح عبد الله عن الغيبة في ذكره وعلمه ومذممه  
وبال عليه السلام من الذي جلبها بالحيا عز وجله بلا غيبة فيه ونوره من  
الواضح التي تجوز فيها الغيبة وهي خمسة عشر موضعا في كتابه صحت  
المدخل وان ذكرها ان نصبت لما في ذكره من الاستغناء بعينه فليتنوا المومن  
ذلك كله وان نطقه وان لم يكن حر املا وقد قال عليه السلام من تبع عورة اخيه  
تبع الله عورته في عينه ولو لم يوجوه غيبه وجاء لا تخرجه الشمس ان في ارضه  
فمن اوجبه الله ويمنه **وبالبيان** لانه في اجازات اللسان كثيرة في كتبهم منشورة  
يجب على كل عاقل متعجب على غيبة ارتقا وقلوا الا السلام مع الهالكين وصل  
يستعملان به على ما عرفت اللسان ثلاثة تصفه بالذكور اي الامم والخلوة عن  
التلف وقله المطمح وما عد كلامه من كماله قل كلامه اللامع غيبه وكان  
بعض العلماء يجمع في جمه في ايمنه من الكلام وكان علمي رضي الله عنه يقول  
لسانهم صبح ان الطلقة **الكلمة** وقال عليه السلام وحل يكف الناس النار على  
منافخهم الا عصابة المستنقع وقال من سمعنا اسلام امره ان كره ما لا يعنيه وفي  
الجزء النجرات في الصفح فلان **ط** ومن اراد السلامة من اهلنا لسانه فليكن في اذنه  
قل اعوذ بيا الفلاس وسورة الفجر التي عن ذلك مملو ذكره الحجاب الخواص من الاعمال  
الفهرية ونحوها والله الوهم بعضه **بعضه** **بعضه** وسار جهده **من استعمال**  
**الجماع** الصحة الكلام او لسانه او ركبوا او غيبه ذلك **ويقال** ايضا **ما شبه** اي ما فيه  
شبهة وزاد قوله **بالاستماع** اي بقصد ونية لتعريف الوجه الاكبر وهو ان التوارث  
انما يحصل بلا غيبة بل يسمي ذلك **الجماع** من لاهل ومتشابهات بينة لانه متشابه رتيب  
على لاهل ومن تركه ولم يجبه يساله فلا جواب له ومضى كلام الفلاس انه يجبه عليه  
بوجه جوارحه من الجماع الصحة ومن الشهوات والمشتبه كذا قال **ط** كل من  
بواضح الخلية ولا التخرج صلاته زينة اللادنة وتجاوزت بينه الطمانى والاسباب ولذلك  
مبسر بعضه بل انقلبت فيه لان تجاذب اللادنة هو سببه التخليق اذ قيل  
عن ذلك **بعضه** **بعضه** ان تثبت ومن مظلون الورع الجبس الرومى **ط** والصنفون  
على ثريد **اصح** واعلم انه يجبه على المكلف حقيقة بكنهه من كل الجماع من ابي

وهو  
الشيء

نوع كان وهو جود الماتح وجعل البصير من ذلك يستخرج اكل الحلال وهل هو من جهل  
اصله او ما علم اصله فوكان وفي الحديث ما يشارك ما عن مسئلة ولا استنشوا في نفس  
بجدة جازما هو رزق ساقد الله اليه وفي الحديث من اكل الحلال اخلع الله احب او كره  
ومن اكل الحرام عصى الله احب ام ذم ويقال التوفيق بين الماء والدميق وقال عه  
العقير اكل ما شئت مثله فعمل واحب ما شئت بلانك على ذنبه فينتقم على السوم  
طلب الحلال ومعونه احكام البيع والامارة والهدية والصدقة وتعيين الشهنة ويجب  
علم علم كونه حراما والافورع ان استند الذي دليل وجرام ان لم يستند لانه اذ لم  
وصوه حتى يصلح حبه ولو اشتبه بماله حرام اخرج مثله منه ومن غيره اولى وفي الاخذ  
مع الشبوخ والوساكت كرف ما حلت على ما بعضهم ان كان غلبه حلالا فهو حلال  
مكلفا ونسب لابر القاسم فزال بعضهم وهو الغيلاس وقيل بكرة وان كان غلبه حراما  
بقيل بكرة ونسب لابر القاسم ايضا وقيل يمنع وان كان جميعه حراما او عرفت ذنبه  
بقيل ممنوع مكلفا وقيل مباح مكلفا وهذا اكله في غير اللال المقصوب وامانها  
عنه مجازي مكلفا فلا ممنون وارن حبيب وغيره فلهذا امر اية في ضم منسوب  
للمسبح المتجاوز بلعنف امل ونحوه وعي ط ما نصه ومن اذنه ملازم للسلطان  
وساغ له ان كرابي ذم ذلك ووجب عليه التصرف به وبما كل ان احتاج اليه  
وبما مل مستغرق الذمة فيها لا غناء عنه من ليلام مثله وشبهه بغيره مثله وقيل  
بوكل شعاع الكلمة لان الواجب انما هي القيمة عليهم ارج وكان الشبخ عيني  
المر صي يقول بل ينسبني لعقبى ان يبد يدك التي لعلام في هذا ان مان بها بعد ان  
يقول بتوجه تاع التي الله عز وجل اللهم ان مثلي يفتي عليه ملا في هذا الطعاع ومن  
الشبهة بلان كراه حبه شبهة بل حقيقي بل رب من بلانك منه ومن المطا صي التي  
تنشأ عنه عادة بلان لم تخمينا من الاكل منه فلهذا جملد بغيره في بلخية لحنة وان  
جعلته بغيره في بلخية لحنة ففت عيني منه جورا وافبل استعقلان في وارض على  
احزاب التبلعة التي يجب بلان لم تقب عيني ولا ترضي عن احزاب التبلعة بل عني  
عيني بلان لم تقب عيني بصير يا عني العذاب بل ارجح ان احصم ارج وروي ابو شعيب  
الحليبة عن كعب بن الجراح انه قال الحلال الصحة لانعوم البوع بلان لا تجدر الا

السقنة في الرضا

السقنة في الرضا عند فاحلال وجرام وتقبلت في الحلال حلاله والجماع عذابه والشبهات  
عند بلان الرضا بغيره المبنية وخذ منها ما يفتك بلان كانت حلالا كانت قد زهدته  
بها وان كانت حراما كانت قد اخذت منها ما يفتك وان كانت تقبلت كان عينا غرابه  
ليس في ارج من العلوم العبادية والاطلاع على ذلك تعصيلا يطول بلان اصول الحرام كونه  
وتعاصيها كقبح القصد مشهورة فليست فيها **ويجب** هو جود ما قبله بلغة العجا  
والمراد بهذا الكلب اي يجب عليه ان يجعبه **ويجب** من الزنا والحوة فلهذا ويجب على  
عقبه الزوج كقصة في اية صورة الفلق والدواع على قول سبحان الملهة القدوس  
وكثرة ذنابه والسما والظراف ارج **ويجب** اي يجذر **الشهيد** بعمل بمعنى ما عمل به  
الحاضر وهو الله تعالى قال الله تعالى الله على كل نفي وشهيد اي رقيب مطرف **ويجب**  
**البطش** متعلق بيقضي وهو التناول والاذن السدور **والسعي** بالقدم على  
عمل البطش **والمنوع** يتنازع البطش والسعي وحلله **بيد** صفة للممنوع اي انه  
يجب عليه حصة اليد من البطش هذا المنوع بيده وعقبه الرجل من السعي  
بما للممنوع بيده ايضا والسعي المشي والذم في الرضا قال في الرسالة وتقدم بيد  
على الاجل له من مال او جسد او دوح وما نفع بقدمه فيما لا يجل له وما نفعه  
بغيره او بشي من جسدك ما لا يجل له قال الله سبحانه والذم لهم وعه  
نظر بطون الاعلى ارجوا جهم التي العلاء ونام **ويوجب الامور** التي يفتك بها  
لمعنى لذلان تكفي **حتى** يعقل الية كالزينة بعدة للاطلاف **ما الله** يعني به **فدحا**  
املا بالنكر في الادلة او في كتب العلم ان كان اهلا فذل له او بالسؤال لاقول العلم  
وج جعل بمقتضاه ما جعل اوزك ما يميل ان كانت من امور الدين لانا العلم بها  
بوض من جود العلم على كل مكلف وعليه الاثم بقره ذلك مع الامكان لقوله عليه  
الصلاه لا يجل له احد ان يفتد على عمل حتى يعلم حكم الله فيه وليس بين الية  
في ذلك عكافا وليس المراد بل عكاف هذه الاشياء جوديات منسايها بلان  
ذلك من دار العقول ومن جود الشهادة وانما المراد علم الاحكام بوجه اجزالي  
بها به من الجهل باصل حكم ما اقدم عليه بقدر وسعه سواء كان علم الله وضوء  
او صلاة او صوم او عباد او فلاحا او بغيره او شرا او اجارة وكذلك سلبا

المعاملات وخرابك ذلك انه يجب عليه معرفة الحالة التي يريد التخليص بها **جارية**  
 كما يجوز العتوى وما الخكم يعني الراجح كما قاله ج وحكي عن المازني انه بلغ رتبة  
 الاجتهاد وما اقبني في بعض المشهور وعاش ثلاثا وثلاثين سنة وكفى به قدوة  
 وهذا هو مختصر اربعة لا يعتبر من اعتكاف فظات العصر الا لما لا يقابل المشهور  
 ومذهب المدونة والقبلي سمي فلا سمى العقباني فيما نقل عنه ان العقباني لا يقبل  
 له ان يعقبني فيما علم منه المشهور يعني اه وفي كتاب ما اعتكاف للقرافي ما نظم  
 واما اقبال الهوى في الحكم والعقباني في اجماع اربع **قضية** اذ لم يجد  
 القضية نصا في المسئلة في مذهب اهلنا ولا وجد من له معرفة بمد اركه في الظاهر  
 انه يسئل عنه في مذهب القميين ويعمل عليه وما يعمل به جعل ويؤيد هذا  
 فالداري عر في شرح قول الرضا في المسئلة وتستعمل سائر ما تنتفع به ليهيئ الحال خلافة  
 معفودة فيمنع هذا الانسان في المتعقب عليه في المذهب بل ان لم يجد في القوي من  
 الخلاف بل ان لم يجد في المشاهد من المذهب بل ان لم يجد في مشيخ الخلاف في خارج  
 المذهب وسلك في من افاد ويل العبد، فاله **ع** وفي شرح الشيخ عبد الباقي  
 الزرقاني على شرح الناصي عقب هذا ما نصه يعني في شرحه قوله بل ان  
 لم يجد في المشاهد الخ لان العمل بالراجح واجب فالعمل بمقلبه حرام ووج مسوا  
 يجوز تقليد المذاهب وحيث كان كذلك صار الانتفال الي مذهب الغير حراما  
 فيه تشوذة واجبا في مة تقليد الضعيف فضلا عن السداد كما صرح بذلك الرضا في  
 في الكبير في شرح الورقات وصرح **ع** في قوله بل ان كلامه عن المذاهب التي ينبغي على  
 عدم جواز التقليد والراجح جواز ذلك وان يكون الجواب بتفصيل ذلك في وجوب  
 العمل بالراجح بلا ارجح العمل به اي لو جوده والاعمال بالمشاهد بل ان لم يكن  
 في مذهب غير نظر انتقل لمذهب غيره وهذا الاولي مذهب المشاهد لان ادري  
 في مذهب من جواز عدم مذهب ماله او مذهب ابي حنيفة لقلة الخلاف بيننا وبينه  
 في حق من بعضهم في التغير وثلاثين مسألة ترد اه كلام **ع** والزرقلاني في  
**بعض القلب** اعلم ان حقيقة القلب كما قال بعض اهل التصوف نكتة  
 ربانية لها حجب وامر صلاحي وان الله تعالى سماه في كتابه باربعة اسما

وقد على اختلاف الامامية  
 ما لا يثبت في حقها  
 عنهما

سما

سماه حدرا وجعل مستغفرا للاسكاح حقيقة الاستسلاح الامور التي تعلى ان لا يرد كعضو  
 من اعطيه الا وهو له خلاته حقيقة اشراج الصدرة لقوله تعالى في شرح الصدرة سما  
 سلام فهو على نور من ربه وسماه خلبا وجعل مستغفرا للصحة واللايمان لقوله تعالى في  
 البين الايمان وزينه في علونهم وسماه عوادا وجعل مستغفرا للعودة لقوله تعالى في  
 العواد ما راى وسماه ليا وجعل مستغفرا للتوحيد فقال تعالى انما نزيد في اولوا الالباب  
 واللب وعلاء الذي والعباد وعلاء العزبة والقلب وعلاء الالباب والصدور وعلاء  
 الاسكاح **ع** من الرياء وهو طلب الصفة في قلوب الناس بل انهم يفتنون الخبيث وهو  
 حرام موصي لمغتاله وفي الحديث ان يقول اني سئل اني سئل بالله وان الذي يبتلي  
 يوم القيمة على رءوس الخلايق بل رغبة اساءه بل كما في بل عباد بل فليس خلع على  
 وبطل ارجى جلا خلافة في الاموج فليتمسك ارجى ممن كنت تعمل له بل سادع وقال عليه  
 السلام ان اخوف ما امر اهابا عليه الشريك الا صغر فلولوا وما الشريك الا صغر بل رسول الله  
 فك الريب ومن علاماته التمسك والتقليل من العمل في الوحرك والنسابة وتكثير العمل  
 غير الصالح والزيادة في العمل اذ انشئ عليه والتفقه منه اذ ادع واعتكف اهل  
 بوضلال اليب في العراية وغير هذا ولا يدخل في البر اية لانها وبضعة على جميع الخلق  
 فان السمة فتد في بعد ملاذ في الخلاف اذ في علمي وعلمي ان كان يود في العراية  
 ريبا في الناس ولو لم يكن ريبا في الناس لكان لليود بها في مائة الف درهم وهو من  
 الذي قال الله تعالى فيهم ان العناب في الادي والاسكاح من الفسار وان كان يود في  
 العراية لكان يود بها عند الناس احسنا وانم وان لم يود احد يود بها فان فضة  
 طرد الثواب الفاضل ولا ثواب لتلذذ اليبادة وهو مسئول عنها محاسب عليها  
 اذ عر فلان واذا عمل على خلاف اليبا يقطع وليست في الله بعسى ان يوفقه  
 للاخلاص **فلن فلت** قل له في ذلك ارجح **ع** الجواز ما الرضا في ريبه  
 الربو اقيمت والجواز ان اذ انتم على السوم في عمله ريبه وسماه بل ارجله واختاره  
 ابن عمدة السلام والزرقلاني وقال انه الظاهر واما الامام القرابي بل عسى ما اخذ  
 على العمل فقال ان كان للاخلاق البلاغثة الذي يود بل ارجله وان كان الفلاني  
 للاخلاق هو بلاغثة الذي يود ارجه قدوة وان فسار ولا فسار فله والاعلم **ع**

و من عسفة وهو الفضة النعينة وعبه زوالها على الصنع عليه فان استنبتت النعينة مثلها دون  
 في ارضيتها وحبها زوالها على الفضة وليست بواجبة وقتها الا ان يبين المنعم عليه بل ان اورد  
 وهو يستعمل به على ملائيل واللا بلا سخي في ارضيتها لهما وحبها في واهلها اذا كانت  
 من جهة كونها لانه البساط لاسي جهة كونها نضمة كذا في الغوالي و من علامته  
 الحلا سدان يتلف اذا اشبه و يقرب (ا) غراب و يشبهت بالاصبة اذا انفت  
 و قال معاوية ليس في شكل الفضة اعداس الحلا سدة يقبل الحلا سدة على  
 المحسود اذ و اول ما تسمى الحلا سدة في الحلا سدة و قال عليه السلام ثلاث  
 هي اصل كل عظيمته ما تقوى و اعد زوجه و ابلح و الكلب فان ابلح  
 حمل الكلب على ان لا يسجد بل اذع و ابلح و الخوص فان اذع عليه السلام حمل الخوص  
 على ان اكل من الشجرة و ابلح و الحلا سدة فان انبى رادع ايضا فتلك اعد هلا  
 طاعبه حصد الاذع فان بعض الحلا سدة جلا عنه لانه لا يرضى بفضله الا و احد  
 و في بعض الكتب الحلا سدة عدو و خصم و المقصود من هذه النصوص كون الحلا سدة راما  
 وقد قيل انه لا يسود ابد او ابلح ان تصبغ بوردته و جلا عنه في مفاصله  
 وانه لا يقبل احسانا اذا لم يرضى بالازوال النعينة و قد قال الامام الشافعي  
 من اعد لكم من غير حبيب جلا عنه في مفاصله و من عجب وهو استعظام  
 النعينة و ان يكون اليها مع نسبها ارضيتها التي المنعم وهو مذموم في كتاب الله  
 و سنة نبينا صلى الله عليه و سلم و ما كل داء للقلب كالكبي و الفل و الحقد و الا  
 و الغش و الغضب و طلب العلو و غير ذلك مما ارض القلب التي تصبغ  
 اليها من منها و يبي كثره و لا تطيل بها و اراد الوفاء عليها و على اسبابها  
 و علاجها انكسر القلب و ما ورد في قوله عليه السلام في المثلث من كتاب  
 اهل العلو الذي للقرابي و هو ربح المثلثات و في قوله السلام من ذلك بسنه  
 و لم **واعلم** اهل السلام ان ينجب عليه العلم **لان اصله الايات**  
 المتقدمة التي نجب قههم القلب منها كلابي و الحلا سدة و غير هذا انه هو  
**عيا اليه** في الدنيا التي قيل فيه انه ارضي ملائكة من قلوب العاقين  
 و خرج لاماني المراد نسيان الاخرة ثم استدل على ذلك بقوله صلى الله عليه و سلم الرنبلا

و هو كل خطيئة

و هو كل خطيئة و قال **راسر الخطايا كلها هو حب العاجلة** و يروى في بيان  
 تعالى من كان يريد العاجلة يحلها له ميت الائمة وهذا الاقرب لسر القاطن من الحدوث لانه لو  
 من انواع البديع و هو كذا في التلميح و سمي حمان بعض الكلام ثم اوضحه في كلام الفراء ان  
 او الحديث ابي علي وجه لا يكون فيه اشعار بل انه من قران او حديثا و هو جازي ان كان  
 على وجه الاحتجاج او فهدى في غيره كلامه في طالع الفراء ان لو اجني و يجوز يقصر نفسي  
 كعبارة النافذة و مثله و منكم في الرسالة و المحتج **واعلم** ان حب الرنبلا معتاد  
 كل شئ كماله الفضل من عباد من الله و حبه جعل الشئ كله بيت واحد و جعل مقامه  
 حب الرنبلا و جعل الخبي كله في بيته و اصله و جعل حبه الرنبلا في الرنبلا و قال و حب  
 ابن ميمون رضى الله عنه حبه و جعل الرنبلا سبعة ايام لا يستعمل منه شئ الا و جعل  
 منغولا عنه بعد ذلك على و العبد الذي يرضى في التفت في اليوم السابع و قال بل انما جعلت  
 في حب الرنبلا و الرنبلا خطيئة و الرنبلا في الرنبلا و الرنبلا في حب الرنبلا في حب  
 اذ و في الحديث ما اصبغ و الرنبلا الكبري هم يلزم السلفه ثلاثه خصال هم لا يقطع عنه  
 ابدار و تسفل لا يتغير من ابدار و في ما يصف منتهى ابدار و روى من اشرب قلبه حب  
 الرنبلا اطلق الساطر قلبه منها فتمت شغل قلبه عن الله و امل لا يصف منتهى و هو  
 لا يدرك غناه و الرنبلا طمان و مطلوبه من طلب الما في طمانه الرنبلا حتى يستوفي منها  
 رزقه و من طلب الرنبلا طمانه بل ارضى بانيه السوت جلا عنه و قوله في الحديث  
 اشرب ابيضا الح و غلبه و قوله في التلا كذا في الترمذ و قيل ان صل و اشهد و عجمي  
 معاذ الرازي رحمه الله انه قال الحكمة تنوي من الناس السبل التي القلوب جلا في  
 في قلبه فيه اربع خصال التي الرنبلا و هم عند و حسد اخ و حب شر و اهو قد  
 كان ملاك في دينار و غني ما يخلصون و يقولون لا صلابهم الرنبلا تنوي اذ  
 الرنبلا يجره اكثر الناس ذنبا و هو حنن للذنب و كان الشيخ افضل الابرار و قوله في  
 كان السعي ان لا يجره في غير السعي و وزوجه و حبه بالرنبل التي تسمى القلوب و قوله  
 ينهوا و يبرح في ذنبها و اعلم ان الرنبلا ربحه الماء و الطماع و الكلام  
 و الطماع و حبها و اعد منها و في حبها ربحه الرنبلا و الرنبلا يطعم و  
 و الطماع و يقبض و الكلام و يلهم و الطماع و يسلم و لم تنزل الرنبلا مذمومة في الامم

الصارفة عند انفعالها فادع في استه الاو فدمه من رتبة الرتبة جمعها والحب  
 ايلو والكلبات والاشارة على الوباء وعي ورسلوش ورهال انما ان تخص ويدني  
 اي ذلك ما قوله تعالى في حقها انما الحيوة الرتبة الحب وهو الموت وفي الاخرة عذاب  
 قدره والحاصل ان الدنيا امور وهمية انقلبت طباع الناس اليها وهي لا تفرغ  
 بجميع مطالبهم لضيقها وقلتها ومن عجزت ففضتها ونقلتها فتمت اذ يولد بينهم فتكدر  
 عيشهم ولم ينقلوا على كلفة اخرى منهم فالواجب على العبد ان يخلصها عن الراضة  
 في الرتبة بغيرها ولا يرضى بها الا في مقتضى حاجته وانما ينقل على قول النبي  
 صلى الله عليه وسلم فملا روي عنه ابوالخريفة رضي الله عنه الرتبة السحر التي من فتلها  
 العبد على العبد في الرتبة يكون عليه ما يلفها ويجد السلوان عند فقدان ما  
 يهواه وينقل في الرتبة ما يرضى من ذلك بالصبر والرضى والاشارة في بيان  
 الغضاضة من بيان نساء الله فيجب ان يمد ويستوجب من الله على ذلك الاجر  
 والله تعالى ولي المؤمنين والمؤمنات التي ارفعوا على يد **البس الدوا** التلك  
 الالامات المذكورة التي اهلها حسب الرياسة في الرتبة وسيلان **الاشارة**  
**الاضطرار** والاشارة التي اهلها بحسب الالامات وقل ذلك من اجاب النجس افرى من  
 حجب الوصول كلابه جمع بيبي الالامات التي الالامات واما حجاب الخلق  
 يزول بلا علة عنهم وحجاب الرتبة يزول بلا علة عنها وحجاب الشيطان  
 يمكنه في ذلك والحقيقة والتكلمة **بصحب شيطان اعراب المسالاة**  
 اي الحرفا الوصلة التي الله على **بغير** اي يقرب ما صلاحه **بغيره المظالم** ويدل  
**الله اذ اراد** وقد روي عن انس رضي الله عنه ان افضلتم اذ ارادوا اذ في الله لهم وبنيتهم  
**ويوصل العبد الى مولاه** اي يبدل الله على الله او على ارضه الله العبد  
 بيمينته ويحل اليه ويحل له الاتقان بنظره فلان بعضهم الجبال ليس اليه من  
 نهديك كرامته ونزولك اشارته وتنهضك حاله ذلك استاذك او اخوك من  
 استاذك ام ومن لم يكن على هذا الوصف وكان شأنه المعاملة بالظلمة فيجب له  
 وابرة في حجة فلان في الخلق ما لا يحصى من الالامات والارباب على الله في الالام  
 وهو من اصول المعاملات التي تهذبها للاختلاف وتروى على النبي صلى الله عليه وسلم

عقل منه

منه كما قال العارفين بالعلم والجد في شرح الخلق ونسب الالامات والارباب في الله  
 الخريف من جهة الشيخ محقق من سنة قدوم من تلاميذ نعمة وتخلقه من هواه فليعلم  
 نعمة الله عليه وليعلم في كل سنة والاشارة في السنة كل ما يقرب من علمه من غير ان يبدل ولا  
 تلويل ولا تردد وقد قالوا من لا يقرب من شئ من الشيطان شينه وقال ابو علي القاسمي  
 رضي الله عنه لو ان راجل جمع العلوم كلها وحسب طوارق الناس لا يبلغ مبلغ الرجال  
 والاباء باضة من شئ او امام او مودع با تلاحق وصام بلغة اذ يد من راوله ونداه ربه  
 عيوبه احواله وروعيات نعمة لا يجوز الاقنعة ابيه في جميع المعاملات وقلان  
 ابوا مدين من ما لم يلهذا اذ يد من العتلة من اقصه من يتبعه اذ ورائه في العتلة  
 المشهور للعارف الضمير ابي ما نعمة انما كان السلوك الصالح للاحتياج احد له في  
 كرمي العمل بقلبه ومعجزة وسلايس النجوم التي شئ يسيل له ذلك كما انوا عليه من  
 الصفا ونور القلب فيما نقلت الهمم والطلقات الغلويا من اكل الشبهات  
 والشهوات احتياج العفة التي تخرج من منافع الفروع ضرورية ليطلقه على وفاء  
 الافلاص والى بالالتفات والى بالاضاعة حتى تخلص من الدسايس وتخلص في احواله  
 ويصح من العلماء العلم على نقل عن الشيخ زكريا انه كان يقول من طلب ان يكون  
 على طيب قدم العلماء العلم من غير شئ فقد رام العيال وانفط الخريف في الاخرة  
 اقل الفلادحة في الافلاص اذ **اعلم** ان شره والاشارة تخلصه على علمه بالاضافة  
 من التقارب والسنن والنفقات وذوق حرق كلفيل من ما يقع لك تحفة كمن ينفقه  
 علمه وحالته في اية ما وافقة للتقارب والسنن على حنسه ما عليه مسالاة في  
 وبصحة تلافية ايا يستغفر من نور العرائض بطوارق الاشياء على حياضها والسنن  
 عالية وتحصل بيزل النال وهو طاهر العيني ويزل الجلاء بان يمتنع في منافع  
 الريمع والوضيع ويزل الروح بنصرة المطلوب ولو دني على الظلم ولو بيزل  
 روحه كز اعدال بعضهم وان اذ اب ام يذ خصه ايضا بيقضي من الشئ غرابيا  
 وحاضر اعيال او ميتا والقيام بحقوقه وطاعته واتباع اوصيه وان ظهر له  
 فلابه **واختلاف** بينه وان كان فيه ختفه ايموت ورجوع كلابه في  
 كلابه ونزول بينه كذا ذكره **عج** ومن ثم ذلك **فقال**

• وشروط تعني بلوغ علم صحيح • وحالة تربية ذوق حليج •  
 • بصره تافية وقهسة • عالية بعد هو صفة •  
 • واداب الرية جعلت الحزمة • للشيخ في حياته وميتة •  
 • قيامه بجمعه بصدق • طرافته كذا التبايع بها •  
 • كذا اجتناب نهمه بكامرا • وان له عكافه قد كلفها •  
 • وان التي في قلبه قد اعتبه • كذا ربه وعلمه ما يعرفه •  
 واداب الرية مع الشيخ والشيخ مع الرية كثيرة فبما تطيل بهما وعملك في ذلك كعبانية  
 في الدساسة وقد فالوا من لم ينجح مقام التعظيم للشيخ والادب بل يتهم من الادب  
 مع الحق تعالى والحيث وكان الشيخ عبيد الرية يقول كل كلاب علم لا يبالغ  
 في تعظيم شيخه وكثرة الجهاد من نخبة في العيبة والحضور بعد عدم كمال النفع  
 به ارجح **بجانب النفس على ما يقاس** ويتهم به في الخبيث والجلبي وهو اصل  
 من اصول العلم كرافة وقد اكثر الناس في ذلك خصوصاً في الامام الغزالي في كتاب  
 المرافقة والعبادة اثناء الاربعة النكاح من كتابها عباد الله ان اردت  
 استغناء ذلك وعلمت من نفسك بل ان تغيرت في نفسه بذلك اهدأ الله الموفق  
**وبين الخاطي** وهو ما يخفى على البال اية القلب من جعل اوزك اية بلغي في  
**الغفاس** يضم الفاق وكسر كما وهو الميزان والراد به هذا الحكم الشرعي  
 كما قاله الحزب ولي في شرح الرسالة ذوقه الراد منه على ما نقله الفقيه في الامانة  
 ان يجعل على قلبه الذي هو امر الجسد ما بهما المشاورة فيما لم يرد فعله اوزك  
 وهو الشرع فاذا اخفى على سال كما انفسان جعل اوزك رجع فيه التي التي شرع  
 جلاوي جعله جعله ومداوي بنزك تركه وجوهه الاستغناء وان لم يوزن  
 الخاطي بل الشرع بل لا يحكم لان في الامانة التي ارجح السلام في ارجعه ان ثبتت  
 وعبارة **ح** في الغواصة له في تعيين الخواطر فلا عدل في تعيين الخواطر من مهربان اهل  
 المرافقة لنعيم العوارق القلوب ببلزغ الاقتداء به كما له في ذلك ادنى قدم  
 والخواطر اربعة بلاني بكا واسطة ونفساني وملكي وشيطاني وكل انما في  
 بعد رتد على وادانته وعلمه بلاني بلاني لا مفر حرج ولا مفر لزل كل النفساني

في بيان

ويحييان في محبوبا وعيها بما كلفه في التواضع من بلاني وفي جعل الشهوات في نفساني اصل  
 وافق ان كلفه على لاديه خلة رخصة ولا صوي بلاني وعيها نفساني وعقب الرية بلاني  
 يروى وانفسان اح والنفساني ليس وانفسان هو الرية بلاني كراعي الصلح كراي اذ الماوض  
 وضوحه والنفساني ان لم يفيض في حاله فاما الملكة والنفساني قد يذوق  
 به فيمتسك ويعرف بلان الملكة تغصه كالملاذنة ويصحبه الانفسان ويعقوب بالذوق وازة  
 كغيبتر الصبح وله بفرا بخلاف الشيطان بلان يصفه بالذوق ويعصم عن الذليل ويعقبه  
 حرارة ويصحبه اشتغال وغبار وضيق وكرازة في الوقت وبعملته كسر بلاني  
 يسار القلب والملكي من يعينه والنفساني من خلقه والرياني مواجده والملك  
 ريلاني عند الحقيقة وسلك بل غيبتر والنفس بل اعني انفس اللطيفة واللافتسية  
 كما عهده الملكة في تحقيق هذه الامور انما يتم بالذوق وقد فالوا ما عقل ما يدخل  
 هو في ما بلان النفس في نفسه والله اعلم ارجح كلام **ح** على شك في وجه العبادة وما اهد  
 في نفسه في ذلك في وجه الله من وجد تفضلا بلان او عطلا فاما ملحم **وبالجملة**  
 بلان في نفسه بلان في غير الخواطر بلان في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
 الشيطان من الصلح بلان بلان في الخواطر المدعومة ببلان واعنه بلان في  
 عليهم من الضلالاة والشيء راجع اليواقيت ان ثبتت **بلان** ما يقع والنفس  
 من العصبية وغيره لانه ليس من الرية الاولى اليها غير وهو بلان في نفسه ولا يواحد به  
 اجلا على لانه ليس من فعل العبد وانما هو وارده لا يستطع وبعد الشافية  
 الخاطي وهو بلان في نفسه وهو موجود ايضا في الشافية عند النفس وهو  
 تردوا اهل بلان وهو موجود ايضا في مسلم ان الله تجاوز عن امة ما  
 حدثت به انفسهم ملان في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
 وهو موجود ايضا في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
 له والسيئة بلان في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
**عقوبات** بلان في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
 الخاطي بلان في كل شيء بلان في كل شيء بلان في كل شيء  
 وهو موجود الاكثر وكتبه سميحة والبيوت السميحة التي نوازل لانهم يعملها

في حديث النفس  
 ما روي عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 في الحديث





وقد اذا قيل لا الخوار  
العلم استغنى

العجم ذرة وتقل وقد ارتقى على هذا جميع العلم في ريب القلوب به وقد اذ العلم  
عن القبح على المرصين من الله ان كان يقول قد في بلاه جوحد لان كل ما احب الارتفاع  
حول الحكمة فليعلم وان كل ما ارتكب برعة مذمومة قطع به عن حصول حقيقة الله ويجب على  
التوبة ان تصح وان كل ما ادعى الصالح وزكى نفسه على ان يخرجه من جهالة المعاملة مع  
الله على وان كل ما لم يعلم بلاه به الشريعة في الاسرار ودقائق الاصول والعلوم وان كل  
من اثار هواه على غلات وبيد التوهم او الالام لغير ضرورة فيم اذ ابد المصالحات والجمالية  
الوعاء وان كل من لم يجهه اولياء الله على جميع ولدانية الله والجمعة من الاوانة وربها علمت  
على غير الاستطاعة تستل الله العفو والاعفوية من مثل ذلك **وتجلى** اي يتصور به  
التخليقة عن كل حقيقة مذمومة **بمقامات اليقين** وهذه هو طمان النفس قال في التوسل  
بعد عدها ولا يبع واحد من هذه المقامات الا بالاسقاط التتبع مع الله تعالى في  
والا اختياره فمضت لها كماله في ذلك في راحة ان كتبت وهي تسع كما قال الشاعر  
**خوب ورجا** بل بالبدل من مقامات ويصح الجمع على هذا في الحقيقة الا وهو خوف  
الحق قال عليه السلام راس الحكمة مخافة الله تعالى وقال بعضهم ليس الخوف من الله  
ويصح عنه واما ان الخائف التارك ما يخاف ان يعذب عليه وقال سهل الخوف  
ذو والى جلالته اي منها تتولد عقاب في الايمان وقال الفضيل من عذبني اذا فعل  
لك الخوف ان الله استكف ما تظنه ان قلت لا تعرفه وان قلت نعم فانه يبيسر وقد  
وصف من يخاف وقال شاعر الكرمانى علامة الى جلا عسى الخاعة وميل الرجل  
روية الجلال بعلم الجمال والعرف به الى جلا التضمين بورتة صا حبه الكمال  
ولما يملك كرمي الجهد والجد ويعكسه صا حبه الى جلا بل جلا محمود والتعجب  
والتعجب معلنون وقد يفهم الرجل على الخوف مطلقا او يفتح الخوف مطلقا  
او يفهم الخوف في حال الصحة والى جلا في حال المرض افعال فان مطرب لو وزف  
خوف الموت ورجلا وكم لا عنة تلاو الرجا والخوف بالليلان كالجناحيم ولا يكون  
خا يعل الا وهو راج وساراج الا وهو غايب **وكيف** اي المعنى روي عن الفضل  
انه قال لا يخف الله خوفه لان الله من جبهه مكره وارجح ان الله من خوفه على قال  
ويكف استطيع ذلك وانما في قلب واحد قال اما علمت ان الموتى في قبورهم

خوار

خيار بل عدها ويرجو بلاه وقال ابو علي الورد بارى الخوف والرجاء لخلق على الخار  
اذ الاستوى بالاستوى النفس وتم يظن انه اذ **وتجلى** قال الفقيه في رسالته حقيقة  
النفس عند الصل التحقيق بالاعمال اي بجمعة المنعم على وجه الخضوع وقيل الشك على  
العيسى بذكر احسنه اذ وقال الجنيد يا عرض الشكر الاعمى اي بالنعيم بالقلب واللسان  
والفؤاد في كنه والعمل غير الماضي بذلك **وصي** قال في حقيقة تعبير القلب على حكم  
اريا وهو على تفسير الهي له عند قضاية واعظام والهي على عمل الله  
بالتزام النعم والالتصام في الخلق فبما الفضا العارذ من الله تعالى بلا واسطة  
بغير العهر فيلغ الصبر عليه العلم بانه كسبانه عدل في اعظامه ولا يتصور منه الظلم  
اذ كل شئ ملكه والخلق انما هو التقي بما يملكه الغنى وبتيجة هذه الصبر الرضى على الله  
سبحانه وبلغة مشاهرة جماله العاقل واما الصبر على الاعظام التخليقية فيلغ  
العلم بخلافة المطلوب بهلوا وحوصل له اذ لا يبع حبه التوجه او الوعد والوعيد  
والامان له الا بلا عطاء كل حاله تفرمها وكان كل سكون ووجوه تبتية **واما** الصبر على عباد  
الله فيلغته انما يترك الاذى وحمل الاذى وبذل القرى اذ **واعلم** ان الصبر  
افضل الخدمه واعلاها ولا تتم العبادة لله للنعيم الا به وهو فسران هو خور فضل  
بالعرض كالصبر على اداء المعقولات والصبر على الصبر طاعت والفضل كالصبر على العقب  
والصبر عند العدمه الاولى وكتمان المطالب والادعاء وترك السلوى ووجوه  
الصبر في خلاء فضلا كنهية وهو من اع مقامات الموقنين وهو افضل في حقيقة التوبة  
قال بعض العلماء اي شئ افضل من الصبر وقد ذكر في كلامه في نيب وتنعيم موضع  
وملاذ في شيا بهذا القدر وحمة التوبة تحتوي على مقام الصبر قاله في عوارق القربى  
وبل في كل من جلا الصبر جماع كل فضيلة وملاك كل طريق جليلية ومركبة فيله قال  
تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اي يذهب عن الصبر والرجوع مع الذنوب والصبر  
مع العسر في جعل الصبر معتمدا في خوار له واعتدله من عظيم عده ورسايله فهو  
مصيب في رايه منج في صعبه ومن جرع من المصائب واصطرب عنه وفوق النوايا  
كان عاملا في رايه في كضراء ويكسبه وزداه ويعونه اذ **وتلا** كنه به عيسى ا  
كنا فيله وان تصيب مصيبة بلا صبر لها عطف مصيبة مبتلى بل يصيب هو الله

وقد اذاعه  
العامة

الموقف بعقله وتوبة ورسم كماله احد اصول مسالك الطريق ومنها تحقيق وعقبتها  
نبي القلب من الذنوب ومن ثوران لا يعود من التوبة ثم عاد عليه بعد التوبة لعدم علمه  
بالسكوت من اذنب ثم استغفر ما اصابه ولو عاد في اليوم بسبعين وقيل للمسيح الرجل يذنب  
ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب الذي متى قال ما اراكم في الامم اذ غلبت الوصية فالامام  
الغزالي وكلما التذمت العودة التي التذات في فخذ العودة التي التذات في فخذ العودة  
تكون بالتوبة ذنوب الماضية والذات ان توت وانما تلابي والتوبة في اعمال البر والمكافاة  
والمقارنات كلالا وارجح للمفصل لا يستغنى عنها مفاد والمحال كلالا وارجح للمفصل  
الابالوج وكل مفاد ذنوب في نفسه فاجبهم من صغرى على الصغرى على الله عليه وتم ثم استغفر  
مستورا حتى يقول توبته بعض الله تعالى ارجح وارجح عوارف المعارف من هذه التوبة  
احل كل مفاد وضوح كل مفاد ومفاد كل حال وهي اول المقامات وهي بمثابة الارض  
للنظام في الارض له لانه لا يولد من التوبة له لا عمل له ولا مفاد وهي بعد التوبة التي  
تجمع المقامات والاشغال وهي من حيث تصح الالابنة التي هي تلابي درجتها  
ادع **زهد** قال الجنيد وهو غلو الابد من الاملاك والقلوب من التبع وهو  
احد الثلاثة التي هي الالهة الثلاثة في تحقيق مفاد العبودية بوجوه العمل لله تعالى  
طاهر او بلا طاهر من غير جنود وفصول في عوارف المعارف بعد ما ذكر في هذه الثلاثة  
مع الالابان بعض وطه ومن تحقيق في عوارف المعارف الاربعة بلج ملووت السموات  
ويكاتب بالقدرة والبرائة وبصيرته ذوقا وهي المقامات التي هي المقامات التي  
ويجزي جميع الاشغال والمقامات في كل ما في الاربعه كنهية واهلها فييات  
وتلك التي تم يستعان على هذه الاربعة تلابي في كل ما في الاربعه كنهية واهلها فييات  
فئة الكلام وفئة الكلام وفئة الكلام والاعتق الاربعة التي هي المقامات التي  
والعمل الاربعة وان هذه الاربعة بها تستغنى المقامات وتستغنى الاشغال وبها  
صار الالابان ابد الالابان في الله وحسن توجيفه والحلال في ذلك بان في ان يستغنى  
قال عليه السلام اذ اذ انتم الرجل قد اوتي زهد ابي الرضا ومنطقا في يومه فانه بلغ  
الحكمة والخلاص في الزهد ومفاد في ان لم يفرق في العمل بسطه فينبغي في محله وينبغي ان يكون  
البرائة للعبه على زهد في الرضا المتعارفة التي مفاد محبة الله عز وجل له سبحانه

ازهد في الرضا محمد الله

الله جل جلاله  
والله اعلم

ازهد في الرضا محمد الله وازهد في الرضا محمد الله وازهد في الرضا محمد الله  
لوراحته فليهد في الرضا محمد الله وازهد في الرضا محمد الله وازهد في الرضا محمد الله  
بكلية يد يد وكلانته التي انه دارا على العيس وحبوه من الانسان والجن فليهد في الرضا محمد الله  
فدخلى على نفسه من الناس وهي ان عقبة الزهد انما هي عدم الميل الى الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
دون غير الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
الغزالي في التلمذة بقوله رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وما وص الله تعالى العبد  
بالاجابة لا يجد لا يبيعه في له وليس الموضوع من الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
الحاجة المشغل العبد في الله تعالى فيك رغبته الله عز وجل في الجنان الدنيا كهيئة الآخرة  
والله الموقف **نوطل** وهو الاضلاع من الحول والقوة فله الله عز وجل الجنيد  
التوكل ان يكون له كل شيء يكون الله له كل شيء فله الله عز وجل الجنيد  
بالالابان يقال وعلى العبد يتوكلوا ان تفتح مومنين وقال وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقال  
جنون التوكل هو الاعتصام بالله تعالى وقال بعضهم من اراد ان يقوم حق التوكل  
فليعلم ان الله في ايد قنينة حبه ونبي الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
له احد من الخلق على كماله وقبض الله له **ورضى** قال القسبي في رسلته وفيه  
اختلاف العارفين والارباب في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
وهو بمثابة التوكل ومفاد يتوكل الذي انه مفاد يتوكل العبد اليه بالكتسابه واما  
العارفين فانهم قالوا الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
من المسلم في حال بداية الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
من جملة الاشغال وليست بمكتسبة وتكلم الناس في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
بهم في عبارات عنه فمتلوهون كما انهم في النبي باو النقيب ما ذلك متعلقون  
فلا شك في العلم والذلة لا بد منه بل الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
**واعلم** ان اول الواجب على العبد ان يرضى بالفضل الذي اوتاه الله به اذ ليس  
كل ما هو بفضله ويجوز للعبد ان يرضى على العبد الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
المسلمة وقيل للمشايخ الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله في الرضا محمد الله  
بالنفس الا وهي والى بالنعمة لله عز وجل **واعلم** ان العبد لا يتكلم

يرضى عن الخوف الا بعد ان يرضى عن الخوف لان الله تعالى قال رضى الله عنهم ورضوا عنه  
 اربع كلام النفس في وقيل يجيب من علة متى يبلغ العبد الى مقام الرضى قال اذا فرغ من  
 على اربعة اصول فيما يعامل به يقول ان اعطيتني قبلت وان منعتني رخصت وان  
 تركتني عبت وان دعوتني اجبت اربع وفي الخبر اذا فرغ من رضى الله من رضى الله ربي  
 وبالاسلام وبما يرضى الله عليه وتم رسوله قال من عطا الله من رضى الله ربي  
 استسلم له ومن رضى بالاسلام دينه عمل له ومن رضى بحجج رسوله لا يتبعه اربع **وعنه**  
 قال ابو عبد الله الرضوي عقيقة الحجة ان نبيك كذا لسا اجبت ولا يفي لك منذ سبي  
 انتهى النبي فسلمان عبا علم وجب خاصه من الحب العاطف معس بالمشاكل الملام ورب  
 كان عبا من ممدون العلم بل اللام والنعمان وهذا الحجة من حيث من الصلوات وقد  
 ذكر جمع من المتأخرين الحب في المقامات وعليه درج الناحية فيكون النظر الى هذا  
 الحب العاطف الذي يكون للنسب العبد من قبل واما الحب الخاص فهو حب الزمان عسى  
 مطالعة الروح وهو الحب الذي يجمع الصلوات وهذا ما لا يحال لانه محبة موقفة  
 ليس للنسب فيه مدخل وهو اصل الاحوال النسبية وموجبها هو في الاحوال  
 كالتوبة في المقامات من حيث توبته على الكمال تحقق بسائر المقامات من الرضى  
 والرضى والتوكل على ملائكة حيا او لا ومن جهة تقوية تحقق بسائر الاحوال  
 من العناء والبلاء والهموم والمخاوف ذلك والتوبة لهذا الحب ايضا بمنزلة  
 الجثمان لانها مشتتة على الحب العاطف الذي هو لهذا الحب كالحمة والصحة  
 في القلب فلا يفرق في كل دهر قال بعضهم من ادعى محبة الله من غير تورع عن محارمه  
 فهو كذاب وما ادعى محبة الجنة من غير ان يعاق ملكه فهو كذاب وما ادعى  
 حب رسوله من غير حيا البع او هو كذابا وكذا رابعة العدة ونية بها الله  
 تنفسه • ان تعصم الاله وانت تظهر حبه • هذه العدة في العباد بدوع •  
 • لو كان حبه فلا لا طعت • ان العبد ليس يجب مطيع •  
 وقال بعضهم ما هو ذاق شيئا من محبة الله الهاء ذلك خلاصه العلم  
 ان مقام المحبة لله ورسوله عز وجل حتى كان الجنيد يزجر كل من رآه يتكلم في  
 المحبة ويقول سمعوا عباد الله ان الله عليه نعم سنا يغيب عن

اربع وكلام

اربع وكلام الغر الذي قيل له ان الله جل جلاله ان قلت ان لا يحبه له طلبة  
 بتحقيق ذلك وان قلت للاعجب كبرت به وروى البيهقي من هو عمار وحسن الله تعالى  
 الرضى او ود عليه السلام بل اود وكذب ما ادعى محبة بل اذ اجبه البلى نلع عن اربع وفي  
 كلامه الذي هو في رضى الله المحب لا يوجب به صار في ولا تزدك السيوف والفضائل ولو انه  
 تعالى رضى به بل اجزاء حتى قطع احوالهم ما ازيدوا وارجع بذلك للاجتماع بل في محبة  
 يدعى ثبوت وهذا العاطف مع الله عز وجل اربع وقد يمتد من الحديث السابق  
 ان كل من فدح النوع في ليل الى السمتا شك على قيام الليل فهو كاذب في دعواه المحبة  
 يشهد الله الذي وجل ولو في غير علم اذ لا يبدا الا لشوان وابلانم والدعوى  
 لشوع من الكمالات الا بعد مجاوزة الصراة والحوار رب العالمين **بعد ونهاية**  
**ساقون في المعاملة** عطف على تحلى بحد ما في العطف وساق هذا العبد في  
 حاضرة والمطلع على سره وجهه هو الله تعالى والمعاملة معاملة العبد ربه  
 والمعنى انه يطلب من العبد ان يقصد بملاعة وجه الله تعالى اذ هو المطلع عليه  
 والقرين له لا الريا والسعة وهذا الشارة التي للاخلاص الرضى هو روح العبادة  
 وهو ايراد الحق في الخلاعة بالصدق وهو ان تميز بطلاعتك وجه الله والتقرب  
 اليه دون شئ من راجع من تقنع لخلق او اكتساب محبة عند الناس او محبة مدح  
 من الخلق او معنى من المعاني سوى التقرب به الي الله تعالى قال تعالى كل نفس لخالق  
 اذ لا وجه في الاما اريد به وجه الله لا الريا والسعة وقد اورد الله تعالى في مقال  
 وما امر والالبعبه والله مخلص له الدين الاله الدين الخاليه وقال مخلوق ما  
 انقله عند فيه اربعين سوط الاضهرت في طابع الحكمة ما عليه على ميزانه  
 وقال ابو سليمان اذا اخلقه العبد انقطعت عنه الوسواس والرياء وقال  
 العجيب ترك العمل من اجل اناس ربه والعمل من اجل الناس تركوا الاخلاص  
 ان يجاميك السمها **واعلم** ان للعبادة ثلاثة مرات متجاورة نظمتها  
**ع** مقال • اعلى مراتب الاجل الذل • اعلمه من كمال الصلوات •  
 • اذ القائله الشوا • به كذا لا مع العباد •  
 • او سطلها لاجل قصد النسبة • اية كونه عبد المولى النعمة •

يرضى عما فوره **المال له** تقع بوجه المطلاع عليه والمعنى انه يجب عليه ان يرضى بالمقدور  
 من محبوب او مكره وسبقت رابعة رضى الله عنها حتى يكون العبد را حيا وعقلا اذا  
 منته المصيبة كما منته النعمة **بعض عند** الاشارة والله اعلم على كل حال على ما  
 تقدم ذكره من قولنا وما حصل التقوى التي هي من وجهي بعض المتألمين المتألمين  
 المتبعة والمعنى عليه ان المتألمين بعضه تخلفه بلاد في **عراقه** اي بالله على  
 اي لم يوافق في قلبه بالاعتقاد والاشارة والاول وهو الاشارة بقوله في قول  
 حجة الله **عراقه** اي لم يوافق في قلبه عن محبة غيره ولا يبايعه ولا يرضى عنه بل  
 قال **وغيره** اي غير الله تعالى **فكلامه** اذ لو تعلق قلبه بمحبة غيره كان ذلك  
 التقى وكانه يتسمى بهذا القول في الحكم مما احببت شيئا الا انك لا تجبره وهو لا يجبر ان  
 تكون له غير عبد او قال ايضا قبل هذا انك من مملات عنه يا ايها النبي وعبد الله انك  
 كلامه اهو ويجتمعه وهو الظاهر ان يكون الاشارة بذلك على ان قوله قد كور وهو  
 قوله ويحتمل في مقامات البغض اي بعض عند تخلفه اي انصاحه بلاد في عراقه بل بالعم  
 تقى حراما مساواه عبد له في كل حال قد ظهر قلبه من رغبة الاخوان وهو المراد  
 بغيره ويجتمعه عود الضمير بغيره على ما تقدم مما عادت عليه الاشارة  
 على الاحتمال الذي هو فيها والواو للمحال اي والحال ان غير بلاد في من التقوى  
 وما بعد الاشارة من مقامات البغض فكلما في قلبه اي ظهر قلبه منه اي من رغبة  
 الاغيار ومشارب الاكوار من الاكوار وسائر العصيان بخلافه احوالها  
 المعنى الرضا والاول اوفى والله اعلم بما اذ اننا حكم من ذلك وقوله مناقشة  
 لعضية لا كغيره والها لسنه بلاد غير لغرض كلامه الواعى ولان ما  
 ذكرناه فيها فهو غير مراد المصن لان كلامه العلة والاول بل منصوص على اسرار مضمونة  
 وجوهه على ما يكونه لا يشبهها الا لانه ولا تثنى عقلا فبها الا بالانقضى عنهم  
 ونظرا في جميع الاحتمالات التي تورد في هذا المناهج التي نعتز بها وان  
 فيها حقيقة الامر وعنا ناعلى كقولنا ان ذلك من التقى التي لا يحجب بها شئ  
 ولا نفة رها قد راوان خلافا ذلك ولم نهت التي تلك المسالك اختلفنا على نقصنا  
 وبها فواقتضى الامر بذلك علينا وكذا نواهم من امر مملاتنا ونهنا **جليل**

اعلم ان احب مطلقا في جميع العبد مطلق العبودية وكل المملات انما هي في الحقيقة له وان  
 الحق تعالى او عبيد على عبادة اقامتها واختمت انما خلقهم لاجلها فقال وما خلقت  
 الخ والانس الا ليعبدون وانه في الحقيقة من اجل ما وجب بهما ان يعبدا الله من العبادات  
 التي خلقهم وسماهم بها من الاسماء التي اوجدهم وخصوصا فينبط في حق الله عليه وسلم تعالى  
 والله اعلم من ذلك غاية الامكان وتبوا ما درجوا به على كل من يرضى الله على العالمين  
 ويؤمن بالدين وكان تحت لوايد كرامة النبيين والرسول وما وجب على من قبلهم والبقية  
 قول بعض العبودية منساقه الربوبية وقوله عبارة جامعة لمقام العبودية  
 على من قبله فهو الطاعة وهي اشارة الى مطلق العبادات التي كرهت في هذه  
 حين بل عليه السلام **فكلامه** اي ان تكون عبدا بكل حال كما انك ترضى بكل حال  
**فكلامه** العبودية في اربع فصول هو ما يراعى في العبودية لله والرضا بالوجود  
 والرضا على العبودية **فكلامه** اي ان يرضى الله ان العبودية صفة  
 فلا يذم العبد على امتثال الاوامر واجتناب النواهي والرضا بالافعال والاول  
 في مقام الاستسلام وهو اخص في مقام الاستسلام ولا حرام في مقامات  
 الا انفس الامارة ولا يسمي التي استسلمها الاحكام الربوبية ولا على هذه  
 الرغبة والتمناه قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال تعالى هي  
 ان يعبر عن الهوى فان الجنة التي اعدوا اعداها والذين يعبدون الله ينجيهم  
 التي ذلك من الايات التي اوردت في الاحكام الربوبية والتمكيات عن هذه التي  
 اكثر مما ان تخص فينبغي به ان العبودية التي انزلها لا تتم الا بتواضع الخلق  
 التي هي هذه الامتثال والمطابقة ووجع جميعها التي مملات بدينه وقلبه قال الامام بن عبد  
 بن عبد في قوله من الله في رسالته وان وجد المراد من شئ او لغة انهد به الذي من الله  
 ونجيه عن مبالغة ذلك في رغبة صنية ووجه عليه فليعلق بلاد به وليست مع  
 على من الله وليفتقد به في قوله واعماله وليتفق انه حصل على الكبرياء الامم  
 وذلك من السعادة الابدية التي لا يورثها الا المؤمن وان عذره وحقائقه وتعد رامتانه  
 وليفتقد التي كتمت ايمنا الفروع ككتابي العباسي والسلمى والغشيب وكل ما يطلب  
 العلي وكتابي اي كلام العبد الذي وعاد به العباد في الصبر ورجي في هذه المملات فبهم

وقاد اجيل  
العبد



اعلم

وقادار  
العلم

التي قد اوتها الفلاس وافقيست منها علومهم ومعارفهم اذ اقتبسوا من ذلك ما استعملوا  
من كلام ابيهم في الكيفية والروايات واشتهروا بغير علم المسلمين وذلك بعد تفحص اعتقاد  
علم الرهبان المسيحي واعتقادهم في تقليد المسيح وعديته على امل على امل موضع بلادة  
بصحة الاعتقاد الصلابة وافضل على النسخ في هذه المصنفات وهو جوهر بلوغ المطلوب  
وادراك الم غريب وليس في هذه الكتب المذكورة والمصنفات المشهورة  
ما هو اشبه للعليل واما للعليل والهدى للتصحيح من كتاب الاسامي  
اي طالبه الكتب واي عامد الغر التي بعد او دعاهم بها من غير ابي العلوم  
ومجرب العيون ما تظن تتلج به الفهم وتتمسك له الامور وخصوصا  
الغري التي بلان وصل وسوي ورواح وقرية ونفع وهما وجمع في اوراق  
بسيطة ما يقع في كتب كثيرة ووضي الامثال وازاح الاشكال والظهور  
غوامض الاسرار ونسب على طريق الاختيار والاستنباط وما عداه في  
الكتايب من التصانيف التي ذكرناها منقول على موايد زائدة لا يستغنى  
المرء عنها ولا يجد في غيرها غوامضا منها وعليها ان يظلمها من اهل كتبها  
ويستخرج منها ما كان في ويقتصر على ذلك بما شاركته من ينفع فيها في فهم  
ويستلهمه في مطلبه ومناوذه وما وقع في كتاب الامام الغري واليه واليه  
طالبه المكنى من العلوم الفاضلة التي اعتادت عن الاجماع وخرقت من  
مد القيد الذي علم الخلق ولم تدرى بفضاعة العقول ولم تواقف طاهي العلم  
المنقول باللاميق بالناكث في ذلك التمسك واعتقاده في بلان على المنهج القويم  
وارجوا ان يفتح عليه الفتح العلم نجح لغة في ارجاء الاله عند ذلك  
**واضطعا لحي كالفدوس** في ضم الحجة القافية وفي هذا الاختراع له  
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكما ان المعرفة تقوم اذ لم بالوصول  
كلاما في محمل الفلاس معنى دخول حجة الرب حصول في بلان به في  
القلب وكل العرفان في الحصول تقوم اذ الفهم بالوصول والقراب معناه  
شهود العبد لغرب موكله عنكم العبد في هذه كثر مائة الوكيل في بلان  
بوصية العناية الاله والحاصل ان من اشك ما قلنا ووقف للنسب

على ما ذكرناه

على ما ذكرناه فقد عطلت الاستقامة التي بها لئلا الامور ونماها بوجود حصول  
الحيات ونظامها وامتنك قوله تعالى فلا توارثوا العثرة استقاموا الربية وما لم  
يكن منصفين في عاقبة خلع نصيبه وظلم يهود واعلم ان الاستقامة  
توجب ثبات الثروة قال تعالى وان لو استقلتموا على الطريقة للاستقامة مع ما  
غدا والارادة الحقيقية كما قال ابن عبد البر انما هي حصول الاستقامة والوصول  
الي كمالها ومن جوبها التي امر بي حجة الايمان بالله تعالى وانبلع ما جاءه بامر الله  
على الله عليه وسليح طلقه او بلا طلق واما الارادة بمعنى خرق العادة فلا عين بها  
عند العرفين اذ قد تحطت مما تمثلك له الاستقامة انتهى واجمع الفهم على ان  
كل من خرق العادة بكثرة العبادات والعبادات لا بد ان خرق له العادات  
اذ شاء لها وكان الشيخ عي الامير بن عبد الصكاه رحمه الله يقول من احد في دليل  
على صحة طريق الصوفية واشكاله في اعمالهم ما يقع على يد من الكرامات وال  
والخوارق وقد انزلها العقول لعلها يميل بينهم وذلك ما ادل دليل على انهم  
الكل بدعة والوقوف بين يدي النبي كما قاله اليازجي ونسب ما على العرفين  
ان الصمى يظهر على يد العبيد والارادة والالفار الذي هم على غير ما يعرفون  
ومناجاة **واما الارادة** بلان تقع الاعلى بد بين بلان في الانساع ليس بعد  
حتى بلغ العلية هذا هو الفارق بينهم ولهي جانها عفا ونفلا وقد ورد  
عن الطاهر من الكرامات ما يبلغ حد الاستقامة ان من البواقف واجمع يقية  
كلامه ان تبيت **ذا القدر** الذي ذكره **نظما** بمعنى ان هذه القدر التي اشتمل  
عليه هذه النظم من المعاني الدينية **لا يقع بل غاية** مما يجب على الاعيان  
من ضرورة علم الدين المقصود بل النظم بل الواجب عينا هو ان من ذلك  
لا يفتقد يود التي التطويل المورث للهلك وكلمة الهمم بل التي التي  
راسا ولهدا صار الاختصار ملقن **و في الفريد ذكرته** من ذلك **كفاية**  
لمن افتح عليه واعتنى به وحصله حافظة ومهد ويجعل له ذلك كمن في الخلق  
وسعادة الدارين مع اختصاره وسهولة تحصيله وعظم فائدته في كل  
شيء بلان مع هذه الامور في يوم لان التوجب له في الشئ اما عونه

او طرفة جارية وقد ورد في النظم في توجيهاً في بواقي الصفة **ايانته** المشتمل عليها  
 بعد هذا البيت بما يوقفه لا ما يعرفه **اربعة عشر** تعقل بتسليم العرش وهو لغة  
**مع ثمانية عشر** عد **الرسول** يعني على عهد الاخوان في ذلك وقيل هو خمسة عشر  
 وقيل ثمانية عشر كما في نسخة اخرى ورضي الله عنه **فابق** قال بعضهم  
 يوقف عدد الرسول من اسم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وذلك ان له ثلاث مميزات  
 بغير التضعيف ونحو ذلك كل من فيها في اللغات يتبعه كل من غيره وبما ينهله  
 والحاء كذلك تسعة والذال كذلك تسعة وثلاثون الجملة ثلاثية واربعة عشر وان  
 اعني من هم في الحاء كانت ثلثة خمسة عشر ونوع الثماني في اخ الاسم الخمسة  
 لفظ الولاية عليهم ونقل في شرح الواعظية عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عدد الرسول  
 ثمانية والاحاديث في ذلك وقيل لا ينبغي التحجج لعدم النص الفلاني مع قوله تعالى  
 منهم من فاضل عليهم ومنهم من لم يفضل عليهم الاية التي في سورة البقرة  
 اول شخصي اذ في الآية التي في سورة النور عليه السلام ذكره في اخر المعجزة الثالث  
 والثلاثون وقال في تفسيره لم يفضل في كتاب ولا سنة انه كان قبل نوح رسول وانا  
 كانوا كلهم انبياء في حق الله عليه السلام كل نبوي منهم على نبي رتبة مخصوصة  
 من ربه في وجيل ولا في كل من شاء من الصفح وذلك في شرح قوله تعالى  
 ومن شاء في حق محمد دخل ثم رجع كما كان في غيره من قبله فليس كلامه في قوله  
 لا ينبغي رتبة في مسند الامام سفيان وهو على كل حال ارجح عليه السلام وسوا  
 من غيره وعليه وهو اول الرسول وبعدهم **س** في شرح وساطة بلنبا من حيا  
 فله والله اعلم **سببها** بل **الرسول** اسم بلا عمل من ارشدك اذا ارشدك  
 للذي سبق **المعجزة** اسم بلا عمل من اعلان **على الضرورة من علوم العجبي**  
 وهو الواجب على الاعيان وسماه ضرورياً لان ضرورة التخليق تدعو  
 التي تعلمه وتعلمه بمصطفى النبي جميع الناس واما لكونه ملماً وجب على الاعيان  
 والامن وعنه في علمه استوجب ان يكون مستخرجاً عند كل احد بمعرفة  
 بديهية كالحجج الضرورية التي لا تدرك بل لا تامل واعلم بلا غير ان هذه الايات  
 المشتمل عليها هذا النظم السمي في العذر والامانة عظيمة لتفجع عن ربه الاسلوب  
 والجمع

وقد اذاج  
 العبد

والجمع مشتملة على جنون جليلة وعلوم جميلة يجمع فيها من العلماني الصحيح  
 واللاهوتي الحسن وساقها مساهلاً نضفي اليه للاسراع وتيسر تحصيله الا انتم صارية  
 على اصول الحق حاوية لمعانى الصدق صدارة عن ذبيحون ايمان وشهود  
 وعيان محجة بعض الله من التقليل التي وتبين علمية في رتبة النبوة حجة له بدع في  
 بيان سببها للاطلال ولا حجاب باللائحة وقد تقع غير في مدة فهمه وان عظماء فقام  
 اما القواعد العقلية وعلى طريقه اللاهوتية وهي حجة حسنة ورضية حاداً  
 بها العقول الصنوية **اما** الاصول العقبية وعلى طريقه الاية السلامية  
 حاداً بها في حجة العارفي ونظمه الاربعة مختصبة الشبه الجليل العلامة خليل الكوش  
 جاري على المشهور ومنه في الجمهور **اه** مسائل المنصور والنجيب على  
 طريقه في العارفي الجليل وعلى طريقه الاخوان بطرفة هذه الايات وهو من  
 تضمنت من العارفي النبي انما بلانته يذيعهم ما فيها ولا يجب بعائنه الامور كالم  
 وولي عامل بليته التي في مطالعتها وردا في شرحه والنجيب من على حفظها وهم مل  
 تضمنت مسنة بلانته وساطة في حقها ورشد الشيخ لولده في مراعات  
 اصلاح طاقه والقيام على فقه الصدق في هو اكنه ولجعل في مطالعة  
 هذه الايات المعجزة وهو الاثنا اقل العلم ذوي الاخلاق القويمة والجمدة  
 بل التاليف والتعريف بمذاهب تفوق انوار ايمانه وبقية وتنتهي عن الفقه في  
 عمله بوضوح دينة ويلا في عابور فضل الرمي ويحوا ان شاء الله من  
 الخلود في النيران وهي في رتبة الذكر سببها السلك لقله العظيمة وعلاوة له  
 نطقها فلما بقول عنها بعد الاطلاق عليها والاحتياج التي ما فيها الامني هو  
 من العمومي وذاك الخلف انما ليعلم ان ما وجب ان يفتي في الشئ امل صوابه واما  
 فلن جاريه بلانته اجتمعت السهولة وعكس العوارية وكنته التي كانت الدنيويات  
 والاخرى بلانته فقد توجرت بواعث المحبة من غير كذب بلانته مع هذا فهو عيسى محرم  
 خلك تسلك الله العارفة والتوميق التي ارشد الامور واحمد ما عاقبت  
 والاسكاف **باسئل** من السواك يعني طلب الاعطال بمعنى الاستعجال والله  
 والسؤال من اللادني للعلمي وعكس ان وما السواك في الناس وقال بعضهم

103

السؤال والد علامت اد بلان ايه الحلب منه في لثو وضوع **النجع** ايه بهذا  
 النظم **على الدواع** والاسم هو اراه لكل من اعتل به كقيل او فارة او تحصيل  
 بشه او نحوها والنظم داخل في هذه الامور بل انه مما يقع في رده **من ربه**  
 الامن غيره وفيه محبة الاقلاص يتل بعينه بل اجري وان الله تعالى بلغه وادع الحسن  
 الغيبة مشوسا في نيل ذلك **بجلاء سيد الانعام** في صلى الله عليه وسلم لان جلالة  
 عطية بلان وولادته الخلق وسلطة النسخ ربه الله منى الملائكة في ذلك بالانعام  
 يتل بعينه لتختل النفس به علاجها بالانعام به في الرضا والجليل الثواب التي بار بفضله  
 الله سبحانه في الاخرى ليلك اذ ذهب عنك وبق ما خلوا والحق بجميل صنع الله تعالى قبول  
 دعوته بلان الله تعالى فشيء ذكي في الاقلاق وجميل فلوب كثير من الخلق على محبتهم  
 والاستغفال به وهي من علامات النبوة وتجميل بشرى المومنين والبرهان من تاليه حسن  
 طوبى ذكي ولم يشغل به والرجاء به على ان يتم الانعام بلا احسان الاخرى **قد**  
**انتهى** الراد لفظ **والجملته الاعظم** او كما هو اجزا **صلى الله وسلم على**  
**البراد** **ب: الكريم** تفدع الكلام على معنى الجموع والصلاة اول الكتاب جلالا لفضل  
 هذا والبراد والبراد اسمان له صلى الله عليه وسلم وليكن في ذلك اخر ما فسد  
 في مسائل التكاليف على حسب الوقت والحال من لغة العلم جليل في اللغة والعمال  
 مع ضعفي فيه وعقد في رتبتي على تحقيق معانيه في حرم الله من عذ ربه في ذلك  
 وقد جمعت من اجل منفعة ذمة والعدل في ذلك شرح الرسالة والسكتي لاد  
 محلة في بلو بهما يعنى ونحت عن شى صبي الشارح بله في حيلته  
 حلالة التنبه وقد ظهرت قبل بنسخته من الشرح الضعيف بله في فهمها ما يلزم للنقل  
 لكثرة تخصيصها سوى مواضع قليلة فيد تبا مفا على الاصل ولذلك اذكر  
 الا قليلا واجتنبت في الاطناب العقل والاختصار والضيق العقل والتمت  
 فيه غرر النفقات ودرر النفقات وقصدت من المنقول الصمد مع حسن  
 اللفظ فمد الالجاز والجملة وقد ذكرت فيه من العوايد واخبار التي هاد والبرهان  
 والبرهان والبرهان وقد فلان التحليل من كل شى صناعة وصناعة العقل حسن  
 الاختيار وفلان غيره اختيار الابل واجد عقله واختيار العلم الله من جمعه  
 والاختيار

وقاد اجيل  
 الامه الله

والاختيار احد البلاغين في العلم لكثر من ان يحصى في ذلك  
 شىء ارضه فان يقال للعلم ارواح واجساد في ذلك وادواحه ودعوا  
 اجساد فان الحكمة تكلف وتحدث بل حسن ما تحفة وان كتبت لمنت الحكمة  
 هذه الامور والعلوم حول هذه الحكمة . وما كان اذ اراد ان يظهر فضله عليك  
 يخلفه فيطو وينصب اليه كل من نكر في هذه الامور وكثيرا في خطا او  
 في ريب فاحلح منه ما اجراء حتملا انتهى من الاعتقاد على الكيفية المثلى  
 ومن اشكل عليه شىء من ذلك وعجز عن فهمه وتلاويله بل ينظر في الكيفية التي  
 منها تظلم وصلا فمذ لا عليها عولنا في ما يكون ذلك في بطلان واستغنى الله تعالى  
 مما يعلم من ذلك من القصة في والحيوة في ما نرى فضلا من بيان كلام الله واولا  
 والاسم من العلة ونرى في عبادتهم واسرارهم من غير اطلاع من على كنهها  
 ولا حتى فيهما وذكر احوالهم ومقاماتهم في بعضنا على فهم سلوك المنصفين  
 مع الامانة من جميع ذلك ونسئل ان يقع به كما يقع بلا طه الخاص والعام  
 نجاة فيسئل عليه الصلاة والسلام وان يجعله راحة لعباده وورثة نسا مله في  
 ارضه وبلادها خلاصا لوجهه الشريف انه من جواد كريم وان يتم لنا والادب  
 وسلا فينا وجميع احسننا نحو الامه السعادة التي فتح بها للاولياء المومنين  
 امر بخلافة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعلى الله وحجه والحمد لله  
 وكان العوام من تيمم هذه التاليف في رجا **تاليفه** ما يرة  
 والله والله اعلم كل حمد لله وحسن عونه وتوحيده

105

على يد مقلده لنفسه ولم يرضاه الله من بعض غيره  
 الله والحمد لله ولوالديه وللمسلمين وللمؤمنين وللمؤمنات  
 ارضى الله به بل عظيم المنع لقب لكاره  
 وكرامته وكل اسم الجاهل بجلاله ليس  
 اللانوع عليه افضل الصلوات  
 وازكى التسليم ولا حول ولا قوة الا بالله  
 التوفيق وكافوا الا بالله  
 العلي العظمي  
 والحمد لله  
 والحمد لله  
 والحمد لله

الجملة وعن الصلاة والسلام على من لا ينبي بعده  
فصل ما ليس نوب يوم الملاحد اصلا به اللهم والقم ولم تكن له ركعة  
وما ليس يوم الملائقي يكون مباركا عليه وما ليس يوم الملائكة  
بحرق او بغيره وما ليس يوم الملائكة من زفة الله بكتة الحيوان  
وما ليس يوم الخميس من زفة الله بكتة العلم والجملة عند الفلاس  
ويكون مكي وملا ومغنا وما ليس يوم الجمعة يطول عمره وما  
ليس يوم السبت يكثر مرضه او والى اعلم  
والسنة اثنتا عشر النبوة فينت الضم يوم السبت العاشق من  
سنة ثمانين الاكبر سنة اربع وتسعين وما تشر والي

الجملة انفق ملكه لعينه  
الجملة انفق ملكه لعينه  
الجملة انفق ملكه لعينه  
الجملة انفق ملكه لعينه  
الجملة انفق ملكه لعينه

وقا اذا جيل  
المراسم



الجملة عنده وغيره والورثه و مسك الخ  
الجملة عنده وغيره والورثه و مسك الخ  
الجملة عنده وغيره والورثه و مسك الخ

الجملة بيان ختم هذه الصفات سنة ١٢٩١  
زاد تافهة في يوم الاثنين وظلنا عن ربيع الاخر لولده صلواته عليه  
رادت فمنا في يوم الثلاثاء الساعات والشمس من ربيع الاخر  
زدنا ختمه في الثلاثاء الخامس والعشرون في ربيع الاخر

١٥٥



الحمد لله انتقل ملك  
او اسك رجب الا صبا

روى عن هنا شهادة ان لا اله الا الله  
وان محمد رسول الله صلى عليه وسلم  
اشهد ان لا اله الا الله  
تسبحون وما ينبغي والحمد لله

روى عن كور شهادة ان لا اله الا الله  
وان محمد رسول الله صلى عليه وسلم  
شاهدا  
في رمضان  
١٢٩٠  
اعلى

وقاد اجاب  
المراد

الحمد لله انتقل ملك  
او اسك رجب الا صبا  
.. كان يقال ما كفى ما كفى البغي ولا فوزي ما فوزي الظلم .. والملك مملوك الغصبا .. وقد  
يستدل على ادبار الملك بخمسة اشياء .. ان يستلجج الملك بالاجراش ومن اساله في  
بالعواقب والحوادث ان يفرض اهل مودته بالانبياء ان يفرض خواصه من هوانه  
ملكه ان يكون في بيته وابعاده للمهوى لا للمرابي .. استنهادته بفتح العقلة وراي خا  
الحكمة التذبي .. وفيه المهوى لثنا وانما استلجج ايقادها بحس اجسادها .. وكلاسيك  
اذا اتقدها فما تعذر ضررها .. وفيه ليس الا ليس منها او تضاعفها .. بل الا ليس  
من ملكه هو اذ .. كل من يقال بهي من في النبالة .. وبالان يفر في العزم .. وبالاحسان  
تجبه المحبة .. وبالعلم في النجاح .. وبالوفاء في المنفعة .. وبالعدل في السلام  
وبالبر في الفتنة .. وبالخير في الغل .. وبالطهر في الخزي .. وبالجسد في الشهوة ..  
سبب عن با عبد العز بن علي سببا توفقه فقال في بيته فلاما لي فقال انك في تلك الليلة التي  
يوم القيامة

بسم الله الرحمن الرحيم  
محمد صلى الله عليه وسلم .. بن عبد الله .. بن عبد المطلب .. بن هاشم .. بن عبد مناف .. بن قصي ..  
ابن كلاب .. بن مرة .. بن عبد بن لؤي بن غالب .. بن فهر .. بن مالك .. بن النضير .. بن كنانة .. بن خزيمه ..  
ابن مدركة .. بن ابي اسد .. بن مضر بن نزار بن معد .. بن عدنان بن ادم بن آدم .. بن مشراح بن يعرب ..  
ابن الهيصم .. بن ناجية .. بن اسما عيل .. بن اراهيم .. بن سارح .. بن ناخورة .. بن تشاروخ ..  
ابن ارموخ .. بن بائح .. بن يعجب .. بن شالح بن ارميسه .. بن ساه بن نوح .. بن لامك .. بن  
موشاخ بن اخفوخ الفيلك وهو اجد ريس عليه السلام بن يحيى .. بن مهليل .. بن قيس ..  
ابن يافض .. بن شيبان .. بن ادع عليهم الصلاة والسلام

١٥٧

١٥٧

المجلس تزايد (بتناجيب المرحوم) وقت الضحك يوم الخميس  
 الرابع والعشرين من اولى الجهاد سنة ١٢٩٦ لله